

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون البيئة
الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى قانون فى شأن البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ، والمعدل بالقانون
رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون فى شأن البيئة الصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥ ، المعدل بالقرار رقم ١٧٤١ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى ما عرضه وزير الدولة لشئون البيئة، بعد أخذ رأى مجلس إدارة جهاز شئون البيئة ؛
وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بنصوص المواد (١٠ ، ١٣ ، ١٨ ، ٢٠ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦) والفقرتين
(ب) ، (و) من البند ٣ من رابعاً ، والبند (٤) الفقرة (ح) من البند ٣ من رابعاً ، والفقرة (أ)
من البند ٤ من رابعاً من المادة ٢٨ ، والمواد (٣٧ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٥٩ ، ٦٠)
من اللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥ ،
النصوص الآتية:

المادة (١٠) :

يلتزم كل شخص طبيعى أو اعتبارى عام أو خاص بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئى
للمنشأة أو المشروع إلى الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص قبل البدء
فى تنفيذ المشروع ويكون إجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتصميمات والمواصفات والأسس والأحمال
النوعية التى يصدرها جهاز شئون البيئة بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة .

وتقوم الجهة الإدارية المختصة أو الجهة المانحة للترخيص بالتأكد من كافة البيانات المطلوبة قبل إرسالها لجهاز شئون البيئة لإبداء الرأي .

وتلتزم الجهات الإدارية المختصة المسئولة عن المناطق الصناعية بتقديم دراسة لأحمال التلوث البيئي ومخطط توزيع الأنشطة بالمنطقة بما يضمن تجانس الأنشطة وعدم وجود تأثيرات سلبية في حالة تجاوز أنشطة غير متوافقة ، ويجب تقديم هذه الدراسة لجهاز شئون البيئة لمراجعتها وإبداء الرأي البيئي وإصدار قوائم الأحمال البيئية ويرفق بهذه الدراسة خطة الإدارة البيئية الشاملة للمنطقة الصناعية متضمنة خطة إدارة المخلفات الصلبة والمخلفات الخطرة ومعالجة مياه الصرف الصناعي وكيفية التخلص النهائي منها وخطة الرصد الذاتي لنوعية الهواء والضوضاء ومياه الصرف بالمنطقة .

مادة (١٣) :

لجهاز شئون البيئة أن يستعين بأى من الجهات الاستشارية العامة أو الخاصة أو المراكز البحثية أو الجامعات التى يصدر بتحديداتها قرار من الجهاز طبقاً للمعايير التى يضعها مجلس إدارته وذلك لإبداء رأى فى تقويم التأثير البيئى للمنشأة المزمع إقامتها والمطلوب الترخيص لها .

مادة (١٨) :

يختص جهاز شئون البيئة بمتابعة بيانات السجل البيئى للتأكد من مطابقتها للواقع ومن التزام المنشأة بخطة الرصد الذاتى ومدى صلاحية معداته وكفاءة الأفراد القائمين بالرصد ، وللجهاز أخذ العينات اللازمة وإجراء الاختبارات المناسبة لبيان تأثير نشاط المنشأة على البيئة وتحديد مدى التزامها بالمعايير والاشتراطات الموضوعه لحماية البيئة والأحمال النوعية للملوثات .

فإذا ما تبين عدم احتفاظ المنشأة بالسجل البيئى أو عدم انتظام تدوين بياناته أو عدم مطابقتها للواقع أو عدم التزام المنشأة بالمعايير أو الأحمال المشار إليها أو وجود أية مخالفة أخرى للمادة (٢٢) من القانون يقوم الجهاز بإخطار الجهة الإدارية المختصة بتكليف

صاحب المنشأة بتصحيح المخالفة على وجه السرعة، فإذا لم يقم بذلك خلال ستين يوماً من تاريخ تكليفه يكون للجهاز بقرار يصدر من الرئيس التنفيذى بعد إخطار الجهة الإدارية المختصة اتخاذ أى من الإجراءات التالية :

١- منح مهلة إضافية محددة للمنشأة لتصحيح المخالفات وإلا حق للجهاز أن يقوم بذلك على نفقة المنشأة .

٢- وقف النشاط المخالف لحين إزالة آثار المخالفة ودون المساس بأجور العاملين فيه .

وفى حالة الخطر البيئى الجسيم يتعين وقف مصادره فى الحال وكافة الوسائل والإجراءات اللازمة بقرار إدارى من الرئيس التنفيذى لجهاز شئون البيئة .

وتلتزم تلك المنشآت بالاحتفاظ بالسجل البيئى وفق النموذج المنصوص عليه فى المادة (١٧) من هذه اللائحة بصفة دائمة، وعند تجديد بياناته تلتزم المنشأة بالاحتفاظ به لمدة عشر سنوات تحسب من تاريخ توقيع مندوب جهاز شئون البيئة على السجل بالمعينة .

مادة (٢٠) :

تكون شبكات الرصد البيئى الموجودة حالياً بما تضمه من محطات وحدات عمل تابعة للجهات المختصة من الناحية الإدارية ويشمل ذلك وحدات الرصد الذاتى المستمر بالمنشآت المختلفة، وتقوم فى مجال اختصاصها برصد مكونات وملوثات البيئة دورياً وإتاحة البيانات للجهات المعنية بالشكل والطريقة التى تتطلبها تلك الجهات، ولها فى سبيل ذلك الاستعانة بمراكز البحوث والهيئات والجهات المختصة، وعلى هذه المراكز والهيئات والجهات تزويدها بما تطلبه من دراسات وبيانات .

ويشرف جهاز شئون البيئة على إنشاء وتشغيل شبكات الرصد البيئى تمهيداً لإقامة برنامج قومى للأرصاء البيئية .

مادة (٢٣) :

فى تطبيق أحكام المادة (٢٨) من قانون البيئة يحدد الملحق (٤) المرفق بهذه اللائحة أنواع الكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية والمناطق والموائل الطبيعية التى تنطبق عليها أحكام هذه المادة .

مادة (٢٤) :

(أ) لا يجوز الترخيص بصيد أو جمع الكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية من الموائل الطبيعية المصرية والمنصوص عليها فى الملحق رقم (٤) المرفق بهذه اللائحة إلا لأغراض البحث العلمى أو أغراض التربية والإكثار والاتجار أو القضاء على وباء أو مرض منتشر والتي يوافق عليها جهاز شئون البيئة .

(ب) يقوم جهاز شئون البيئة بتنظيم الصيد والتجميع للكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية فى الأماكن والمناطق التي يحددها ملتزماً بالاتفاقيات الدولية التي تنضم إليها جمهورية مصر العربية، كما يقوم بتحديد أنواع وأعداد أو كميات الكائنات المسموح بصيدها أو جمعها وتنظيم فترات وأسلوب وأدوات الصيد المستخدمة .

مادة (٢٥) :

يحظر تداول المواد والنفايات الخطرة بغير ترخيص يصدر من الجهة المختصة المبيئة
قرين كل نوعية من تلك المواد والنفايات وذلك على الوجه التالى :

- ١- المواد والنفايات الخطرة الزراعية ومنها (مبيدات الآفات والمخصبات) - وزارة الزراعة .
- ٢- المواد والنفايات الخطرة الصناعية - وزارة الصناعة .
- ٣- المواد والنفايات الخطرة للمستشفيات والعيادات والمنشآت الطبية والمنشآت الدوائية والمعملية والمبيدات الحشرية المنزلية - وزارة الصحة .
- ٤- المواد والنفايات الخطرة البترولية - وزارة البترول .
- ٥- المواد والنفايات الخطرة التي يصدر عنها إشعاعات مؤينة - وزارة الكهرباء والطاقة - هيئة الطاقة الذرية .

- ٦- المواد والنفايات الخطرة القابلة للانفجار والاشتعال - وزارة الداخلية .
 - ٧- المواد والنفايات الخطرة المتداولة في نطاق الأبحاث والدراسات العلمية - وزارة التعليم العالي والدولة للبحث العلمي .
 - ٨- المواد والنفايات الخطرة المتداولة في نطاق المعامل والمرافق الخاصة بمعالجة مياه الصرف - وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية .
 - ٩- المواد والنفايات الخطرة المتداولة في نطاق المعامل وأعمال تطهير المجارى المائية ومقاومة الحشائش - وزارة الري والموارد المائية .
 - ١٠- المواد والنفايات الخطرة المتداولة والناتجة عن المشروعات الاستشارية والمناطق الحرة .
- ويصدر كل وزير للوزارات المبينة في هذه المادة - كل في نطاق اختصاصه - بالتنسيق مع وزير الصحة وجهاز شئون البيئة جدولاً بالمواد والنفايات الخطرة يحدد فيه :
- (أ) نوعية المواد والنفايات الخطرة التي تدخل في نطاق اختصاص وزارته ودرجة خطورة كل منها .
 - (ب) الضوابط الواجب مراعاتها عند تداول كل منها .
 - (ج) أسلوب التخلص من العبوات الفارغة لتلك المواد بعد تداولها .
 - (د) أية ضوابط أو شروط أخرى ترى الوزارة أهمية إضافتها .
- كما يحدد كل وزير للوزارات المبينة في هذه المادة الجهة المختصة داخل وزارته بمنح تراخيص التداول، والإفراجات الجمركية عن المواد والنفايات الخطرة المسموح تداولها بتراخيص وتحديث جداول المواد والنفايات الخطرة .

مادة (٢٦) :

على طالب الترخيص بتداول المواد والنفايات الخطرة التقدم بطلبه كتابة إلى
الجهة المختصة المنصوص عليها في المادة (٢٥) من هذه اللائحة وذلك وفقاً للإجراءات
والشروط الآتية :

إجراءات منح الترخيص :

يجب أن يكون طلب الحصول على ترخيص بتداول المواد والنفايات الخطرة مستوفياً

للبيانات الآتية :

١- الجهة القائمة بتداول المواد والنفايات الخطرة .

اسم المنشأة .

العنوان ورقم التليفون .

موقع المنشأة ومساحتها .

الخرائط الكنتورية لموقع المنشأة .

مستوى المياه الجوفية .

معدات الأمان المتوفرة لدى المنشأة .

بيانات التأمين .

برنامج رصد البيئة بالمناطق المحيطة بالمنشأة .

٢- الجهة المنتجة للمواد والنفايات الخطرة :

(الاسم بالكامل والعنوان ورقم الهاتف والفاكس) .

٣- توصيف كامل للمواد والنفايات الخطرة المزمع التعامل فيها وطبيعة وتركيز

العناصر الخطرة بها .

- ٤- تحديد كمية المواد والنفايات الخطرة المزمع تداولها سنوياً ووصف أسلوب تعبئتها (براميل - صهاريج - سايب) .
- ٥- توصيف الوسائل المزمع استخدامها لتخزين المواد والنفايات الخطرة وفترة التخزين لكل منهما مع تعهد بكتابة بيان واضح على العبوة للإعلام عن محتواها ومدى خطورتها وكيفية التصرف فى حالة الطوارئ .
- ٦- توضيح الوسيلة التى ستستعمل فى النقل (برى - سكك حديدية - بحرى - جوى - مياه داخلية) وتحديد خطوط سيرها ومواقفها .
- ٧- بيان شامل عن الأسلوب المزمع اتباعه فى معالجة وتصريف المواد والنفايات الخطرة المطلوب الترخيص بتداولها .
- ٨- تعهد بعدم خلط المواد والنفايات الخطرة مع غيرها من كافة أنواع النفايات الأخرى غير الخطرة التى تتولد عن الأنشطة الاجتماعية والإنتاجية .
- ٩- تعهد بالاحتفاظ بسجلات تتضمن بياناً وافياً بكميات المواد والنفايات الخطرة ونوعياتها ومصادر ومعدلات وفترات تجميعها وتخزينها وطريقة نقلها وأسلوب معالجتها، مع تيسير هذه البيانات عند كل طلب، وعدم إهلاك أو إتلاف هذه السجلات قبل مرور خمسة أعوام من تاريخ بدء استخدامها .
- ١٠- تعهد باتخاذ كافة الإجراءات التى تكفل سلامة تعبئة المواد والنفايات الخطرة أثناء مراحل التجميع والنقل والتخزين .
- ١١- وضع وتقديم خطة الطوارئ لمجابهة كافة الظروف غير المتوقعة بما يضمن حماية البيئة والصحة العامة .
- ١٢- شهادة بسابق الخبرة فى مجال تداول المواد والنفايات الخطرة .
- ١٣- إقرار بصحة البيانات الواردة فى طلب الترخيص .

إجراءات البت في الطلب :

١- تقوم الوزارة المختصة بالبت في الطلب خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ استلام الطلب مستوفياً البيانات السابقة .

٢- تقوم الوزارة المختصة بإبلاغ مقدم الطلب بنتيجة البت فيه بخطاب مسجل بعلم الوصول ويجوز له الاعتراض كتابةً على هذه النتيجة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه أمام لجنة تشكل بقرار من الوزير المختص تكون برئاسة مستشار من مجلس الدولة وعضوية مندوب عن الوزارة المختصة واثنين من الخبراء يتم اختيارهما لعضوية اللجنة من خارج الوزارة وممثل عن جهاز شئون البيئة وتصدر قرارها بأغلبية الأعضاء خلال ستين يوماً .

شروط منح الترخيص :

- ١- استيفاء كافة البيانات المطلوبة المبينة في الفقرة الأولى .
 - ٢- توافر الكوادر المدربة المسئولة عن تداول المواد والنفايات الخطرة .
 - ٣- توافر الوسائل والإمكانات والنظم اللازمة للتداول الآمن لهذه المواد .
 - ٤- توافر متطلبات مواجهة الأخطار التي قد تنتج عن حوادث أثناء التداول .
 - ٥- ألا ينتج عن النشاط المراد الترخيص به آثار ضارة بالبيئة وبالصحة العامة .
- ويصدر الترخيص بتداول المواد والنفايات الخطرة لمدة خمس سنوات كحد أقصى، ما لم يحدث ما يستدعي مراجعة الترخيص، ويجوز للجهة الإدارية المختصة منح تراخيص مؤقتة لفترات قصيرة وحسب مقتضيات الحاجة .

الفقرة (ب) من البند ٣ من رابعاً من المادة ٢٨ :

(ب) ردم النفايات الخطرة في حفر ردم خاصة مجهزة ومعزولة عن باقى مفردات النظام البيئى وفقاً للأسس والإجراءات والاشتراطات التى يحددها جهاز شئون البيئة لاختيار وإنشاء مواقع الدفن الآمن للنفايات الخطرة ، على أن يتم تقديم دراسة تقويم التأثير البيئى متضمنة الآتى :

- ١- نظام تجميع ورصد سوائل الترشيح والغازات التى يمكن أن تنتج .

٢- كبس وتغطية النفايات .

٣- التبطين بمادة مناسبة وفقاً لاحتياجات الموقع .

٤- مرحلة غلق الحفرة / المدفن والمتابعة الدورية .

الفقرة (و) من البند ٣ من رابعاً من المادة ٢٨ :

(و) التخزين الدائم (مثل وضع حاويات النفايات الخطرة داخل منجم) مع مراعاة التوافق الكيميائي للمخلفات الخطرة لمنع تفاعلها وتكوين مواد جديدة أكثر خطورة .

البند (٤) الفقرة (ح) من البند ٣ من رابعاً من المادة ٢٨ :

٤- الالتزام بأية مواصفات فنية لوحدة معالجة النفايات الخطرة الناجمة عن أنشطة الرعاية الصحية التي يتم إصدارها من الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة .

الفقرة (أ) من البند (٤) من رابعاً من المادة ٢٨ :

(أ) استخدام أفضل التكنولوجيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية وتعميم استخدامهما .

مادة (٣٧) :

لا يجوز استخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها دخان كثيف أو عادم تتجاوز مكوناته الحدود القصوى المبينة في الجداول أرقام (٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥) من الملحق رقم (٦) المرفق بهذه اللائحة. ولا يجوز استخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها صوت مزعج يتجاوز الحدود الواردة بالجدول رقم (٤) من الملحق رقم (٧) المرفق بهذه اللائحة وذلك عند الترخيص أو أثناء التشغيل، وكذلك الحدود المسموح بها للضوضاء الصادرة عن المركبات عند التصنيع وقبل التداول في الأسواق والموضحة في الجدول رقم (٥) من الملحق رقم (٧) المرفق بهذه اللائحة.

مادة (٤٢) :

يجب أن تراعى الجهات المختصة حسب طبيعة نشاطها عند حرق أى نوع من أنواع الوقود أو غيرها سواء كان فى أغراض الصناعة أو توليد الطاقة أو الإنشاءات أو غرض تجارى آخر أن يكون الدخان والغازات والأبخرة الضارة الناتجة عنها فى الحدود المسموح بها، وعلى المسئول عن هذا النشاط اتخاذ جميع الاحتياطات لتقليل كمية الملوثات فى نواتج الاحتراق المشار إليها وذلك وفق ما هو مبين فيما يلى :

الاحتياطات والحدود المسموح بها ومواصفات المداخن عند حرق أى نوع من أنواع الوقود :

١- الاحتياطات اللازم اتخاذها لتقليل كمية الملوثات فى نواتج الاحتراق لمنع أو الإقلال من انبعاث الملوثات من مصادر حرق الوقود فإنه يجب أن يتم اختيار الوقود المناسب ومراعاة التصميم السليم للمواقد وبيت النار والمداخن واستخدام وسائل التحكم ذات الكفاءة العالية طبقاً للمعايير الآتية :

(أ) يحظر الحرق المكشوف الذى لا يتوافر فيه التصميمات السليمة لضمان الاحتراق الكامل وتصريف العوادم من خلال مداخن طبقاً للمواصفات الهندسية القياسية .

(ب) أن يتم تصميم الموقد وبيت النار بحيث يحدث مزج كامل لكمية الهواء الكافية للحرق الكامل وتوزيع درجة الحرارة وإعطاء الزمن الكافى والتقليب الذى يضمن الحرق الكامل ضمناً للإقلال من انبعاث نواتج الحرق غير الكامل وبعيداً لا يزيد ما ينبعث من الملوثات عن الحدود القصوى المسموح بها للانبعاث وفقاً لما هو مبين بجداول الملحق رقم (٦) المرفق بهذه اللائحة .

(ج) يحظر استخدام الفحم الحجري بالمناطق السكنية أو فى مسافة أقل من المحددة قانوناً .

(د) يحظر بالمناطق السكنية استخدام المازوت والمنتجات البترولية الثقيلة الأخرى والبتروول الخام والزيوت المتخلفة عن العمليات الصناعية والآلات والورش .
(هـ) ألا تزيد نسبة الكبريت بالوقود المستعمل بالمناطق السكنية أو فى مسافة أقل من المحددة قانوناً عن (١,٥ /٪) .

(و) أن يتم انبعاث الغازات المحتوية على ثانى أكسيد الكبريت عن طريق مداخن مرتفعة بالقدر اللازم الموضح بالبند (٢) المحدد لارتفاعات المداخن بحيث لا يتم تجاوز الحدود القصوى الواردة بالملحق رقم (٥) المرفق بهذه اللائحة أو استخدام الوقود المحتوى على نسب مرتفعة من الكبريت بمحطات القوى والصناعة وغيرها بالمناطق البعيدة عن العمران مع مراعاة العوامل الجوية والمسافات التى تسمح بعدم وصولها للمناطق السكنية والزراعية والمجارى المائية وذلك فى إطار دراسات تقويم الأثر البيئى .

(ز) على المنشآت التى ستقام أو المعدات التى سوف تستحدث أو تجدد بعد صدور هذه اللائحة استخدام ولاعات الاحتراق ذات المواصفات القياسية لتقليل انبعاثات أكاسيد النيتروجين بحيث لا تتجاوز الانبعاثات الصادرة الحدود القصوى المنصوص عليها فى جداول الملحق رقم (٦) المرفق بهذه اللائحة .

٢- ارتفاعات المداخن :

(أ) المداخن التى يصدر عنها انبعاث إجمالى للعادم ما بين (٧٠٠٠ - ١٥٠٠٠) كجم بالساعة يتراوح ارتفاعها ما بين ١٨ - ٣٦ متراً .

(ب) المداخن التى يصدر عنها انبعاث إجمالى أكثر من (١٥٠٠٠) كجم/ساعة يجب أن يكون ارتفاع المدخنة أكثر من مرتين ونصف على الأقل من ارتفاع المبانى المحيطة بما فيها المبنى الذى تخدمه المدخنة .

(ج) المداخن التى تخدم الأماكن العامة كالمكاتب والمطاعم والمخابز والفنادق والأغراض التجارية الأخرى وغيرها يجب ألا يقل ارتفاعها عن ٣ أمتار عن حافة المبنى (أعلى المبنى) مع العمل على ارتفاع سرعة تسريب الغاز من المدخنة .

٣- أن تكون الحدود القصوى للانبعاثات الناتجة عن حرق الوقود والانبعاثات الصادرة من مداخن الصناعات المختلفة على النحو المبين بجداول الملحق رقم (٦) المرفق بهذه اللائحة. وعلى الجهة الإدارية المختصة مراعاة الالتزام بأحكام هذه المادة .

مادة ٤٤ :

تلتزم جميع الجهات والأفراد عند مباشرة الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها وخاصة عند تشغيل الآلات والمعدات ومكبرات الصوت وآلات التنبيه بعدم تجاوز الحدود المسموح بها "مستوى الصوت" و"مدة الفترة الزمنية للتعرض" له داخل أماكن العمل والأماكن العامة المغلقة الموضحة بالجدولين رقمي (٢٠١) من الملحق رقم (٧) المرفق بهذه اللائحة .

وعلى الجهات المانحة للترخيص مراعاة أن يكون مجموع الأصوات المنبعثة من المصادر الثابتة والمتحركة في منطقة واحدة في نطاق الحدود المسموح بها، والتأكد من التزام المنشأة باختيار الآلات والمعدات المناسبة لضمان ذلك، وذلك وفقاً لما هو مبين بالجدول رقم (٣) من الملحق رقم (٧) المرفق بهذه اللائحة من حيث الحدود المسموح بها لمستوى الصوت في المناطق المختلفة .

مادة ٤٥ :

يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لوقاية العاملين من أخطار التعرض للمواد الكيميائية المستخدمة أو الناجمة عن العمليات الصناعية أو التي تتسرب داخل مكان العمل (كالغازات والأبخرة والأتربة) بحيث لا تزيد عن الحدود المأمونة المبينة ببطاقات تعريف المواد الكيميائية، وعلى صاحب المنشأة حفظ بطاقات التعريف في ملف خاص والتأكد من وضع علامات التحذير ورموز الخطورة على جميع المواد الكيميائية المستعملة وعليه أن يقوم بتنفيذ إجراءات التهوية التي تضمن تنقية الهواء وتقليل الانبعاثات وذلك كله وفقاً لما هو مبين بالملحق رقم (٨) المرفق بهذه اللائحة .

مادة (٤٦) :

يلتزم صاحب المنشأة باتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على درجتى الحرارة والرطوبة داخل مكان العمل بما لا يجاوز الحدود المسموح بها فى الجدول رقم (١) من الملحق رقم (٩) المرفق بهذه اللائحة، وفى حالة ضرورة العمل فى وطأة حرارية (درجات حرارة أو رطوبة نسبية أو حرارة إشعاعية) أعلى أو أدنى من الحد المسموح يجب اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية العاملين وتأقلمهم وخضوعهم للإشراف الطبى المستمر طبقاً لما يتضمنه الملحق رقم (٩) المرفق بهذه اللائحة .

المادة (٥٩) :

يحظر الترخيص بإقامة أية منشآت على الشواطئ البحرية لجمهورية مصر العربية لمسافة مائتى متر إلى الداخل من خط الشاطئ، أو إقامة هذه المنشآت إلا بعد موافقة كل من الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ وجهاز شئون البيئة .

ويتبع فى شأن الترخيص بإقامة تلك المنشآت الإجراءات الآتية :

(أ) يقدم الطلب كتابة إلى الجهة المانحة للترخيص موضحاً فيه تحديد نوعية المنشأة المقترح إقامتها داخل مناطق الحظر على أن يرفق بالطلب دراسة متكاملة عن تقويم التأثير البيئى للمشروع أو الأعمال المستجدة المطلوب تنفيذها بما فى ذلك تأثيرها على الاتزان البيئى للمنطقة الساحلية وعلى خط الشاطئ، وعلى الأخص العناصر الآتية :

النحر .

الإرساب .

التيارات الساحلية .

التلوث الناجم عن المشروع أو الأعمال .

مع بيان الأعمال والاحتياطات المقترحة تفصيلاً لتلافى أو معالجة هذه الآثار إن وجدت .

(ب) تقوم الجهة المانحة للترخيص بإرسال صورة من الطلب إلى الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ لإبداء رأيها في المشروع بالتنسيق مع جهاز شئون البيئة كما تقوم الجهة المانحة للترخيص بإرسال دراسة تقييم التأثير البيئي للمشروع إلى جهاز شئون البيئة لمراجعتها وإبداء الرأي فيها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ استلامه لها ثم يعرض الطلب على اللجنة العليا للتراخيص المنشأة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٩ لسنة ٢٠٠٦ بشأن حماية الشواطئ البحرية المصرية وذلك للبت فيه في ضوء الرأي الذي أبدته الهيئة ورأي جهاز شئون البيئة والجهات الأخرى المعنية وما قاموا به من معاينات ودراسات للمشروع وتصدر اللجنة العليا للتراخيص الشروط اللازمة لمنح الترخيص بإقامة تلك المنشآت .

المادة (٦٠) :

يحظر الترخيص بإجراء أى عمل يكون من شأنه المساس بخط المسار الطبيعي للشاطئ أو تعديله دخولاً في مياه البحر أو انحساراً عنه أو إجراء هذا العمل، إلا بعد موافقة الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ وموافقة جهاز شئون البيئة ويتبع بالنسبة للطلبات التي من شأنها المساس بخط المسار الطبيعي للشاطئ أو تعديله الإجراءات المنصوص عليها في المادة (٥٩) من اللائحة .

(المادة الثانية)

تضاف إلى اللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥ مواد جديدة بأرقام (١٣ مكرراً)، (١٧ - فقرة أخيرة)، (٣٣ - فقرة أخيرة)، (٣٤ - فقرة أخيرة)، (٤٩ مكرراً)، (٤٩ مكرراً "أ")، (٦٠ مكرراً) نصوصها الآتية :

المادة ١٣ مكرراً :

تحدد فروع التخصصات والأعمال البيئية التى يحظر مزاولتها على غير المرخص لهم بالاشتغال بالأعمال البيئية أو غير الحاصلين على شهادة الاعتماد بالتخصصات والأعمال البيئية الآتية :

- ١- إعداد دراسات تقييم التأثير البيئى ومراجعتها .
- ٢- إعداد دراسات تقييم المخاطر البيئية الكمية والنوعية ومراجعتها .
- ٣- تطبيق نظم الإدارة البيئية وإجراء المراجعات البيئية .
- ٤- توفيق الأوضاع البيئية للمنشآت الصناعية والسياحية والأنشطة الاقتصادية الأخرى .

٥- اقتصاديات البيئة والمحاسبة البيئية .

٦- إدارة المخلفات والكيماويات .

٧- إجراء القياسات البيئية فى المعامل المعتمدة .

٨- أعمال التفتيش البيئى .

٩- أعمال الرصد البيئى وإدارة شبكاته .

١٠- إدارة المحميات الطبيعية .

١١- إدارة المواد والنفايات الخطرة .

ويشترط للقيود بسجلات قيد المشتغلين بالأعمال البيئية ولاعتماد الخبراء وبيوت

الخبرة سداد الرسم المقرر لذلك كما يشترط ما يأتى :

أولاً- بالنسبة للأفراد :

١- إخصائى بيئى :

(أ) أن يكون حاصلأ على مؤهل عال مناسب .

(ب) أن يكون له خبرة فى مجال الأعمال البيئية من (٥-١٠) سنوات .

(ج) استيفاء نموذج البيانات رقم (١) المعد لذلك .

٢- استشارى بيئى :

(أ) أن يكون حاصلأ على مؤهل عال مناسب .

(ب) أن يكون له خبرة فى مجال الأعمال البيئية لا تقل عن (١٠) سنوات .

(ج) استيفاء نموذج البيانات رقم (٢) المعد لذلك .

ثانياً - بالنسبة للمكاتب الاستشارية (بيوت الخبرة) :

(أ) أن يكون المدير المسئول مقيداً كاستشارى بيئى .

(ب) أن يرفق بالطلب المقدم قائمة بالإخصائيين والاستشاريين البيئيين الذين يتم

الاستعانة بهم .

(ج) استيفاء نموذج البيانات رقم (٣) المعد لذلك .

ويكون القيد أو الاعتماد بناءً على طلب يقدم إلى الأمانة الفنية للجنة العليا للقيد

والاعتماد المنصوص عليها فى المادة (١٣ مكرراً) من القانون وتتولى اللجنة نظر الطلب

ودراسته فى أول اجتماع لها بعد تقديمه، ولها أن تستوفى ما تراه من بيانات ومستندات

من مقدم الطلب، وعلى اللجنة أن تبت فى الطلب بالقبول أو الرفض خلال مدة أقصاها

ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الطلب أو استيفائه ، وتقوم اللجنة بإخطار مقدم الطلب بقرارها

بموجب خطاب مسجل موصى عليه بعلم الوصول .

وتكون شهادة القيد أو الاعتماد صالحة لمزاولة الأعمال البيئية لمدة خمس سنوات

وتجدد الشهادة بناءً على طلب صاحب الشأن بذات شروط وإجراءات القيد

أو الاعتماد .

(مادة ١٧ فقرة أخيرة) :

ويجب على المنشأة بشكل دورى (سنوى) إفادة جهاز شئون البيئة بمعدلات الصرف والتركيزات والأحمال النوعية للملوثات (فى الانبعاثات الغازية والصرف السائل وكذلك المخلفات) الصادرة منها والمسجلة فى السجل البيئى للمنشأة وذلك طبقاً لنموذج الحصر المعد لذلك من قبل جهاز شئون البيئة والمرفق بهذه اللائحة .

(مادة ٣٢ فقرة أخيرة) :

ويجب على مالك المنشأة أو المسئول عن إدارتها التى ينتج عنها مخلفات خطرة أن يقوم بتطهيرها وتطهير التربة والمكان الذى كانت مقامة به إذا تم نقل المنشأة أو وقف نشاطها ويتم التطهير وفقاً للاشتراطات والمعايير التالية :

- ١- أن يتم التطهير خلال مدة لا تزيد على ستة أشهر من تاريخ نقل المنشأة أو وقف نشاطها .
- ٢- أن يتم التطهير وفقاً للمعايير البيئية وبمراعاة عدم الإضرار بالبيئة المحيطة .
- ٣- أن يشمل التطهير الموقع والمعدات وغيرها مما كان يستخدم فى المنشأة .
- ٤- أن يصبح الموقع خالياً من أى مواد ضارة بشكل كامل وصالحاً للاستخدام فى الأغراض الأخرى .
- ٥- أن يوافق جهاز شئون البيئة على سلامة التطهير .

(مادة ٣٤ فقرة أخيرة) :

ويجب أن تتضمن دراسة تقويم الأثر البيئى وصفاً للموقع الجغرافى وتوصيفاً لنوعية البيئة المحيطة بناءً على قياسات حقلية للمنطقة المختارة والمنطقة المتأثرة بها بحيث لا تقل مساحة تلك المنطقة عن دائرة نصف قطرها خمسون مثل ارتفاع مدخنة المنشأة مع مراعاة دراسة التغيرات الجوية فى المنطقة .

(مادة ٤٩ مكرراً) :

يحظر بغير موافقة جهاز شئون البيئة الإفراج الجمركى عن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون والخاضعة للرقابة والموضحة بالملحق رقم (٦ مكرراً «٢») وتقوم الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات بفحص المواد المستنفدة لطبقة الأوزون الخاضعة للرقابة وفقاً لأحكام القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ واتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وبروتوكول مونتريال وتعديلاته .

(مادة ٤٩ مكرراً د١) :

يقوم جهاز شئون البيئة بإعداد تقرير سنوى عن بيانات المواد المستنفدة لطبقة الأوزون الخاضعة للرقابة وفقاً لأحكام اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال وتعديلاته من واقع ما يرد إليه من بيانات شهرية من مصلحة الجمارك والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وبالتنسيق معهما ويرسل ذلك التقرير إلى سكرتارية الاتفاقية .

(المادة ٦٠ مكرراً) :

يصدر الوزير المختص بشئون البيئة بعد أخذ رأى الجهات المعنية القواعد البيئية المنظمة للتنمية فى المناطق الساحلية على أن يتم تحديث هذه القواعد دورياً .

وتشكل بقرار من الوزير المختص بشئون البيئة بدائرة كل محافظة ساحلية لجنة محلية للإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية برئاسة المحافظ .

(المادة الثالثة)

تستبدل الملاحق أرقام (١، ٢، ٤، ٥، ٧، ٦، ٩، ٨، ١١، ١٠) المرفقة بهذا القرار بالملاحق المرفقة باللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥

(المادة الرابعة)

تضاف إلى الملاحق المرفقة باللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥، ثلاثة ملاحق جديدة بأرقام (٦ مكرراً، ٦ مكرراً «١»، ٦ مكرراً «٢»).

(المادة الخامسة)

تلغى المادة (١) والبنود أرقام (هـ، و، ز) من المادة (٧) من اللائحة التنفيذية لقانون البيئة الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنة ١٩٩٥

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ رمضان سنة ١٤٣٢ هـ
(الموافق ٢٥ أغسطس سنة ٢٠١١ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف

ملحق رقم (١)

المعايير والمواصفات للمخلفات السائلة عند تصريفها في البيئة البحرية :

مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن حماية نهر النيل ولائحته التنفيذية يشترط ألا تتجاوز مستويات الصرف للمواد المبينة بعد على المستويات الموضحة قرين كل منها .

وفي جميع الأحوال لا يسمح بالصرف في البيئة البحرية إلا على مسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر من خط الشاطئ ، كما لا يسمح بالصرف في مناطق صيد الأسماك أو مناطق الاستحمام أو المحميات الطبيعية بما يحافظ على القيمة الاقتصادية أو الجمالية للمنطقة .

البيان	الحد الأقصى للمعايير والمواصفات ملليجرام/ لتر - ما لم يذكر غير ذلك
درجة الحرارة	لا تزيد عن خمس درجات فوق المعدل السائد بعد أقصى ٣٨ م°
الأس الأيدروجيني	٩-٦
اللون	خالية من المواد الملونة
الأكسجين المستهلك حيويًا	٦٠
الأكسجين المستهلك كيميائيًا (دايكرومات)	١٠٠
مجموع المواد الصلبة الذائبة	± ٥٪ من قيمة الأملاح الذائبة في الوسط البحري الذي يتم الصرف عليه
المواد العالقة	٦٠
كبريتيد الهيدروجين	١
الزيوت والشحوم	١٥
الفوسفور الكلي	٢
النيتروجين الكلي	١٠

البيان	الحد الأقصى للمعايير والمواصفات مليجرام/ لتر - ما لم يذكر غير ذلك
الفينولات	٠.٠١٥
الأمونيا (نيتروجين)	٣
الفاتاديوم	٠.٠٠٢
السيلينيوم	٠.٠٠١
الزئبق	٠.٠٠١
الرصاص	٠.٠١
الكادميوم	٠.٠١
الزرنيخ	٠.٠١
الكروم	٠.٠١
النحاس	١
النيكل	٠.١
الحديد	١.٥
المنجنيز	٠.١
الزنك	١
الفضة	٠.٠٥
المبيدات بأنواعها (*)	٠.٢
السيانيد	٠.٠١
العدد الاحتمالي للمجموعة القولونية في ١٠٠ سم ^٢	١.٠٠٠
البورون	٠.٤

(*) المبيدات غير المذكورة بالملحق رقم ١٠ من اللائحة والمحظور صرفها في البيئة البحرية .

شروط الترخيص بصرف مياه التبريد إلى البيئة البحرية :

تصرف مياه التبريد إلى البيئة البحرية وفقاً للشروط التالية :

- ١- أن تكون مياه التبريد مأخوذة من نفس المصدر الذى تصرف فيه .
- ٢- أن تكون دائرة التبريد منفصلة تماماً عن أى صرف آخر .
- ٣- ألا يتعدى ارتفاع درجة الحرارة ١٠ درجات عن درجة حرارة المياه الداخلة ويعد أقصى (٣٨ درجة مئوية) .
- ٤- ألا يتجاوز تركيز الزيوت والشحوم فى المياه الخارجة ١٥ جزءاً فى المليون .

ملحق رقم (٢)

المنشآت الخاضعة لأحكام تقييم التأثير البيئى

تحدد تلك المنشآت وفقاً للضوابط الأساسية التالية :

- أولاً - نوعية نشاط المنشأة .
 - ثانياً - موقع المنشأة .
 - ثالثاً - مدى استتراف المنشأة للموارد الطبيعية وخاصة المياه والأراضى الزراعية والشروات المعدنية .
 - رابعاً - نوع الطاقة المستخدمة لتشغيل المنشأة .
 - خامساً - منشآت أخرى لطبيعتها الخاصة .
- أولاً - نوعية نشاط المنشأة :

- ١ - المنشآت الصناعية الخاضعة لأحكام القانونين رقمى ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ورقم ٥٥ لسنة ١٩٧٧ بشأن إقامة وإدارة الآلات الحرارية والمراجل البخارية .

٢ - المنشآت السياحية الخاضعة لأحكام :

القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ فى شأن المنشآت الفندقية .

القانون رقم ٣٨ لسنة ٧٧ فى شأن تنظيم الشركات السياحية .

القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ فى شأن حماية الآثار .

القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٢ فى شأن المحال السياحية .

٣ - المنشآت العاملة فى مجال الكشف عن البترول واستخراجه وتكريره وتخزينه

ونقله الخاضعة لأحكام :

القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بالترخيص لوزير البترول فى التعاقد للبحث عن البترول .

القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول .

٤ - منشآت إنتاج وتوليد الكهرباء الخاضعة لأحكام :

القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٨ بإنشاء إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة .

القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٤ بشأن منشآت قطاع الكهرباء .

القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٦ بشأن إنشاء هيئة كهرباء مصر .

القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٦ بشأن إنشاء هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء .

القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٦ بشأن إنشاء هيئة كهرباء الريف .

القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٦ بشأن إنشاء هيئة تنمية واستخدام الطاقة

الجديدة والمتجددة .

٥ - المنشآت العاملة فى المناجم والمحاجر وإنتاج مواد البناء الخاضعة لأحكام :

القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ الخاص بالمناجم والمحاجر .

القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والمحاجر .

٦- جميع مشروعات البنية الأساسية الجديدة أو التوسعات بها ومنها مشروعات مياه الشرب ومشروعات مياه الصرف الصحي والصناعي والزراعي وإعادة استخدامها ومشروعات الري والقناطر والطرق والكباري والأنفاق والمطارات والموانئ البحرية والنهرية والمراسي وأعمال التكريك بها ومشروعات السكك الحديدية وغيرها .

٧- مشروعات التنمية العمرانية والتنمية الزراعية وتنمية المناطق الصناعية .

٨- أية منشأة أخرى أو نشاط أو مشروع يحتمل أن يكون له تأثير ملحوظ على البيئة أو على الأعمال البيئية بالمنطقة المحيطة بها ويصدر بها قرار من جهاز شئون البيئة بعد الاتفاق مع الجهة الإدارية المختصة .

ثانياً - المنشآت الخاضعة لتقييم التأثير البيئي وفقاً لموقعها :

ومنها تلك التي تقام على شواطئ النيل وفرعيه والرياحات أو في المناطق السياحية والأثرية أو حيث تزيد الكثافة السكانية أو عند شواطئ البحار والبحيرات أو في مناطق المحميات .

ثالثاً - مدى استنزاف المنشأة للموارد الطبيعية :

ومنها تلك التي تسبب تجريف الأرض الزراعية أو التصحر أو إزالة تجمعات الأشجار والنخيل أو تلوث موارد المياه وخاصة نهر النيل وفرعيه والبحيرات أو المياه الجوفية .

رابعاً - نوع الطاقة المستخدمة لتشغيل المنشأة :

١- المنشآت الثابتة التي تعمل بالوقود الحراري .

٢- المنشآت التي تستخدم وقوداً تورياً في التشغيل .

خامساً - منشآت أخرى لطبيعتها الخاصة :

١- المدارس والجامعات والمنشآت التعليمية .

٢- المراكز التجارية (المولات) والاستادات الرياضية ومشروعات الإسكان والتعمير .

٣- محطات الربط بالميكروويف ومحطات الرادار للطيران المدني وخطوط كابلات

الألياف الضوئية .

ملحق (٤)

أولاً - الطيور والحيوانات البرية والكائنات الحية الحيوانية والمائية أو أجزاء منها أو مشتقاتها المحظور صيدها أو قتلها أو الاتجار فيها أو تربيتها أو حيازتها أو نقلها أو تصديرها أو استيرادها أو الاتجار فيها حية أو ميتة وتشمل طبقاً للبند أولاً من المادة (٢٨) من القانون :

١- كافة الطيور البرية (باستثناء الطيور المسموح بصيدها طبقاً لمواسمها وأعدادها والمبينة بالقائمة المرفقة الآتية طبقاً للبند أولاً من المادة (٢٨) من القانون) .

قائمة الطيور المسموح بصيدها بترخيص من جهاز شئون البيئة طبقاً للحصص والمواسم المقررة .

#	الاسم العربى	الاسم العلمى	الاسم الإنجليزى
#	Arabic Name	Name Scientific	Name English
١	بط بلبول	Anas acuta	Northern pintail
٢	بط خضارى	Anas platyrhynchos	Mallard duck
٣	بط شهرمان	Tadorna tadorna	Common shelduck
٤	شرشير	Anas crecca	Common Teal
٥	حمرى	Aythya ferina	Common Pochard
٦	زرقاى أبو شوشة	Aythya fuligula	Tufted duck
٧	شرشير صيفى	Anas querquedula	Garganey
٨	سمارى	Anas strepera	Gadwall
٩	قمرى مطوق	Streptopelia decaocto	Collared dove
١٠	أوز مصرى	Alopochen aegyptiacus	Egyptian goose
١١	فرخة الماء	Gallinula	Moorhems
١٢	غر	Fulica	Coot
١٣	بكاشينة صغير	Gallinago media	Jack snipe
١٤	السمان	Coturnix coturnix	Common quail
١٥	قمرى	Streptopelia turtur	Turtle dove

#	الاسم العربي	الاسم العلمي	الاسم الإنجليزي
#	Arabic Name	Name Scientific	Name English
١٦	حمام جبلى أو برى	<i>Columba livia</i>	Rock Pigeon
١٧	حمام بلدى	<i>Stigmatopelia senegalensis</i>	Laughing dove
١٨	عصفور بلدى	<i>Passer domesticus</i>	House sparrow
١٩	بكاشينة	<i>Gallinago gallinago</i>	Common snipe
٢٠	ظاى	<i>Anas penelope</i>	wigeon
٢١	غراب الماء	<i>Phalacrocorax carbo</i>	Cormorant

٢- الكائنات الحية الحيوانية المحظورة (الثدييات) طبقاً للبند أولاً من المادة (٢٨)

من القانون .

#	الاسم العربي	الاسم العلمي	الاسم الإنجليزي
#	Arabic Name	Name Scientific	Name English
١	قنفذ جنوب سيناء	<i>Paraechinus dorsalis</i>	South Sinai Hedgehog
٢	زباب الزهور	<i>Crocidura floweri</i>	Flower's Shrew
٣	الزبابة المقدسة المصرية	<i>Crocidura religiosa</i>	Egyptian Pygmy Shrew
٤	الزباب القزمى	<i>Crocidura nana</i>	Dwarf Shrew
٥	الزبابة الصغيرة	<i>Crocidura suaveolens</i>	Lesser Whitetoothed Shrew
٦	خفاش المقابر مثلث الخطم / خفاش أبو بوز صغير	<i>Taphozous perforatus</i>	Tomb Bat
٧	الخفاش ثلاثى السن / ورقى الأنف	<i>Asellia tridens</i>	Trident Leafnosed Bat
٨	الخفاش العربى حدوة الحصان	<i>Rhinolophus clivosus</i>	Arabian Horseshoe Bat
٩	الخفاش الصغير حدوة الحصان	<i>Rhinolophus hipposideros</i>	Lesser Horseshoe Bat
١٠	خفاش البحر المتوسط	<i>Rhinolophus mehelyi</i>	Mehely's Horseshoe Bat
١١	الخفاش المصرى حر الذيل / أبو برنيطة الصغيرة	<i>Tadarida aegyptiaca</i>	Egyptian Free-tailed Bat

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
European Freetailed Bat	Tadarida teniotis	الخفاش الأوروبي حر الذيل / أبو برنيطة كبيرة	١٢
Desert Pipistrelle Bat	Pipistrellus ariel	خفاش الصحراء الصغيرة (اريل)	١٣
Ruppell's Pipistrelle	Pipistrellus rueppellii	خفاش رويل	١٤
Egyptian Silfaced Bat	Nycteris thebaica	الخفاش المصري مشقوق الوجه (خفاش طيبة)	١٥
Arabian Barbastelle	Barbastella leucomelas	الخفاش العربي	١٦
Botta's Serotine Bat	Eptesicus bottae	خفاش إينس	١٧
Schlieffen's Bat	Nycticeinops schlieffeni	خفاش شليفين	١٨
Hemprich's Longeared Bat	Plecotus christii	الخفاش الصحراوي طويل الأذن	١٩
Cape Hare	Lepus capensis	الأرنب الجبلي أو أرنب الكاب	٢٠
Flower's Gerbil	Gerbillus floweri	جربوع فلور	٢١
Four-toed Jerboa	Allactga tetradactyla	الجربوع رباعي الأصابع (العقل)	٢٢
Sinai Dormouse	Eliomys melanurus	زغبة البساتين كبير الأذن (فأر الشجر)	٢٣
Crested Porcupine	Hystrix cristata	النيص الأفريقي (شيهم - دلدل)	٢٤
Indian Crested Porcupine	Hystrix indica	النيص الآسيوي	٢٥
Egyptian Spiny Mouse	Acomys cahirinus	الفأر الشوكي المصري	٢٦
North African Dipodil	Dipodillus campestris	عرنب شمال أفريقيا / يربيل شمال أفريقيا	٢٧
Wagner's Dipodil	Dipodillus dasyurus	عرنب واجتر	٢٨
Mackillingin's Dipodil	Dipodillus mackilligini	عرنب ماكيلين	٢٩
Simon's Dipodil	Dipodillus simoni	عرنب سيمون	٣٠
Charming Gerbil	Gerbillus amoenus	العرنب جميل المنظر	٣١
Libyan Jird	Meriones libycus	الجرد الليبي	٣٢

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
Negev Jird	Meriones sacramenti	فأر النجف	٣٣
Tristram's Jird	Meriones tristrami	ترسترام	٣٤
Bandicoot Rat	Nesokia indica	الركيين (فأر الطاعون) / أبو عفن	٣٥
Lesser Egyptian Mole Rat	Spalax leucodon - S. aegyptiacus	الخلد - الجرذ المصري الأعمى / أبو عماية	٣٦
Golden Jackal	Canis aureus	ابن آوى الذهبى	٣٧
Egyptian Jackal	Canis lupaster	ابن آوى المصرى	٣٨
Arabian Wolf	Canis lupus	الذئب العربى	٣٩
Rüppel's Sand Fox	Vulpes rueppelli	الثعلب الرملى / ثعلب روبل	٤٠
Fennec Fox	Vulpes zerda	ثعلب الفنك	٤١
Blanford's Fox	Vulpes cana	الثعلب الأفغانى	٤٢
Striped Polecat	Ictonyx striatus	العرسة الأفريقية المخططة	٤٣
Marbled Polecat	Vormela peregusna	ظربان مرقط (القطة الرخامية)	٤٤
Striped Hyena	Hyaena hyaena	الضبع المخطط	٤٥
Aardwolf	Proteles cristatus	العسبار	٤٦
Badger	Meles meles	عناق الأرض	٤٧
Caracal	Caracal caracal	الوشق (أم ريشات)	٤٨
Wild Cat	Felis sylvestris	قط جبلى	٤٩
Sand Cat	Felis margarita	قط الرمال	٥٠
Leopard	Panthera pardus	نمر	٥١
Cheetah	Acinonyx jubatus	الفهد الصياد / شيتا	٥٢
Rock Hyrax	Procavia capensis	وبر الصخر	٥٣
African Wild Ass	Equus africanus	الحمار البرى النوبى	٥٤
Dorcas Gazelle	Gazella dorcas	الغزال المصرى أو العفرى	٥٥
Slender-horned Gazelle	Gazella leptoceros	الغزال الأبيض (الريم)	٥٦
Mountain Gazelle	Gazella gazella	الغزال الجبلى	٥٧

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
Barbary Sheep	<i>Ammotragus lervia</i>	الأروي / كبش جبلي	٥٨
Common Genet	<i>Genetta abyssinica</i> or <i>Genetta genetta</i>	زريقاء أو الرتم	٥٩
Dugong	<i>Dugong dugong</i>	عروس البحر (الأطوم)	٦٠
Sei Whale	<i>Balaenoptera borealis</i>	حوت ساي	٦١
Fin Whale	<i>Balaenoptera physalus</i>	الحوت الزعنفي	٦٢
Sperm Whale	<i>Physeter catodon</i>	حوت العنبر	٦٣
Cuvier's Beaked Whale	<i>Ziphius cavirostris</i>	حوت كوفير	٦٤
Short-finned Pilot Whale	<i>Globicephala macrorhynchus</i>	الحوت الأسود	٦٥
Killer Whale	<i>Orcinus orca</i>	الحوت القاتل	٦٦
False Killer Whale	<i>Pseudorca crassidens</i>	الحوت القاتل الصغير	٦٧
Common Dolphin	<i>Delphinus delphis</i>	الدرفيل قصير المنقار	٦٨
Risso's Dolphin	<i>Grampus griseus</i>	درفيل ريسو	٦٩
Pantropical Spotted Dolphin	<i>Stenella attenuata</i>	الدرفيل المنقط	٧٠
Striped Dolphin	<i>Stenella coeruleoalba</i>	الدرفيل المخطط	٧١
Spinner Dolphin	<i>Stenella longirostris</i>	الدرفيل البهلوان	٧٢
Rough-toothed Dolphin	<i>Steno bredanensis</i>	الدرفيل خشن الأسنان	٧٣
Indo-pacific Bottlenose Dolphin	<i>Tursiops aduncus</i>	درفيل المحيط الهادي	٧٤
Mediterranean Monk Seal	<i>Monachus monachus</i>	سبع البحر الناسك	٧٥

٣- قائمة الكائنات الحية الحيوانية المحظورة (البرمائيات والزواحف) طبقاً للبند أولاً

من المادة (٢٨) من القانون .

#	الاسم العربي	الاسم العلمي	الاسم الإنجليزي
#	Arabic Name	Name Scientific	Name English
١	قاضي الجبل الرملى الأزرق	Trapelus savignii	Savigny's Agama
٢	ضب مصرى	Uromastyx aegyptia	Egyptian Spinytailed Lizard
٣	ضب سيناء الملون	Uromastyx ocellata	Spotted Spinytailed Lizard
٤	ضب سيناء الأرقط (البحر الأحمر)	Uromastyx ornata	Ornate Spinytailed Lizard
٥	حرباء أفريقية	Chamaeleo africanus	African Chameleon
٦	حرباء	Chamaeleo chamaeleon	Common Chameleon
٧	سحلية وادى النظرون	Philochortus zolii	Grass Loving Lizard
٨	سحلية طويلة الذيل	Latastia longicaudata	Long-tailed Lizard
٩	سحلية جبل علبة ثعبانية العين	Ophisops elbaensi	Elba Snake-eyed Lizard
١٠	السحلية الجميلة ثعبانية العين	Ophisops elegans	Elegant Snakeeyed Lizard
١١	ورل صحراوى	Varanus griseus	Desert Monitor
١٢	ورل نيلى	Varanus niloticus	Nile Monitor
١٣	سحلية ثعبانية العين	Ablepharus rueppellii	Snake-eyed Skink
١٤	دساس صعيدى	Eryx colubrinus	African Sand Boa
١٥	دساس بلدى / مصرى	Eryx jaculus	Egyptian Sand Boa
١٦	فارغة	Dasypeltis scabra	Egg-eating Snake
١٧	عربيد	Coluber jugularis	Syrian Black Snake
١٨	بسباس أسود الرأس	Macroprotodon cucullatus	Hooded Snake
١٩	ثعبان السلام المتوج	Eirenis coronella	Peace Snake

الاسم الإنجليزي	الاسم العلمي	الاسم العربي	#
Name English	Name Scientific	Arabic Name	
Black-headed Snake	Rhynchoecalamus melanocephalus	ثعبان فلسطيني أسود الرأس	٢٠
Hoogstraal's Cat Snake	Telescopus hoogstraali	ثعبان هوجستروال	٢١
Black Cobra	Walterinnesia aegyptia	برجيل	٢٢
Mole Viper	Atracaspis engaddensis	حفار سيناء	٢٣
Egyptian Tortoise	Testudo kleinmanni	سلحفاة مصرية	٢٤
Sinai Tortoise	Testudo weneri	سلحفاة شمال سيناء	٢٥
Loggerhead Turtle	Caretta caretta	ترسة كبيرة الرأس	٢٦
Loggerhead Turtle	Caretta caretta	ترسة	٢٧
Green Turtle	Chelonia mydas	السلحفاة الخضراء	٢٨
Hawksbill Turtle	Eretmochelys imbricata	السلحفاة صقرية المنقار	٢٩
Olive Riddly	Lepidochelys olivacea	ترسة	٣٠
Leatherback Turtle	Dermochelys coriacea	سلحفاة بحرية جلدية الظهر	٣١
Nile Soft-shelled Turtle	Trionyx triunguis	سلحفاة نيلي	٣٢
Dodson's Toad	Bufo dodsoni	ضفدع جبل علبة	٣٣
Kassas's Toad	Bufo kassasii	ضفدع قصاص	٣٤
Tree Frog	Hyla savignyi	ضفدع الشجر	٣٥
Mascarene Frog	Ptychadena mascareniensis	جزارع أبو خطين	٣٦
Lake Frog	Rana ridibunda	جزارع أخضر	٣٧

٤- الكائنات الحية المائية وتشمل أسماك الشعاب المرجانية (غير الاقتصادية) والأسماك الغضروفية واللافقاريات المائية والأرضية والشعاب المرجانية الموجودة فى الموائل الطبيعية المصرية طبقاً للبند أولاً من المادة (٢٨) .

٥- الأجناس البرية من الكائنات الحية الحيوانية (فيما يخص الاتجار فقط) المدرجة فى الملحق الأول لاتفاقية سايتس المنظمة إليها جمهورية مصر العربية بموجب القرار الجمهورى رقم ٤٣٨ لسنة ١٩٧٧ طبقاً للبند أولاً من المادة (٢٨) .

المناطق التى يحظر فيها قتل وإمساك الطيور والحيوانات البرية والكائنات الحية المائية المحظورة بهذا الملحق وكذلك تدمير موائها الطبيعية أو تغيير خواصها الطبيعية :

١- المناطق ذات الأهمية للطيور البرية المقيمة والمهاجرة وتشمل مناطق الأراضى الرطبة والبحيرات التكوينية ومجرى نهر النيل ومسارات الهجرة ومسارات حركة الطيور البرية المقيمة والمناطق المعلنة فى اتفاقية رامسار المنظمة إليها جمهورية مصر العربية .

٢- الموائ الطبيعية للحيوانات البرية فى المناطق التالية :

(أ) شبه جزيرة سيناء ابتداء من ساحل البحر المتوسط شمالاً وحتى التقاء خليجى السويس والعقبة جنوباً شاملاً منطقة سانت كاترين وجزيرتى تيران وصنافير .

(ب) الصحراء الشرقية ابتداء من ترعة الإسماعيلية شمالاً وحتى الحدود السودانية جنوباً شاملة المنطقة المحصورة بين نهر النيل غرباً وساحل البحر الأحمر شرقاً .

(ج) الصحراء الغربية ابتداء من ساحل البحر المتوسط شمالاً وحتى الحدود المصرية السودانية جنوباً شاملة المنطقة المحصورة بين نهر النيل شرقاً والحدود المصرية الليبية غرباً .

٣- المحميات الطبيعية المعلنة حالياً وكذلك التى تعلن مستقبلاً بقرار من رئيس

مجلس الوزراء تنفيذاً لأحكام القانون ١٠٢ لسنة ١٩٨٣

ثانياً - الكائنات الحية النباتية المحظور جمعها أو استيرادها أو تصديرها أو استزراعها

أو الاتجار فيها طبقاً للبند ثانياً من المادة (٢٨) من القانون وتشمل :

١- قائمة الكائنات الحية النباتية البرية المحظورة

(النباتات) Flora (Plants)

#	الاسم العلمي Scientific Name
١	<i>Dracaena ombet</i>
٢	<i>Astragalus fruticosus</i>
٣	<i>Astragalus Camelorum</i>
٤	<i>Astragalus fresenii</i>
٥	<i>Bellevalia salah-eidii</i>
٦	<i>Biscutella elbensis</i>
٧	<i>Bromus sinaicus</i>
٨	<i>Bufonia multiceps</i>
٩	<i>Calligonum polygonoides</i>
١٠	<i>Caralluma sinaica</i>
١١	<i>Caralluma sp. (Elba)</i>
١٢	<i>Centaureum malzacianum</i>
١٣	<i>Chenopodium moquinianum</i>
١٤	<i>Colchicum cornigerum</i>
١٥	<i>Crepis libyca</i>

#	الاسم العلمى Scientific Name
١٦	<i>Fagonia thebaica</i>
١٧	<i>Galium sinaicum</i>
١٨	<i>Glinus runkewitzii</i>
١٩	<i>Helianthemum schweinfurthii</i>
٢٠	<i>Hypecoum aequilobum</i>
٢١	<i>Hypecoum dimidiatum</i>
٢٢	<i>Hypericum sinaicum</i>
٢٣	<i>Ipomoea sinaica</i>
٢٤	<i>Iris helenae</i>
٢٥	<i>Kickxia macilenta</i>
٢٦	<i>Kickxia scariosepala</i>
٢٧	<i>Leopoldia albiflora</i>
٢٨	<i>Leopoldia bicolor</i>
٢٩	<i>Leopoldia longistyla</i>
٣٠	<i>Leopoldia salah-eidii</i>
٣١	<i>Micromeria serbaliana</i>
٣٢	<i>Micromeria sinaica</i>
٣٣	<i>Nepeta septemcrenata</i>
٣٤	<i>Nonea vivianii</i>
٣٥	<i>Origanum isthmicum</i>

#	الاسم العلمى
	Scientific Name
٣٦	<i>Orobanche schweinfurthii</i>
٣٧	<i>Papaver decaisnei</i>
٣٨	<i>Papaver divergens</i>
٣٩	<i>Cyperus papyrus</i>
٤٠	<i>Phlomis aurea</i>
٤١	<i>Plantago chamaepsyllium</i>
٤٢	<i>Podonosma galalensis</i>
٤٣	<i>Polygonum obtusifolium</i>
٤٤	<i>Primula boveana</i>
٤٥	<i>Pterocephalus arabicus</i>
٤٦	<i>Rhazya greissii</i>
٤٧	<i>Robeschia schimperii</i>
٤٨	<i>Rosa arabica</i>
٤٩	<i>Scabiosa eremophila</i>
٥٠	<i>Schmidtia quinqueseta</i>
٥١	<i>Scorzonera drarii</i>
٥٢	<i>Silene biappendiculata</i>
٥٣	<i>Silene fruticosa</i>
٥٤	<i>Silene leucophylla</i>

#	الاسم العلمى Scientific Name
٥٥	<i>Silene schimperiana</i>
٥٦	<i>Sinapis allionii</i>
٥٧	<i>Sinapis aucheri</i>
٥٨	<i>Tragopogon collinus</i>
٥٩	<i>Veronica kaiseri</i>
٦٠	<i>Veronica musa</i>
٦١	<i>Vicia sinaica</i>
٦٢	<i>Grewia villosa</i> Willd.
٦٣	<i>Fagonia taeckholmiana</i> Hadidi
٦٤	<i>Zygophyllum fabago</i> L.
٦٥	<i>Medemia argun</i> (Mart.) Wittermb. ex H.A. Wendland
٦٦	<i>Cornulaca chrenbergii</i> Ascherson in Schweinfurth
٦٧	<i>Crataegus azarolus</i> L.
٦٨	<i>Pavonia kotschyi</i> Hochst. et webb
٦٩	<i>Dichrostachys cinerea</i> (L.) Wight et Arnott
٧٠	<i>Crithmum maritimum</i> L.
٧١	<i>Galium sinaicum</i> (Del. ex Decne.) Boiss.
٧٢	<i>Fagonia boulosii</i> Hadidi
٧٣	<i>Medemia argun</i>

٢- الأجناس البرية من الكائنات الحية النباتية (فيما يخص الاتجار فقط) المدرجة في الملحق الأول لإتفاقية سايتس المنظمة إليها جمهورية مصر العربية طبقاً للبند ثانياً من المادة (٢٨) .

ثالثاً - الكائنات الحية الحيوانية أو النباتية المهددة بالانقراض أو التي يتم تربيتها أو استزراعها في غير موائلها دون الحصول على ترخيص من جهاز شئون البيئة طبقاً للبند رابعاً من المادة (٢٨) من القانون .

(أ) الكائنات الحية المهددة بالانقراض هي ذات الكائنات الحية الحيوانية والنباتية المحظورة الواردة في الجداول سالفة البيان .

(ب) يقوم جهاز شئون البيئة بإصدار تراخيص برامج التربية والاستزراع في غير الموائل الطبيعية للكائنات الحية الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض وكذلك برامج التربية والعروض في معارض الحياة البرية الثابتة أو المتنقلة والعروض والسبرك بالاشتراطات التالية :

١- يلتزم كل شخص طبيعي أو اعتباري عام أو خاص يرغب في إقامة مشروع لبرامج التربية بتقديم دراسة عن المشروع مستوفية البيانات التي يحددها جهاز شئون البيئة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض .

٢- يتم الترخيص بعمل برامج التربية والإكثار للكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية مع مراعاة الإجراءات المنصوص عليها في هذا المجال والواردة باتفاقية صون التنوع البيولوجي .

٣- بالنسبة للكائنات الحية الحيوانية :

يسمح ببرامج التربية والإكثار للكائنات الحية الحيوانية البرية من البيئة المصرية في الموائل الطبيعية وخارجها . بينما يسمح بالتربية والإكثار للكائنات الحية الحيوانية البرية من غير البيئات المصرية أو تلك المهندسة وراثياً خارج الموائل الطبيعية فقط أو مختبرياً ولا يتم إطلاقها للموائل الطبيعية إلا بعد دراسة تقييم المخاطر البيئية لهذه الأجناس .

الثدييات :

فى حال كون الثدييات المعدة لبرامج الإكثار والتربية من الثدييات المصرية من الموائل الطبيعية فيصرح فقط بعدد لا يزيد عن (٣) أزواج من هذه الثدييات بالنسبة للثدييات الكبيرة ولا يزيد عن (١٠) أزواج بالنسبة للثدييات الصغيرة ويمكن السماح بإدخال نفس الأعداد للبرنامج بعد عامين من بدايته على أن تكون نسب النجاح لهذه البرامج مرتفعة .

الطيور والزواحف والبرمائيات :

يتم تحديد الأعداد المخصصة للتربية والإكثار من هذه المجموعات طبقاً للنوع وفقاً لموقف الانتشار محلياً وعالمياً وقت تقديم الطلبات على ألا تزيد الأعداد بشكل عام عن (٢٥) زوج فى بداية برامج الإكثار ويمكن إعادة الإدخال بنفس الأعداد بعد عامين من بداية برامج التربية والإكثار . على أن تكون نسب النجاح لهذه البرامج مرتفعة .

الكائنات الحية الحيوانية المائية وأسماك الشعاب المرجانية والأسماك الغضروفية والشعاب المرجانية المهددة بالانقراض .

يتم تحديد الأعداد المخصصة للتربية والاستزراع الطبيعى والصناعى طبقاً لموقف الانتشار محلياً وعالمياً وقت تقديم الطلبات وطبقاً للنموذج المعد لهذا الغرض .

٤- بالنسبة للكائنات الحية النباتية :

يسمح ببرامج التربية والإكثار والاستزراع للنباتات البرية من البيئة المصرية فى الموائل الطبيعية وخارجها . بينما يسمح بالتربية والإكثار والاستزراع للنباتات البرية من غير البيئات المصرية أو تلك المهندسة وراثياً خارج الموائل الطبيعية فقط أو مختبرياً ولا يتم إطلاقها للموائل الطبيعية إلا بعد دراسة تقييم المخاطر البيئية لهذه الأجناس .

يتم تحديد الأعداد الخاصة بكل نوع من النباتات البرية طبقاً لنسب الانتشار المحلية والعالمية وقت تقديم الطلبات .

٥- لا يجوز إطلاق أى من الكائنات الحية الحيوانية والنباتية الغريبة عن البيئة المصرية أو استزراع الكائنات الحية المهندسة أو المعدلة جينياً فى الموائل الطبيعية المصرية إلا بترخيص من جهاز شئون البيئة .

(ج) يصدر جهاز شئون البيئة التراخيص اللازمة للاتجار للكائنات الحية الحيوانية والنباتية البرية المهددة بالانقراض أو أجزاء منها سواء المصرية منها والناشئة خارج مواطنها الطبيعية أو من الكائنات الحية غير المصرية أو تلك المهندسة وراثياً أو المعدلة جينياً بالاشتراطات التالية :

١- يلتزم كل شخص طبيعى أو اعتبارى عام أو خاص يرغب فى الاتجار فى هذه الكائنات الحية المهددة بالانقراض بتقديم طلب مستوفياً البيانات التى يحددها جهاز شئون البيئة وفقاً للنموذج المعد لهذا الغرض .

٢- يرخص بالاتجار فى الكائنات الحية الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض الناتجة من برامج التربية والإكثار بداية من إنتاج الجيل الثانى لهذه البرامج .

٣- يرخص بالاتجار فى الكائنات الحية الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض من البيئات الطبيعية للأجناس المدرجة فى الملحق الثانى والثالث من اتفاقية تنظيم الاتجار فى الأجناس المهددة بالانقراض (سايتس) طبقاً للحصص المقررة للدول فى كل ملحق شريطة ألا تكون هذه الحيوانات من الحيوانات المدرجة فى القائمة الحمراء المصرية (وضع حرج) .

٤- يتم تطبيق أحكام هذه الاشتراطات مع عدم الإخلال بالأحكام الواردة باتفاقية صون التنوع الأحيائى فيما يخص اقتسام العوائد الناشئة عن استغلال أبة مكونات أو عناصر من التنوع الأحيائى فى البيئة المصرية .

ملحق رقم (٥)

الحدود القصوى لملوثات الهواء الخارجى (ميكروجرام فى المتر المكعب)

الحد الأقصى للتركيز (ميكروجرام / متر مكعب)				المنطقة	الملوث
سنة	٢٤ ساعة	٨ ساعة	ساعة		
٥٠	١٢٥		٣٠٠	المناطق حضرية	ثانى أكسيد
٦٠	١٥٠		٣٥٠	المناطق صناعية	الكبريت
-	-	١٠ ملليجرام/متر مكعب	٣٠ ملليجرام/متر مكعب	المناطق حضرية	أول أكسيد الكربون
-	-	-	٣٠٠	المناطق صناعية	الكربون
٦٠	١٥٠	-	٣٠٠	المناطق حضرية	ثانى أكسيد النيتروجين
٨٠	١٥٠	-	٣٠٠	المناطق صناعية	الأيوزون
-	-	١٢٠	١٨٠	المناطق حضرية	
-	-	١٢٠	١٨٠	المناطق صناعية	
١٢٥	٢٣٠	-	-	المناطق حضرية	الجسيمات الصلبة العالقة الكلية
١٢٥	٢٣٠	-	-	المناطق صناعية	
١٠٠	١٥٠	-	-	المناطق حضرية	الجسيمات الصلبة أقل من ١٠ ميكروميتر
١٠٠	١٥٠	-	-	المناطق صناعية	
٧٠	١٠٠	-	-	المناطق حضرية	الجسيمات الصلبة أقل من ٢,٥ ميكروميتر
٧٠	١٠٠	-	-	المناطق صناعية	
٦٠	١٥٠	-	-	المناطق حضرية	الجسيمات الصلبة المقاسة كدخان
٦٠	١٥٠	-	-	المناطق صناعية	
٠,٥	-	-	-	المناطق حضرية	الرصاص
١	-	-	-	المناطق صناعية	
-	١٢٠	-	-	المناطق حضرية	أمونيا
-	١٢٠	-	-	المناطق صناعية	

ملحق رقم (٦)

الحدود المسموح بها لملوثات الهواء في الانبعاثات من المصادر المختلفة .

ملوثات الهواء المعنية بهذه المادة هي الشوائب الغازية أو الصلبة أو السائلة أو في الحالة البخارية والتي تنبعث من مداخن المنشآت الصناعية المختلفة ومحارق المستشفيات والمركبات والآلات والمحركات وحرق الوقود لفترات زمنية مما قد ينشأ عنها أضرار بالصحة العامة أو الحيوان أو النبات أو المواد أو الممتلكات أو تتداخل في ممارسة الإنسان لحياته اليومية وبالتالي تعتبر تلوثاً للهواء إذا نشأ عن انبعاث هذه الملوثات تواجد تركيزات لها يزيد عن الحد الأقصى المسموح به في الهواء الخارجى .

ويتم التقييد بما يلى :

(أ) مراعاة ما ورد من تعليمات وشروط وضوابط مرجعية بالملحق (٦) مكرر والملحق (٦) مكرر ١ .

(ب) استخدام المعادلة التالية في حساب التركيز الحقيقى للملوث الصادر من انبعاثات مداخن المنشآت الصناعية :

التركيز الحقيقى للملوث عند الظروف القياسية =

$$\frac{1}{\text{الضغط الجوى المقاس}} \times \frac{\text{درجة الحرارة المقاسة } ^\circ\text{م} + 273}{273} \times \frac{(\text{نسبة الأكسجين المرجعى} - 21)}{(\text{نسبة الأكسجين المقاس} - 21)}$$

مصادر حرق الوقود : هي كل مصدر يستخدم الوقود لتوليد الطاقة الكهربائية أو البخارية

١- وحدات توليد الطاقة والغلايات :

جدول ١ - ملحق ٦						
الحد الأقصى للانبعاثات (مليجرام / متر مكعب)						نوع الوقود المستخدم
أبخرة الزئبق	الرصاص (في الجسيمات الصلبة)	أكاسيد النيتروجين	ثاني أكسيد الكبريت	أول أكسيد الكربون	الجسيمات الصلبة الكلية	
		٥٠٠	١٥٠	١٠٠	٥٠	الغاز الطبيعي
		٥٠٠	٣٥٠	٣٠٠	١٠٠	غاز الكوك وغازات المعالجات
		٥٠٠	١٣٠٠	٢٥٠	١٠٠	السولار
١	٢	٥٠٠	١٥٠٠	٢٥٠	١٠٠	المازوت
١	٢	٥٠٠	١٣٠٠	٣٠٠	١٠٠	الفحم
		٥٠٠	١٠٠	٢٥٠	١٠٠	المخلفات الزراعية

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٤٪ في حالة الغلايات البخارية و ١٥٪ في حالة التوربينات الغازية و ٦٪ في حالة استخدام الفحم والمخلفات الزراعية & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

ألا يزيد المجموع الكلى للعناصر الثقيلة فى الانبعاثات الصادرة عن ٥ مليجرام/متر مكعب .

فى حالة استخدام أى من المخلفات الصلبة غير الواردة فى الجدول فى توليد الطاقة يراعى ألا تزيد تركيز الداىوكسين والفيوران عن ١ ، ٠ نانوجرام / متر مكعب .

٢- وحدات توليد الطاقة من محركات الديزل :

جدول ٢ - ملحق ٦				
الحد الأقصى للانبعاثات (مليجرام / متر مكعب)				نوع الوقود المستخدم
أكاسيد النيتروجين	ثاني أكسيد الكبريت	أول أكسيد الكربون	الجسيمات الصلبة الكلية	
٦٠٠	١٠٠	١٥٠	٥٠	غاز طبيعي
٦٠٠	٤٠٠	٢٥٠	١٠٠	سولار

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٥٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن &

واحد ضغط جوى) .

ثانياً - صناعات إنتاج الفحم والكربون :

١- صناعة فحم الكوك :

جدول ٣ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
٨٠	الجسيمات الصلبة الكلية
٣٠٠	أول أكسيد الكربون
٣٥٠	أكاسيد الكبريت
٥٠٠	أكاسيد النيتروجين
٥٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية
٥	البنزين
١٠	فلوريد الهيدروجين
١٠	كلوريد الهيدروجين
٥	كبريتيد الهيدروجين
٣٠	النشادر
٠,١	بنزو (أ) بيرين Benzo(a) piren
٥	أبخرة النار

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٣٪ في حالة الوقود السائل و ٦٪ في حالة الوقود الصلب & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

الحمل النوعى للجسيمات الصلبة الكلية بوحدات تبريد الكوك يجب ألا يزيد عن ١٠ جرام لكل طن كوك .

يجب ألا يزيد تركيز الزئبق فى الانبعاثات الصادرة عن ١ ملليجرام/ متر مكعب ، يراعى ألا يزيد تركيز الداىوكسين والفيوران عن ١٠ نانوجرام/ متر مكعب .

٢- صناعة الفحم النباتى والحيوانى :

جدول ٤ - ملحق ٦				
الحد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام/ متر مكعب)				
المواد العضوية المتطايرة الكلية	أكاسيد النيتروجين	ثانى أكسيد الكبريت	أول أكسيد الكربون	الجسيمات الصلبة الكلية
٥٠	٣٠٠	٦٠٠	٨٠٠	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٥٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

٣- صناعة الاقطاب الكربونية (اقطاب الجرافيت) :

جدول ٥ - ملحق ٦				
الحد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام/ متر مكعب)				
قطران	الفلوريدات الكلية	ثانى أكسيد الكبريت	أول أكسيد الكربون	الجسيمات الصلبة الكلية
٥٠	٢٠	٥٠	١٢٥	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٥٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

ثالثاً - صناعات مواد البناء :

١- صناعة الاسمنت :

جدول ٦ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
١٠٠ للمنشآت القائمة عند صدور اللائحة ٥٠ للمنشآت القائمة بعد صدور اللائحة	الجسيمات الصلبة الكلية
٢٥٠	أول أكسيد الكربون
٤٠٠	ثاني أكسيد الكبريت
٦٠٠	أكاسيد النيتروجين
١٠	الكربون العضوي الكلي
١٠	كلوريد الهيدروجين
١	فلوريد الهيدروجين
٢	الرصاص
٠,٠٥	أبخرة الزئبق
٢,٥	مجموع العناصر الثقيلة
٠,١ نانوجرام / متر مكعب	الدايوكسين والفيوران

الظروف المرجعية (نسبة أكسجين ١٠٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوي) .

الحد الأقصى المذكور للجسيمات الصلبة الكلية هو لمتوسط تركيز ربع ساعة .

في حالة استخدام ٤٠٪ أو أكثر من الطاقة المولدة عن طريق حرق المخلفات يصبح الحد الأقصى لانبعاثات الجسيمات الصلبة الكلية ٣٠ مليجرام/ متر مكعب ، كما يجب ألا يزيد تركيز الكادميوم والثاليوم عن ٠,٠٥ مليجرام/ متر مكعب .

يستمر العمل بالحدود القصوى الخاصة بانبعاثات الجسيمات الصلبة الكلية (٣٠٠ ملليجرام / متر مكعب للمنشآت القائمة قبل ١٩٩٥ و ٢٠٠ ملليجرام للمنشأة القائمة في الفترة من ١٩٩٥ و ٢٠٠٥ و ١٠٠ ملليجرام للمنشآت القائمة بعد ٢٠٠٥) في حالة تقديم المنشأة لخطة توفيق الأوضاع وموافقة جهاز شئون البيئة عليها بحد أقصى ثلاث سنوات لتنفيذ تلك الخطة من تاريخ إقرار اللائحة .

يتم رصد الأتربة العالقة وصداً ذاتياً مستمراً داخل حدود المنشأة مع مراعاة الاتجاه السائد للرياح وطبقاً للتعليمات الفنية التي تصدر عن جهاز شئون البيئة بهذا الشأن .

٢- إنتاج الجير والدولوميت والجبس :

جدول ٧ - ملحق ٦				
الحد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)				
الجسيمات الصلبة الكلية	ثاني أكسيد الكبريت	أكاسيد النيتروجين	كلوريد الهيدروجين	أول أكسيد الكربون
٥٠	٤٠٠	٥٠٠	١٠	٢٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٠٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & الضغط الجوي واحد ضغط جوى) .

معايير هذا الجدول يمكن تطبيقها على وحدات حرق وإنتاج الخامات الحجرية المشيلة .

٣- وحدات إنتاج الطوب الطفلى والحرارى والفواخير :

جدول ٨ - ملحق ٦					
الحد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)				نوع الوقود	الوحدة الإنتاجية
أول أكسيد الكربون	أكاسيد النيتروجين	ثانى أكسيد الكبريت	الجسيمات الصلبة الكلية		
٢٥٠	٥٠٠	٥٠	٣٠	الغاز الطبيعى	الطوب الطفلى
٥٠٠	٥٠٠	٣٠٠	٥٠	المازوت أو أى مصادر وقود أخرى	
٨٠٠	٥٠٠	١٦٠٠	٥٠	أى مصدر من مصادر الوقود	الطوب الحرارى والفواخير

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٧٪ فى حالة الطوب الطفلى و٧٪ فى حالة الطوب الحرارى و٦٪ فى حالة الفواخير & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

٣- صناعة الزجاج :

جدول ٩ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
١٠٠	الجسيمات الصلبة الكلية
٧٠٠ في حالة الغاز الطبيعي ١٥٠٠ لباقي أنواع الوقود	ثاني أكسيد الكبريت
١٠٠٠	أكاسيد النيتروجين
٥	المجموع الكلى للفلوريدات
٣٠	كلوريد الهيدروجين
١	الزرنبيخ
٥	الرصاص
٠,٢	الكادميوم

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٨٪ في أفران الصهر و١٣٪ في غيرها & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

يجب ألا يزيد تركيز مجموع باقى العناصر الثقيلة فى الجسيمات الصلبة الكلية عن ٥ مليجرام/ متر مكعب & كما يجب ألا يزيد تركيز السيلينيوم منها عن ١ مليجرام/ متر مكعب بها وتقاس جميعها كجسيمات صلبة .

يجب ألا يتجاوز حمل انبعاثات الزرنبيخ ٢ جرام/ ساعة & يجب ألا يتجاوز حمل انبعاثات الكادميوم ٠,٥ جرام/ ساعة .

٥- صناعة السيراميك والأدوات الصحية :

جدول ١٠ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للإنبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية
٤٠٠	ثنائي أكسيد الكبريت
٦٠٠	أكاسيد النيتروجين
٥	فلوريد الهيدروجين
٣٠	كلوريد الهيدروجين
٢٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية
٠,٥	الرصاص
٠,٢	الكاديوم

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٠٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) ، وتقاس الجسيمات الصلبة الكلية من مداخن الأفران والمجففات .
يجب ألا يتجاوز حمل انبعاثات الرصاص ٢,٥ جرام / ساعة ، وتقاس العناصر الثقيلة في الجسيمات الصلبة الكلية .

٦- وحدات إنتاج الحامات المحبجرة (كسارات & خلاطات ...) :

جدول ١١ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للإنبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
١٠٠	الجسيمات الصلبة الكلية

(ابعا) - وحدات خلط الأسفلت :

جدول ١٢ - ملحق ٦		
الحد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)		
المواد العضوية المتطايرة الكلية	أول أكسيد الكربون	الجسيمات الصلبة الكلية
٥٠	٥٠٠	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ١٣٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى)

يراعى أن تكون المسافة بين وحدة خلط الأسفلت وأي كتلة سكنية لا تقل عن ٥٠٠ متر مع مراعاة الاتجاه السائد للرياح .

خامساً - الصناعات المعدنية :

١ - الصناعات الحديدية :

١-١ صناعة الحديد والصلب :

جدول ١٣ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للانبعاثات ملليجرام / متر مكعب	الملوث
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية
١٠٠	أول أكسيد الكربون
٣٠٠ في حالة استخدام الفحم أو الكوك	
٥٠٠	ثاني أكسيد الكبريت
٥٠٠	أكاسيد النتروجين
٧٥٠ في حالة استخدام الفحم أو الكوك	
٢٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية

جدول ١٣ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للانبعاثات ملليجرام / متر مكعب	الملوث
٢	الرخااص
٤	الكروم
٠.٢	الكادميوم
٢	النيكل
٠.١ نانوجرام / متر مكعب	الدايوكسين والفيوران

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٣٪ في حالة الوقود السائل و ٦٪ في حالة
الوقود الصلب & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى)
تقاس العناصر الثقيلة في الجسيمات الصلبة .
٢-١ صناعة السبائك الحديدية :

جدول ١٤ - ملحق ٦		
الحد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)		
أكاسيد النيتروجين	أول أكسيد الكربون	الجسيمات الصلبة الكلية
٥٠٠	٢٥٠	٥٠

الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٣٪ في حالة الوقود السائل و ٦٪ في حالة
الوقود الصلب & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى)
السليكون الحر يقاس في الجسيمات الصلبة الكلية في حالة سبائك الفيروسيلكون
بحيث لا يزيد تركيزه عن ١٠ ملليجرام / متر مكعب .
يجب ألا يزيد مجموع العناصر الثقيلة عن ١٠ ملليجرام / متر مكعب .

٢- صناعة استخلاص المعادن غير الحديدية :

جدول ١٥ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث
٢٠ لصناعة الرصاص ٥٠ لباقي المعادن	الجسيمات الصلبة الكلية
٢٥٠	أول أكسيد الكربون
٥٠٠	ثاني أكسيد الكبريت
٤٠٠	أكاسيد النيتروجين
١٥	المواد العضوية المتطايرة الكلية
١	المجموع الكلي للفلوريدات
٢	الرصاص
١٠	النحاس
٠.٠٢	أبخرة الزئبق
١٠	النيكل

تشمل المعادن غير الحديدية كل من : النيكل والنحاس والرصاص والزنك والألمنيوم .
الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٦٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى)
فى حالة وحدات إنتاج النيكل يجب ألا يتجاوز تركيز انبعاثات النشادر
(٥ ملليجرام / متر مكعب) والكلورين (٠.٥ ملليجرام / متر مكعب) .
فى حالة استخلاص الرصاص والزنك بطرق التكسير الكيماوى أو الفصل الكهربى
أو بالمذيبات يجب ألا يتجاوز تركيز انبعاثات الزنبيخ (٠.٥ ملليجرام / متر مكعب) .
فى حالة وحدات إنتاج الألمنيوم يجب ألا يتجاوز تركيز انبعاثات كلوريد الهيدروجين
(٥ ملليجرام / متر مكعب) وإجمالى انبعاثات مركبات الفلور (٠.٨ ملليجرام / متر مكعب)
وفلوريد الهيدروجين (٠.٥ ملليجرام / متر مكعب) .
فى حالة الألمنيوم يجب ألا يزيد الحمل الخاص بالجسيمات الصلبة الكلية عن
(٢ كيلو لكل طن منتج) وحمل الفلورين عن (٠.٥ ملليجرام / لكل كيلو جرام منتج) .
يراعى ألا يزيد تركيز الداىوكسين والفيوران عن ٠.١ نانوجرام / متر مكعب .

٤- سباكة وتشكيل المعادن :

جدول ١٦ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للانبعاثات ملليجرام / متر مكعب	الملوث
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية
٢٠٠	أول أكسيد الكربون
٥٠٠ في حالة استخدام الفحم	
٤٠٠	ثاني أكسيد الكبريت
٤٠٠	أكاسيد النيتروجين
١٥٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية
٥	المجموع الكلي للفلوريدات
٥	الكلور
٥	كبريتيد الهيدروجين
٢	الرصاص والكاديوم
٢٠	النحاس
٥	النيكل والكوبلت والكروم

يستخدم هذا الجدول في جميع عمليات الصب للمعادن الحديدية وغير الحديدية باستخدام القوالب الرملية وغيرها ويشمل ذلك إعداد قوالب الرمل .
الظروف المرجعية (عند نسبة أكسجين ٣٪ في حالة الوقود السائل و ٦٪ في حالة الوقود الصلب & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوي) .
تقاس العناصر الثقيلة في الجسيمات الصلبة الكلية .

سادساً- الصناعات الكيماوية والعقاقير ومستحضرات التجميل :

جدول ١٧ - ملحق ٦		
الحد الأقصى للانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث	الوحدة الانتاجية
١٠٠ للمنشآت القائمة ٥٠ للمنشآت الجديدة	الجسيمات الصلبة الكلية	الأمونيا
٥٠	الأمونيا	
٥٠٠	أكاسيد النيتروجين	
١٠٠ للمنشآت القائمة ٥٠ للمنشآت الجديدة	الجسيمات الصلبة الكلية	اليوريا والأسمدة المركبة
٥٠	الأمونيا	
١٢٥ للمنشآت القائمة ٥٠ للمنشآت الجديدة	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدات إنتاج الأسمدة الفوسفاتية
٥٠ (في حالة الأسمدة المركبة)	الأمونيا	
٥٠٠	أكاسيد النيتروجين	
٥	فلوريد الهيدروجين	
٣٠	كلوريد الهيدروجين	
١٠	الأمونيا	حمض النيتريك
٤٠٠ أكاسيد النيتروجين ٨٠٠ أكسيد النيتروز	أكاسيد النيتروجين	
٢٠٠	أكاسيد النيتروجين	حمض الكبريتيك

الحد الأقصى للانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث	الوحدة الإنتاجية
٤٥٠ ثاني أكسيد الكبريت (على ألا يزيد الحمل الصادر عن ٢ kg / ton acid) ٦٠ ثالث أكسيد الكبريت (على ألا يزيد الحمل الصادر عن ٠,٧٥ kg / ton acid)	أكاسيد الكبريت	
٥	كبريتيد الهيدروجين	
٥٠ على أن لا يزيد الحمل الصادر عن ٠,١ kg / ton phosphate rock	الجسيمات الصلبة الكلية	حمض الفوسفوريك
٥	فلوريد الهيدروجين	
١ في حالة partial liquefaction ٣ في حالة complete liquefaction	الكلورين	حمض الهيدروكلوريك و الكلورين
٢٠ جزء في المليون	كلوريد الهيدروجين	
٢٠٠ (على ألا يزيد الحمل السنوي عن ١ جرام لكل طن كلورين)	الزئبق	
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدات إنتاج الأملاح (كربونات الصديوم ، كلوريد الأمونيوم ...)
٥٠	الأمونيا	
٢٠٠	أكاسيد النيتروجين	
٥	كبريتيد الهيدروجين	
٣٠	الجسيمات الصلبة الكلية	أسود الكربون
٥٠	المواد العضوية المتطايرة	
٦٠٠	أكاسيد النيتروجين	
٨٥٠	ثاني أكسيد الكبريت	
٥٠٠	أول أكسيد الكربون	

الحد الأقصى لانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث	الوحدة الإنتاجية
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	تقطير قطران الفحم
٥٠	المواد العضوية المتطايرة	
٥	أبخرة القطران	
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدات إنتاج كل من : وحدات التصنيع التحويلي للبوليمرات (بلمرة المونمرات) . - الأوليفينات منخفضة الوزن الجزيئي (الإيثيلين) - العطريات (البنزين ، التولوين ...) - المركبات المؤكسجة (الفورمالدهيد ، مثيل ثلاثي بيوتيل الإثير ...) - المركبات المترجة
٣٠٠	أكاسيد النيتروجين	
٥٠٠	ثاني أكسيد الكبريت	
١٠	كلوريد الهيدروجين	
٥٠٠ جرام / طن (حمل بشى)	كلوريد الفينيل	
٥	اكريلونيتريل	
١٥ بوحدات التحفيف	أمونيا	
١٥	المواد العضوية المتطايرة	
٠.٢	مجموع العناصر الثقيلة	
٠.٢	الزئبق	
٠.١٥	الفورمالدهيد	
٠.١ نانو جرام / متر مكعب	الدايوكسين والفيوران	
٥	البنزين	
٥	٢,١ دايكلور وميثان	
١٥٠	الإيثيلين	
٢	سيانيد الهيدروجين	
٥	كبريتيد الهيدروجين	
٥	نيتروبنزين	
٢	الكبريت العضوي	
١٠	مجموع الفينولات	
٠.١	كاربو لاكتام	

الحد الأقصى للاستهلاكات مليجرام / متر مكعب	الملوث	الوحدة الإنتاجية
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	تنقية الزيوت المعدنية
١.٢	ثاني أكسيد الكبريت	
٣	الجسيمات الصلبة الكلية	معالجة الأسطح بالمواد العضوية
٠.٣٥	ثاني أكسيد النيتروجين	
٠.١	الأمونيا	
٣٠	القميول والفورمالدهيد	
١٥٠ لوجزات استخلاص الكبريت ٥٠٠ لباقي الوحدات	أكاسيد الكبريت	تكرير البترول
٤٥٠	أكاسيد النيتروجين	
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	
٥	الفاناديوم	
١	النيكل	
١٠	كبريتيد الهيدروجين	
١٠	الجسيمات الصلبة الكلية	
١٥٠	أكاسيد النيتروجين	
٧٥	ثاني أكسيد الكبريت	
١٥٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية	
١٠٠	أول أكسيد الكربون	وحدات إنتاج الكيماويات الزيتية باستخدام مصادر نباتية أو حيوانية (الأحماض الدهنية ، الجلسرين ، الديزل الحيوى ...)
١٠٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية	
٢٠	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدات إنتاج وتصنيع وتعبئة المبيدات
٥٠	المواد العضوية الكلية	
٢٠	المواد العضوية المتطايرة	
٥	الكلوريد	

الحد الأقصى للإنتاجات مليجرام / متر مكعب	الملوث	الوحدة الإنتاجية
٣	كلوريد الهيدروجين وسيانيد الهيدروجين وكبريتيد الهيدروجين	
٣٠	الأمونيا	
٠.٥ كيلو جرام / طن	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدات إنتاج الورق
٠.٤ كيلو جرام / طن كرافت ١ كيلو جرام / طن أنواع أخرى	ثاني أكسيد الكبريت	
١.٥ كيلو جرام / طن لللب الورق القاسي	أكاسيد النيتروجين	
٢ كيلو جرام / طن لللب الورق غير القاسي		
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	الطباعة
١٠٠	المواد العضوية المتطايرة	
٥٠٠	أكاسيد النيتروجين	
٠.١	الإيزوسيانات	
٢٠	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدات إنتاج العقاقير ومستحضرات التجميل
٠.١٥	المادة الفعالة	
١٥٠	المواد العضوية المتطايرة	
١	النترين وفينيل كلوريد وثنائي كلور الإيثان (كل على حدة)	
٣٠	كلوريد الإيدروجين	
٣٠	الأمونيا	
٣	بروميد الإيدروجين	
٠.٠٥	الزرنيخ	
٠.٥	أكسيد الإيثيلين	

٦٠. الوقائع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) فى ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١

الحد الأقصى للانبعاثات مليجرام / متر مكعب	الملوث	الوحدة الإنتاجية
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدات معالجة الزيوت النباتية
١٠٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية	
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدة تصنيع وإنتاج الأخشاب ومنتجاته
١٣٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية	
٢٠	الفورمالدهيد	
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية	وحدات معالجة الأسطح المعدنية أو البلاستيكية أو المطاطية
١٠	كلوريد الهيدروجين	
٣٥٠	أكاسيد النيتروجين	
٥٠	أمونيا	
١٠٠	المواد العضوية المتطايرة الكلية	
٨٠ بوحدات فلكنة المطاط	الكربون العضوى الكلى	
٢٠ بوحدات معالجة الأسطح المعدنية	المواد العضوية المهلجنة المتطايرة	

الظروف المرجعية تشمل (نسبة الأكسجين ٦٪ للوقود الصلب و ٤٪ للوقود السائل والغازى & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

فى وحدات استخلاص الكبريت من الغاز الطبيعى يجب ألا يزيد تركيز ثانى كبريتيد الكربون عن ٣ مليجرام / متر مكعب .

فى حالة الأسمدة النيتروجينية يتم قياس الأمونيا بشكل رصد ذاتى مستمر على الحدود المنشأة مع مراعاة الاتجاه السائد للرياح وذلك طبقاً للتعليمات الفنية التى تصدر عن جهاز شئون البيئة بهذا الشأن .

يستمر العمل بالحدود القصوى الخاصة بانبعاثات أكاسيد النيتروجين لوحدات إنتاج حمض النيتريك (٣٠٠٠ مليجرام / متر مكعب للمنشآت القائمة قبل عام ١٩٩٥) فى حالة تقديم المنشأة لخطه توفيق الأوضاع وموافقة جهاز شئون البيئة عليها وذلك بحد أقصى ثلاث سنوات لتنفيذ تلك الخطه من تاريخ صدور اللائحة .

يستمر العمل بالحدود القصوى الخاصة بانبعاثات أكاسيد الكبريت لوحداث إنتاج حمض الكبريتيك (١٥٠٠ ملليجرام / متر مكعب للمنشآت القائمة قبل عام ١٩٩٥) في حالة تقديم المنشأة لخطّة توفيق الأوضاع وموافقة جهاز شئون البيئة عليها وذلك بعد أقصى ثلاث سنوات لتنفيذ تلك الخطّة من تاريخ صدور اللائحة .
يتم قياس الاثنى عشر ملوثاً المذكورة أولاً فقط في حالة وحدات التصنيع التحويلي للبوليمرات .

سابعاً- صناعة صباغة وتجهيز وطباعة المنسوجات :

جدول ١٨ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للإبعاثات ملليجرام / متر مكعب	الملوث
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية
٥٠ لوحداث التجفيف ٧٥ لوحداث الطباعة	المواد العضوية المتطايرة
٥	الكلورين
٣٠	الأمونيا
٥	كبريتيد الهيدروجين
١٥٠	ثانى كبريتيد الكربون

الظروف المرجعية تشمل (عند نسبة الأكسجين ٤٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

ثامنا - صناعة الأجهزة الإلكترونية وأشياء الموصلات :

جدول ١٩ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للإنبعاثات (مليجرام / متر مكعب)	الملوث
٢٠	المواد العضوية المتطايرة
١٠	كلوريد الهيدروجين
٥	فلوريد الهيدروجين
٣٠	الأمونيا
٠.٥	الفوسفين
٠.٥	الزرنيخ
١٥٠	الأسيتون

الظروف المرجعية تشمل (عند نسبة الأكسجين ٤٪ / ٤ درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

تاسعا - محارق المخلفات :

١ - محارق المخلفات البلدية والصناعية غير الخطرة :

جدول ٢٠ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للإنبعاثات (مليجرام / متر مكعب)	الملوث
٢٠	الجسيمات الصلبة الكلية
١٠	حمض الهيدروكلوريك
١	حمض الهيدروفلوريك
١٠٠	ثنائي أكسيد الكبريت
٤٠٠	أكاسيد النيتروجين
١٥٠	أول أكسيد الكربون

الملوث	الحد الأقصى للإنبعاثات (مليجرام / متر مكعب)
المعادن الثقيلة	
الكادميوم ومركباته	٠.١
الزئبق ومركباته	٠.١
الرصاص ومركباته	٠.١
مجموع المعادن الثقيلة ومركباتها	٠.٥

الظروف المرجعية (عند نسبة الأكسجين ٧٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

٢ - محارق المخلفات الخطرة :

جدول ٢١ - ملحق ٦	
الملوث	الحد الأقصى للإنبعاثات (مليجرام / متر مكعب)
الجسيمات الصلبة الكلية	١٠
المواد الغازية والأبخرة فى صورة كربون عضوى كلى	١٠
حمض الهيدروكلوريك	١٠
حمض الهيدروفلوريك	٢
ثانى أكسيد الكبريت	١٠٠
أكاسيد النيتروجين	٢٠
أول أكسيد الكربون	١٠٠
مركبات الديوكسين والفيوران	٠.١ نانو جرام / متر مكعب
الكادميوم ومركباته	٠.١

الحد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)	الملوث
٠.١	الثاليوم ومركباته
٠.١	الزنك ومركباته
٠.١	الأتنيوم ومركباته
٠.١	الزرنك ومركباته
٠.١	الرصاص ومركباته
٠.١	الكروم ومركباته
٠.١	الكوبالت ومركباته
٠.١	النحاس ومركباته
٠.١	المغنيز ومركباته
٠.١	النكل ومركباته
٠.١	الفانديوم ومركباته
٠.١	التنديوم ومركباته
٠.٥	مجموع المعادن الثقيلة ومركباتها

الظروف المرجعية (عند نسبة الأكسجين ٧٪ & درجة الحرارة ٢٧٣ كلفن & واحد ضغط جوى) .

عاشراً : مصادر صناعية أخرى :

جدول ٢٢ - ملحق ٦	
الحد الأقصى للانبعاثات (ملليجرام / متر مكعب)	الملوث
٥٠	الجسيمات الصلبة الكلية
٣٠٠	أكسيد النيتروجين
١٠٠	أكسيد الكبريت
٥٠	المواد العضوية الكلية
٢	مجموع العناصر الثقيلة
٢٥٠	أول أكسيد الكربون

حادى عشر - الحدود القصوى لانبعاث (العادم) المسموح بها فى عادم المركبات :

١- المركبات التى تعمل بوقود البنزين :

جدول ٢٣ - الملحق رقم ٦						
من عام ٢٠١٠ وما بعده		من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠٠٩		ما قبل عام ٢٠٠٣		
CO	HC	CO	HC	CO	HC	الملوثات
%	جزء فى المليون	%	جزء فى المليون	%	جزء فى المليون	
١.٢	٢.٠	١.٥	٣.٠	٤	٦.٠	الحد الأقصى

يجب القياس عند السرعة الخاملة من ٦٠٠ إلى ٩٠٠ لفة / دقيقة

٢- المركبات التى تعمل بوقود الديزل : جدول ٢٤ - الملحق رقم ٦

من عام ٢٠٠٣ وما بعده	ما قبل عام ٢٠٠٣	عام الصنع (الموديل)
٢.٦٥	٢.٨	معامل كثافة الدخان $k (m^{-1})$

مواصفات وطريقة القياس :

يتم القياس طبقاً للمواصفات القياسية الدولية (ISO - ١١٦١٤) ، كما هو موضح بالملحق المرفق .

تعمل أجهزة قياس معامل كثافة الدخان (K) باستخدام العلاقة التالية :

$$\text{معامل كثافة الدخان } K (m^{-1}) = \frac{1}{\text{طول المسار الضوئى}} \times \text{لوه } (1 - \frac{\text{العتامة}}{100})$$

يتحدد طول المسار الضوئى طبقاً للمواصفات القياسية الدولية (ISO - ١١٦١٤) ،

وذلك حسب مواصفات جهاز القياس (سريان جزئى أو سريان كلى) .

جدول توضيحي لمعرفة قيم العتامة النسبية (%) المقابلة لمعامل كثافة الدخان $K (m^{-1})$

عام الصنع (الموديل)	ما قبل عام ٢٠٠٣	اعتباراً من عام ٢٠٠٣ وما بعده
معامل كثافة الدخان $k (m^{-1})$	٢.٨	٢.٦٥
* العتامة (%)	٣٠	٢٥

٣- الموتوسيكلات والمركبات ثلاثية العجلات :

جدول ٢٥ - الملحق رقم ٦				
رباعي الأشواط		ثنائي الأشواط		المصدر
CO%	%HC	CO%	%HC	الملوثات
٥,٥	٠,٤٥	٥,٥	١,١	الموتوسيكلات الموجودة في الخدمة
٤	٠,٤	أقل من ١٢٥ سم ^٣		الموتوسيكلات التي ترخص لأول مرة
٣,٦	٠,٢٥	من ١٢٦ سم ^٣ إلى ٥٠٠ سم ^٣		
٢,٥	٠,١	أكبر من ٥٠٠ سم ^٣		

* في حالة قياس العتامة عند طول مسار ضوئي للجهاز ١٢٧ سم . .

ملحق رقم (٦ مكرراً)

ضوابط تجميع عينات ملوثات الهواء

١- من الهواء المحيط:

أولاً - شروط وضوابط موقع أخذ العينة :

- البعد عن أى مصدر مباشر للتلوث .
- موقع سحب العينة يجب أن يكون على ارتفاع يتراوح ما بين ٢ إلى ٤ أمتار من سطح الأرض .
- البعد عن أية عوائق صناعية أو طبيعية بحيث لا يقل البعد بين موقع سحب العينة والعائق القائم عن مرتين ونصف ارتفاع هذا العائق .

ثانياً - عملية سحب العينة :

- طبقاً لنوعية الملوث الذى يتم تجميعه يتم تحديد المدة الزمنية لعملية تجميع العينة (الرجوع إلى ملحق ٥ من اللائحة والطرق القياسية العالمية فى هذا الأمر ...)
- ##### ٢- من مداخل المصادر الثابتة :

أولاً - شروط وضوابط موقع أخذ العينة :

- موقع أخذ العينة من المدخنة يجب أن يكون عبارة عن فتحتين متعامدتين فى جدار المدخنة .
- يجب أن يكون معدل سريان الغاز أو هواء العادم عند نقطة التجميع منتظماً .
- موقع التجميع من المدخنة يجب أن يكون معداً إعداداً جيداً لتواجد ساحبى العينة وكذلك المعدات مما يوفر الظروف المناسبة لتجميعها وكذلك يحقق الأمان لمجموعة العمل .
- قبل سحب العينة يجب قياس سرعة السريان ودرجة الحرارة للعادم الصادر باستخدام أنبوية (Pitot) ومانوميتر على شكل حرف (U) أو جهاز لقياس سرعة السريان .

ثانياً - تحديد موقع أخذ العينة :

- موقع أخذ العينة يجب أن يكون على بعد حوالي ٨ أضعاف قطر المدخنة من قاعدة المدخنة في أسفل اتجاه سريان غازات العادم أو على بعد يساوي ضعف قطر المدخنة إذا كان القياس أعلى اتجاه سريان الغاز بعيداً عن أى عوائق (ثنيات أو وصلات).
- إذا لم يتوفر المكان المناسب (بعيداً عن العوائق) فإن العينة تؤخذ من مكان يبعد عن العائق بما لا يقل عن ضعف قطر المدخنة أسفل اتجاه سريان غازات العادم أو ما لا يقل عن نصف قطر المدخنة أعلى اتجاه سريان العادم .

ثالثاً - عملية سحب العينة من المدخنة :

- للحصول على عينة متجانسة (Isokinetic) يجب قياس سرعة سريان الغاز وسحب هواء العادم بنفس سرعة العادم المنبعث وعلى مسافات متساوية وعلى فترات زمنية متساوية لمدة تسمح بالحصول على كمية من الهواء تتناسب مع معدل الانبعاث .
- يتم تعيين عدد من النقاط داخل المدخنة ويتم القياس عندها عن طريق تقسيم القطر إلى مسافات متساوية حول نقطة نصف القطر في اتجاهين متعامدين . (شكل ١).
- يتم اختيار وتحديد عدد النقاط على مسافات متساوية بانتظام على طول قطر المدخنة من الداخل وذلك طبقاً للجدول التالي :

قطر المدخنة متر	عدد النقاط
≤ 0.3	٤
$0.3 - \leq 0.6$	٨
$0.6 - \leq 1.2$	١٢
$1.2 - \leq 2.4$	٢٠
$2.4 - \leq 5$	٣٢

- في حالة عدم تحقيق شرط وجود فتحتين متعامدتين فيتم اختيار وتحديد عدد النقاط على مسافات متساوية بانتظام على طول قطر المدخنة من الداخل وذلك طبقاً للمجدول التالي :


عدد النقاط	بعد الفتحتين أسفل اتجاه سريان الغاز	بعد الفتحتين أعلى اتجاه سريان الغاز
٦	٨ +	٢
٨	٧,٣	١,٨
١٠	٦,٧	١,٧
١٢	٦,٠	١,٥
١٤	٥,٣	١,٣
١٦	٤,٧	١,٢
١٨	٤,٠	١,٠
٢٠	٣,٣	٠,٨
٢٢	٢,٦	٠,٩
٢٤	٢	٠,٥

شروط عامة :

- يجب مراعاة استخدام الطرق القياسية والعيارية في التعامل مع أدوات العينة المجمعة قبل وبعد تجميعها .
- يجب تصحيح حجم العينة المجمعة من المدخنة طبقاً للظروف المرجعية من درجة حرارة وضغط ومحتوى الأكسجين .
- الحرص على استخدام أدوات أخذ العينات مكونة من مواد خاملة لتجنب التفاعل مع العينة المجمعة .
- معايرة أجهزة القياس وتجميع العينات بصفة دورية لدى إحدى الجهات المعتمدة مع الاحتفاظ بشهادات المعايرة .

ملحوظة :

يمكن استخدام أى من الطرق القياسية العالمية المعتمدة (لتجميع عينة ممثلة للحقيقة) كبديل للطريقة المذكورة .



شكل (١) يحدد نقاط سحب العينة من المدخنة

٣- من المصادر المتحركة (المركبات):

أولا - المركبات التى تعمل بمحركات الإشعال بالشرارة وبوقود بنزين :

١- مواصفة القياس :

يتم القياس طبقاً للمواصفات القياسية الدولية (ISO ٣٩٣٠ : ٢٠٠٠)
يتم قياس الغازات التالية : CO_2 , CO , HC , O_2 , كما يتم حساب قيمة ومعامل الهواء الزائد λ (Lambda) لإتمام القياس الملزم لهذه اللائحة .
يجب أن يكون جهاز القياس معتمد من المواصفة الدولية (ISO ٣٩٣٠ : ٢٠٠٠).
كحد أدنى ومطابق لمدى القياس ودقته وسرعة الاستجابة وكافة المواصفات المذكورة فى المواصفة الدولية .

٢- طريقة القياس :

يجب أن يكون المحرك فى درجة حرارة التشغيل الطبيعية . (لا تقل عن ٦٠ درجة مئوية).
يجب فصل جميع الأحمال الكهربائية عن محرك المركبة أثناء الاختبار (تكثيف - إضاءة - كاسيت).

٣- نقاط الفحص الظاهرية :

- ١- التأكد من وجود وإحكام غطاء خزان الوقود .
- ٢- التأكد من خلو الأجزاء الميكانيكية من أى تسريب زيت واضح أو أصوات غير طبيعية .
- ٣- التأكد من وعدم وجود أى دخان ملحوظ يصدر من المحرك وخاصة من خط سحب بخار خزان الزيت (خرطوم الفايتز) المعروف بنظام PCV = positive crankcase ventilation .

ثانياً - المركبات التى تعمل بمحركات الديزل :

١ - مواصفة القياس :

يتم القياس طبقاً للمواصفات القياسية الدولية (ISO - ١١٦١٤).

يتم القياس باستخدام أجهزة قياس عتامة دخان المحركات الديزل smoke meter or opacity meter .

يجب أن يكون جهاز القياس معتمد من أى من المواصفات الدولية (ISO - ١١٦١٤). كحد أدنى ومطابق لمدى القياس ودقته وسرعة الاستجابة وكافة المواصفات المذكورة فى المواصفة الدولية .

يتم الاختبار بقياس وتسجيل كثافة الدخان (K) على مدى ثلاث دورات للتسجيل .

٢- طريقة القياس :

يجب أن يكون المحرك فى درجة حرارة التشغيل الطبيعية . (لا تقل عن ٦٠ درجة مئوية). يبدأ الاختبار بعد التأكد من خلو نظام العادم من الدخان المخزن (التسجيل قبل القياس لتفريغ مسار العادم من الدخان المخزن مسبقاً) .

يبدأ الاختبار بالتسجيل إلى أقصى حد بالضغط على دواسة التعجيل إلى آخر مداها حتى وصول المحرك إلى أقصى سرعة (بتحكم الجفرون أو إلكترونى) واستقراره عليها لمدة (١-٤ ثانية) على الأقل ثم يتم ترك الدواسة حتى تستقر سرعة المحرك على السرعة البطيئة، تعاد هذه الخطوة مرتين ويقوم الجهاز بتسجيل القراءات .

يقوم جهاز القياس بتسجيل القراءات الثلاثة السابقة ثم يقوم بفحص التشتت عن المتوسط ويجب أن يعاد الاختبار إذا كان التشتت spread أكثر من (٥٪) أو (٥٠ متر - ١) وفى حالة صلاحية القراءة يتم مطابقتها على جدول الحدود المسموح بها وتعتبر المركبة

مجتازة الفحص البيئي إذا كانت قراءات الجهاز مساوية أو أقل للقيم الواردة بالجدول حسب الشريحة العمرية التي تنتمي لها المركبة.

٣- نقاط الفحص الظاهرية :

التأكد من وجود وإحكام غطاء خزان الوقود .
التأكد من خلو الأجزاء الميكانيكية من أي تسريب زيت واضح أو أصوات غير طبيعية .
التأكد من وعدم وجود أي دخان ملحوظ يصدر من المحرك وخاصة من خط سحب بخار خزان الزيت (خرطوم الفايظ) المعروف بنظام PCV = positive crankcase ventilation .

ملحق رقم (٦ مكرراً (١))

ضوابط إجراء عمليات الرصد الذاتي المستمر

للاتبعثات من مداخن المنشآت

يجب على كل من الصناعات الواردة في الجدول رقم (١) إجراء عمليات الرصد الذاتي المستمر للاتبعثات الصادرة من مداخنها وكذلك يراعى ذات الأمر لأي من الوحدات الإنتاجية التي تتجاوز الأحمال الواردة بالجدول رقم (٢) :

جدول رقم (١)

الصناعة	
الأسمنت	محطات توليد القوى الكهربائية
استخلاص النحاس من الخام	تكرير البترول
استخلاص الرصاص من الخام	استخلاص الزنك من الخام
السبائك الحديدية	الحديد والصلب
مصانع الأسمدة ووحدات إنتاج الأحماض	

جدول رقم (٢)

الملوث	الحمل البيئي للانبعاث كيلو جرام/ساعة
المسيمات الصلبة الكلية	٣
ثاني أكسيد الكبريت	٣٠
أكاسيد النيتروجين	**٣.
أول أكسيد الكربون	١٠٠
الفلورين	٠,٣
كلوريد الهيدروجين	١,٥
الكلورين	٠,٣
كبريتيد الإيدروجين	٠,٣
المحتوى الكلى للهيدروكربونات	٢,٥
الزئبق	٢,٥
العوامل المرجعية المطلوب رصدها بشكل مستمر	درجة حرارة العادم معدل التدفق الضغط محتوى الأكسجين

يقاس كـ فلوريد الهيدروجين

أو في حالة مسئولية المنشأة عن نسبة لا تقل عن ١٠٪ من انبعاثات أكاسيد النيتروجين في المنطقة المحيطة .

يجب الالتزام بقواعد المعايرة الدورية للأجهزة مع الاحتفاظ بشهادات المعايرة بالسجل البيئي للمنشأة .

الرصد الذاتي المستمر للانبعاثات : رصد مستمر للانبعاثات بأجهزة رصد آلية لحظية مثبتة على المداخن .

ملحق ٦ مكرراً (٢)

المواد المستفدة لطبقة الأوزون والمخاضعة للرقابة والمدرجة في الملحق رقم ٦ مكرر (٢) بهذه اللائحة سواء كانت قائمة بذاتها أو داخلة في مخلوط بأية نسبة وبياناتها كالتالي :

Name الاسم الشائع	CAS # رقم خدمة المستخلصات الكيميائية	HS Code الرمز الجمركي الموحد
CFCs		المركبات الكلوروفلوروكربونية
R-١١	٧٥-٦٩-٤	٢٩.٣.٤١
R-١٢	٧٥-٧١-٨	٢٩.٣.٤٢
R-١١٣	٧٦-١٣-١	٢٩.٣.٤٣
R-١١٤	٧٦-١٤-٢	٢٩.٣.٤٤
R-١١٥	٧٦-١٥-٣	٢٩.٣.٤٤
R-١٢	٧٥-٧٢-٩	٢٩.٣.٤٥
R-١١١	٣٥٤-٥٦-٣	٢٩.٣.٤٥
R-١١٢	٧٦-١٢-	٢٩.٣.٤٥
HALONS		المواد البرومية الفلورية الكربونية (الهالون)
Halon -١٢١١	٣٥٣-٥٩-٣	٢٩.٣.٤٦
Halon -١٣.١	٧٥-٦٣-٨	٢٩.٣.٤٦
Halon -٢٤.٢	١٢٤-٧٣-٢	٢٩.٣.٤٦
Carbon Tetrachloride		رابع كلوريد الكربون
CTC	٥٦-٢٣-٥	٢٩.٣.١٤
Methyl Chloroform		١.١.١ ثلاثي كلور الايثان
R-١٤. a	٧١-٥٥-٦	٢٩.٣.١٩

Bromomethane		برومييد الميثيل
Methyl Bormide		٢٩.٣.٣٠
HCFCs		المركبات الهيدروكلوروفلوروكربونية
R - ٢٢	٧٥-٤٥-٦	٢٩.٣.٤٩
R - ١٢٣	٣.٦-٨٣-٢	٢٩.٣.٤٩
R - ١٢٤	٢٨٣٧-٨٩-.	٢٩.٣.٤٩
R - ١٤١ b	١٧١٧-.-٦	٢٩.٣.٤٩
R - ١٤٢ b	٧٥-٦٨-٣	٢٩.٣.٤٩
مخاليط تحتوي على مواد مستنفدة لطبقة الأوزون (Refrigerants) Popular ODS Containing Blends		
R - ٥٠٠	رقم CAS لمخلوط هو أرقام الـ CAS	٣٨٢٤, ٧١
R - ٥-٢	لمكونات المخلوط	٣٨٢٤, ٩٠
R - ٤٠١ A	CAS # for blend is combined of the	
R - ٤٠٨ A	CAS #	
R - ٤٠٩ A	of its components	

ملحق رقم (٧)

الحدود المسموح بها لمستوى الصوت ومدة التعرض الآمن له
جدول رقم (١) : الحدود المسموح بها لمستويات الضوضاء داخل أماكن العمل
والأماكن المغلقة :

م	تحديد نوع المكان والنشاط	الحد الأقصى المقترح لمستوى الضوضاء المكافئة ذي سبيل L _{Aeq}	مدة التعرض (ساعة)
١	(أ) أماكن العمل (الورش والمصانع) وما شابه ذلك ذات وردية حتى ٨ ساعات (للمنشآت التي تم ترخيصها قبل ٢٠١١)	٩٠	٨
	(ب) أماكن العمل (الورش والمصانع) وما شابه ذلك ذات وردية حتى ٨ ساعات (للمنشآت التي يتم ترخيصها بدءاً من عام ٢٠١١)	٨٥	٨
٢	قاعات الأفراح والاحتفالات المغلقة (بشرط ألا يتجاوز هذا المستوى حدود القاعة) .	٩٥	٤
٣	المكاتب الإدارية - حجرات العمل لوحدة الحاسب الآلى أو ما شابه ذلك	٦٥	-
٤	حجرات العمل للأنشطة التي تتطلب تركيز ذهنى روتينى - الساحات العامة للبنوك - حجرات التحكم فى الأنشطة الصناعية - المطاعم والكافيتريات	٦٠	-
٥	المستشفيات والعيادات الطبية، المكتبات العامة، المتاحف، مكاتب البريد، قاعات المحاكم، المساجد ودور العبادة.	٤٥	-
٦	الجسامعات والمدارس والمحضانات والمعاهد وما فى حكمها	٤٠	-
	داخل الفصول الدراسية	٥٥	-
	الملاعب وساحات المباني التعليمية		
٧	المباني السكنية - الفنادق وما فى حكمها	٥٠	-
	داخل غرف المعيشة	٣٥	-
	داخل غرف النوم		

بالنسبة إلى البند رقم ١ (أ، ب) تقل مدة التعرض إلى النصف مع زيادة مستوى الضوضاء بمقدار ٣ ديسيبل d B (A) لعدم التأثير على حاسة السمع مع ارتداء سدادات الأذن المناسبة .

يجب ألا يتجاوز مستوى الضوضاء اللحظي خلال فترة العمل ١٣٥ ديسيبل .
يتم قياس الضوضاء داخل أماكن العمل والأماكن المغلقة بمستوى L_{Aeq} طبقاً للمواصفات الدولية (Parts ١ & ٢) / ISO ١٩٩٦ / ISO ٩٦١٢ أو المواصفات المصرية رقم ٢٨٣٦ الجزئين الأول والثاني، ورقم ٥٥٢٥ الصادرة في هذا الشأن.
مستوى الضوضاء المكافئة L_{Aeq} هو متوسط الضغط الصوتي المكافئ عند مستوى القياس (A) خلال فترة زمنية محددة، ويعبر عنها بالديسيبل .
جدول رقم (٢) : الحد الأقصى المسموح به للضوضاء المتقطعة والصادرة من المطارق الثقيلة

عدد الطرقات المسموح بها خلال فترة العمل اليومي	ذروة مستوى الضغط الصوتي (ديسيبل) L_{Cpeak}
٣٠٠	١٣٥
١٠٠٠	١٣٠
٢٠٠٠	١٢٥
١٠٠٠٠	١٢٠
٣٠٠٠٠	١١٥

تتوقف مدة التعرض للضوضاء المتقطعة على مستوى الضوضاء طبقاً للمجدول السابق (عدد الطرقات خلال الوردية اليومية) .

تعتبر الضوضاء الصادرة من المطارق الثقيلة متقطعة إذا كانت الفترة بين كل طرقة والتي تليها ١ ثانية أو أكثر. أما إذا كانت الفترة أقل من ذلك فتعتبر ضوضاء مستمرة ويطبق عليها ما جاء في جدول رقم (١) .

يتم قياس الضوضاء طبقاً للمواصفات الدولية (Parts ١ & ٢) /ISO ١٩٩٦
ISO ٩٦١٢، أو المواصفات المصرية رقم ٢٨٣٦ الجزئين الأول والثاني، ورقم ٥٥٢٥
الصادرة في هذا الشأن .

ذروة مستوى الضغط الصوتي L_{CPEaq} هو أقصى قيمة مطلقة للضغط الصوتي
اللحظي في مستوى القياس (C) خلال فترة زمنية محددة ، ويعبر عنه بالديسيبل .

جدول رقم (٣) : الحد الأقصى المسموح به لمستوى الضوضاء في المناطق المختلفة :

الحد المسموح به لمستوى الضوضاء المكافئة (أ) بالديسيبل L_{Aeq}		نوع المنطقة
ليلاً من (١٠ مساءً إلى ٧ صباحاً)	نهاراً من (٧ صباحاً إلى ١٠ مساءً)	
٤٠	٥٠	١- مناطق ذات حساسية للتعرض للضوضاء
٤٥	٥٥	٢- ضواحي سكنية مع وجود حركة ضعيفة وأنشطة خدمية محدودة
٥٠	٦٠	٣- مناطق سكنية في المدينة وبها أنشطة تجارية
٥٥	٦٥	٤- مناطق سكنية واقعة على طرق أقل من ١٢ متراً ، بها بعض الورش أو الأنشطة التجارية أو الأنشطة الإدارية أو الأنشطة الترفيهية أو الملاهي .
٦٠	٧٠	٥- المناطق الواقعة على طرق عرضها ١٢ متراً فأكثر، أو مناطق صناعية ذات صناعات خفيفة وبها بعض الأنشطة الأخرى
٧٠	٧٠	٦- منطقة صناعية ذات صناعات ثقيلة

المناطق ذات الحساسية للتعرض للضوضاء هي (المدارس - المستشفيات - المكتبات -
الحدائق العامة - القرى والمنتجعات السياحية والمناطق الريفية).

يتم إجراء القياسات في البيئة المحيطة وإعداد التقارير وفقاً للمواصفات الدولية (Parts ١ & ٢) ISO ١٩٩٦ ، أو المواصفات المصرية رقم ٢٨٣٦ الجزئين الأول والثاني الصادرة في هذا الشأن .

يتم الأخذ في الاعتبار مستويات الضوضاء الخلفية أثناء إجراء القياس .

مستوى الضوضاء المكافئة L_{Aeq} هو متوسط الضغط الصوتي المكافئ عند مستوى القياس (A) خلال فترة زمنية محددة ، ويعبر عنه بالديسيبل .

جدول رقم (٤) : الحد الأقصى المسموح به لمستويات الضوضاء الخاصة بالمركبات أثناء الترخيص والتشغيل :

مستوى الضوضاء الأقصى L_{Amax} (ديسيبل)	نوع المركبة
١٠٣	مركبات نقل الركاب سعة حتى ٨ راكب بالإضافة إلى السائق (خاصة أو أجرة)
١٠٧	مركبات نقل الركاب سعة أكثر من ٨ راكب بالإضافة إلى السائق (أجرة أو أتوبيس)
١٠٣	مركبات نقل البضائع حمولة حتى ٣.٥ طن
١١١	مركبات نقل البضائع حمولة أكبر من ٣.٥ طن ، والمعدات الثقيلة (الأوتاش - الجرارات - ... الخ).
٩٥	دراجة نارية ذات سعة لتربة حتى ٥٠ سم (خاصة أو بأجر)
٩٩	دراجة نارية ذات سعة لتربة أكبر من ٥٠ سم (خاصة أو بأجر)

تتم إجراءات اختبار قياس الضوضاء الصادرة عن المركبات طبقاً للمواصفة الدولية ISO ٥١٣ ، وذلك أثناء إجراءات الفحص الفني للمركبات بإدارات المرور حال الترخيص وأثناء حملات التفتيش على الطرق .

مستوى الضوضاء الأقصى L_{AFmax} هو أعلى مستوى ضغط صوتي في مستوى القياس (A) خلال فترة زمنية ، ويعبر عنه بالديسيبل .

جدول رقم (٥) : الحد الأقصى المسموح به لمستويات الضوضاء الخاصة بالمركبات في مرحلة التصنيع قبل تداولها بالأسواق :

مستوى الضوضاء الأقصى L_{AFmax} (ديسيبل)	نوع المركبة
٨١	مركبات نقل الركاب سعة حتى ٨ راكب بالإضافة إلى السائق
٨٢	مركبات نقل الركاب سعة أكثر من ٨ راكب بالإضافة إلى السائق
٨١	مركبات نقل البضائع حمولة حتى ٣,٥ طن
٨٦	مركبات نقل البضائع حمولة أكبر من ٣,٥ طن
٨٢	المعدات الثقيلة (الأوناش - الجرارات - ... الخ) حتى ٢ طن
٨٨	المعدات الثقيلة (الأوناش - الجرارات - ... الخ) أكبر من ٢ طن
٧٥	دراجة نارية ذات سعة لتربة حتى ٥٠ سم ^٣
٧٨	دراجة نارية ذات سعة لتربة أكبر من ٥٠ سم ^٣ وحتى ١٠٠ سم ^٣
٨١	دراجة نارية ذات سعة لتربة أكبر من ١٠٠ سم ^٣

يتم اختيار المركبة لقياس الضوضاء الصادرة عنها بعد تصنيعها وقبل تداولها بالأسواق طبقاً للمواصفة الدولية ISO ٣٦٢ ، وتكون مواصفات إنشاء محطات اختبار الضوضاء مجهزة وفقاً للمواصفة ISO ١٠٨٤٤ وذلك تحت إشراف وزارتي الصناعة والبيئة .

مستوى الضوضاء الأقصى L_{AFmax} هو أعلى مستوى ضغط صوتي في مستوى القياس (A) خلال فترة زمنية ويعبر عنه بالديسيبل .

الملحق رقم (٨)

الحدود القصوى (الحدود العتبية) لمكونات الهواء داخل أماكن العمل وفقاً لنوعية كل صناعة : الحدود العتبية هي تركيزات المواد الكيميائية فى الهواء التى يمكن أن يتعرض لها العاملون يومياً دون حدوث أضرار صحية وتنقسم إلى ثلاثة أنواع :

١- **الحدود العتبية - ٨ ساعات** : هي متوسط تركيز الملوث فى يوم عمل عادى (٨ ساعات) والتى يمكن أن يتعرض لها العامل ٥ أيام فى الأسبوع طوال فترة عمله دون حدوث أضرار صحية.

وبالنسبة للأثرية الكلية التى تسبب المضايقة فقط وليست لها آثار صحية ملموسة فإن الحد العتبي هو ١٠ مجم/م^٣ وبالنسبة للجسيمات القابلة للاستنشاق ٣ مجم/م^٣ (الأثرية القابلة للاستنشاق ٢,٥ ميكرون إلى ١٠ ميكرون) .

٢- **الحدود العتبية - ١٥ دقيقة** : تركيز الملوث التى يمكن أن يتعرض لها العاملون باستمرار لفترة قصيرة . مدة ١٥ دقيقة والتى لا يجوز تجاوزها بأى حال خلال فترة العمل وأن لا يتكرر ذلك أكثر من ٤ مرات فى اليوم الواحد ويجب أن تكون الفترة بين كل تعرض قصير والذى يليه ٦٠ دقيقة على الأقل .

٣- **الحد السقفى** : هو الحد الذى لا يجوز بلوغه ولو للحظة وعندما يكون الامتصاص عن طريق الجلد عاملاً فى زيادة التعرض توضع إشارة (+ جلد) أمام الحد العتبي، وبالنسبة للغازات الخائفة البسيطة التى ليست لها آثار سامة تذكر يتم قياس تركيز الأوكسجين فى الهواء والذى لا يجوز أن يقل عن (١٨٪) .

مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها فى قانون العمل ١٢ لعام ٢٠٠٣ وقراراته الوزارية يشترط ألا يتجاوز حدود الانبعاثات من المواد الكيميائية المختلفة فى بيئة العمل عن الحدود المبينة فى الجدول رقم (١) كما يلتزم صاحب العمل أو من يفوضه بتوفير بطاقات تعريف للمواد الكيميائية المستخدمة أو الناتجة داخل المنشأة باللغة العربية على أن توضع فى ملف يمكن ظاهر بالمنشأة بحيث يسهل الاطلاع عليها على أن تتضمن هذه البطاقات ما يلى :

١- اسم المادة الكيميائى والعلمى والتجارى واسم وعنوان ورقم تليفون الشركة المصنعة والموزعة لهذه المادة .

- ٢- أية مكونات خطرة تحتويها المادة الكيميائية ، وكذلك التركيز الآمن لهذه المادة والذي يمكن التعرض له لمدة ٨ ساعات باليوم بدون حدوث ضرر .
- ٣- المخاطر الصحية المحتملة على الإنسان من جراء التعرض لتركيز أعلى من التركيز الآمن لهذه المادة ، كذلك الطريقة التي تمتص بها المادة سواء عن طريق الجلد ، التنفس، البلع، ، كذلك الأعضاء البشرية المستهدفة بواسطة هذه المادة .
- ٤ - إجراءات الإسعافات الأولية الواجب اتباعها في حالة التعرض للإصابة من جراء هذه المادة .
- ٥- الكيفية التي يمكن أن تشتعل بها هذه المادة ، كذلك مواد الإطفاء الواجب استعمالها لإطفاء هذه الحرائق (في حالة المواد القابلة للاشتعال) .
- ٦ - طريقة منع الحوادث والإصابات المتوقعة حدوثها في حالة حدوث تسرب أو انسكاب لهذه المادة على الأرض أو انبعاث كميات كبيرة من أبخرتها إلى جو العمل كذلك كيفية احتواء هذا التسرب والطرق الصحية لتنظيف مكان العمل مع اتباع جميع احتياطات السلامة .
- ٧ - معلومات عن كيفية التعامل مع المادة وكيفية تخزينها التخزين الصحيح .
- ٨ - مهمات السلامة للوقاية الشخصية الواجب استخدامها عند التعامل مع المادة لمنع التعرض للإصابة .
- ٩ - الخواص الفيزيائية والكيميائية للمادة مثل : (اللون - الحالة - الرائحة - قابلية الذوبان في الماء - الضغط البخاري - درجة الغليان - درجة التجمد - الكثافة) .
- ١٠- الكيفية التي تصبح فيها المادة خطرة نتيجة تفاعلها مع مواد أخرى، ومدى ثبات المادة كذلك المواد غير المتوافقة معها والمطلوب إبعادها عنها .
- ١١- درجة سمية المادة ونتائج الفحوصات التي أجريت لتحديد ذلك .
- ١٢- تأثير المادة على البيئة والحياة البيئية حولها مثل الأحياء المائية، النباتات ، الحيوانات والطيور، كذلك مدة بقاء المادة محتفظة بدرجة خطورتها .
- ١٣- المعلومات الخاصة بالطرق الآمنة والصحيحة للتخلص من المادة .
- ١٤- المعلومات الخاصة بالاحتياطات الواجب اتخاذها عند نقل هذه المادة بوسائل النقل المختلفة .
- ١٥- معلومات عن تصنيف درجة خطورة المادة حسب مواصفات ومتطلبات المنظمات العالمية .
- ١٦- أية معلومات أخرى عن المادة .

جدول (١): الحدود القصوى المسموح بها للملوثات داخل

الصفة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
CH_3CHO	Acetaldehyde	اسيتالدهيد	١
CH_3COOH	Acetic acid	حمض الخليك	٢
$(\text{CH}_3\text{CO})_2\text{O}$	Acetic anhydride	انهيدريد الخليك	٣
$(\text{CH}_3)_2\text{CO}$	Acetone	أسيتون	٤
CH_3CN	Acetonitrile	اسيتونيتريل	٥
$\text{CHBr}_2\text{CHBr}_2$	Acetylene tetrabromide	رباعي بروميد الأسيتيلين	٦
$\text{CH}_3\text{COOC}_6\text{H}_4\text{COOH}$	Acetylsalicylic acid (Asprin)	حمض الاسيتيل ساليسيليك (اسيرين)	٧
$\text{CH}_2=\text{CHCHO}$	Acrolein	أكرولين	٨
$\text{CH}_2=\text{CHCONH}_2$	Acrylamide	أميد الاكريل	٩
$\text{CH}_2=\text{CHCOOH}$	Acrylic acid	حمض الاكرليك	١٠
$\text{CH}_2=\text{CHCN}$	Acrylonitrile	اكربلونيتريل	١١
$\text{H}_{12}\text{H}_8\text{Cl}_6$	Aldrin	ألدرين	١٢
$\text{CH}_3\text{CH}_2\text{CH}_2\text{OH}$	Allyl alcohol	كحول أليل	١٣
$\text{CH}_3\text{CH}_2\text{CH}_2\text{Cl}$	Allyl chloride	كلوريد الأليل	١٤
Al	Aluminum & Compounds as Al. - Meati dust - Pyro powders - Welding fumes - Soluble states - Alkyls (NOS)	الألومنيوم ومركباته مقدره كعنصر Al : - أتربة المعادن - مساحيق البيرو - أدخنة اللحام - الأملاح القابلة للذوبان - الالكيلات (ما عدا المخصص لها حدود)	١٥
$\text{C}_5\text{H}_4\text{NNH}_2$	Aminopyridine. (2)	٢- أمينو بيريدين	١٦
NH_3	Ammonia	أمونيا	١٧
NH_4Cl	Ammonium chloride fumes	كلوريد أمونيوم ، أدخنة	١٨
$\text{C}_6\text{H}_4\text{NH}_2$	Aniline	انيلين ومشتابها	١٩
Sb	Antimony & compounds ss Sb	الانتيمون ومركباته مقدره كانتيمون	٢٠
$\text{C}_{11}\text{H}_{18}\text{N}_2\text{S}$	ANTU	انتو	٢١
As	Arsenic and Inorganic compounds as As	الزرنيخ والمركبات غير العضوية مقدره كزرنيخ	٢٢

اماكن العمل والاماكن المغلقة وفقا لنوعية كل صناعة

ملاحظات	الحدود العنقبة						CASNO الترقيم الدولى
	الحد السقفى		حد التعرض لفترة		متوسط التركيز فى		
	جزء /	جزء /	جزء /	جزء /	جزء /	جزء /	
م ^٢		٢٥					٧٥-٤٧-
			٣٧	١٥	٢٥	١٠	٥٤-١٩-٧
+ جلد					٢١	٥	١٨-٢٤-٧
			١٧٨٠	٧٥٠	١١٨٧	٥	٦٧-٦٤-١
+ جلد			١٠١	٦٠	٦٧	٤٠	٧٥-٠٥-٨
					١٤	١	٧٩-٢٧-٦
					٥		٥٠-٧٨-٢
+ جلد	٠,٢	٠,١					١٠٧-٠٢-٨
+ جلد م ^٢					٠,٣		٧٩-٠٦-١
+ جلد					٥,٩	٢	٧٩-١٠-٧
+ جلد م ^٢					٤,٣	٢	١٠٧-١٣-١
+ جلد م ^٢					٠,٢٥		٣٠٩-٠٠-٢
+ جلد					١,٢	٠,٥	١٠٧-١٨-٦
م ^٢			٦	٢	٣	١	١٠٧-٠٥-١
					١٠		
					٥		٧٤٢٩-٩٠-٥
					٥		
					٢		
					٢		
					١,٩	٠,٥	٥٠٤-٢٩-
			٢٤,٤	٣٥	١٧,٤	٢٥	٧٦٦٤-٤١-٧
			٢٠		١٠		١٢١٢٥-٠٢-٩
+ جلد					٧,٦	٢	٦٢-٥٣-٣
					٠,٥		٧٤٤-٠٣٦-
					٠,٣		٨٦-٨٨-٤
م ^١					٠,١		٧٤٤-٠٣٨-٢

الصفة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
AsH ₃	Arsine	الارسين غاز	٢٣
خليط من هيدروكربونات برافينية وأروماتية ومركبات حلقة غير متجانسة.	Asphalt (Bitumen) fume, as benzenesoluble aerosols	أسفلت (بتسومين) ، أذخنة كأيروسول قابل للذوبان بالبنزين	٢٤
C ₈ H ₁₄ ClN ₅	Atrazine	اترازين	٢٥
C ₁₀ H ₁₂ N ₃ O ₃ P S ₂	Azinphos-methyl	ازينفوس - ميثيل	٢٦
Ba	Barium and soluble compounds as Ba	الباريوم والمركبات القابلة للذوبان مقدرة كباريوم	٢٧
C ₆ H ₆	Benzene	بنزين	٢٨
C ₆ H ₅ CH ₂ Cl	Benzyl chloride	كلوريد البنزيل	٢٩
Be	Beryllium and compounds, as Be	البريليوم ومركباته مقدرة كبريليوم	٣٠
(C ₆ H ₅) ₂	Biphenyl	ثنائي فينيل	٣١
(CH ₂ Cl) ₂ O	Bis (Chloromethyl) ether	اثير ثنائي (كلوروميثيل)	٣٢
Bi ₂ Te ₃	Bismuth telluride: - Undoped - Se - doped as Bi ₂ Te ₂	تلوريد البزموت : - غير معالج - معالج بالسيلينيوم	٣٣
Na ₂ B ₄ O ₇ Na ₂ B ₄ O ₇ · 10H ₂ O Na ₂ B ₄ O ₇ · 5H ₂ O	Borates, tetra. sodium salts: - Anhydrous - Decahydrate - Pentahydrate	بورات ، رباعية ، أملاح الصوديوم : - لا مائية - عشارية الهيدرة - خماسية الهيدرة	٣٤
B ₂ O ₃	Boron oxide	أكسيد البورون	٣٥
B Br ₃	Boron tribromide	ثلاثي بروميد البورون	٣٦
BF ₃	Boron trifluoride	ثلاثي فلوريد البورون	٣٧
Br ₂	Bromine	بروم	٣٨
Br F ₅	Bromine pentafluoride	خماسي فلوريد البروم	٣٩
CHBr ₃	Bromoform	بروموفورم	٤٠
CH ₂ =CHCH=CH ₂	Butadiene, (1, 3)	بيوتادين (١ و ٣)	٤١
C ₄ H ₁₀	Butane	بيوتان	٤٢

الوقائع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ٨٧

ملاحظات	الحدود العتبية						الترقيم الدولى (CASNO)
	الحد السقفى		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز فى الثمانى ساعات		
	مجم/م	جزء/المليون	مجم/م	جزء/المليون	مجم/م	جزء/المليون	
					٠.١٦	٠.٠٥	٧٧٨٤-٤٢-١
كلية					٠.٥		٥٠٥٢-٤٢-٤
					٥		١٩١٢-٢٤-٩
+ جلد					٠.٢		٨٦-٥-٠
					٠.٥		٧٤٤٠-٣٩-٣
+ جلد م			٨	٢.٥	١.٦	٠.٥	٧١-٤٣-٢
م					٥.٢	١	١٠٠-٤٤-٧
م			٠.٠١		٠.٠٠٢		٧٤٤٠-٤١-٧
					١.٣	٠.٢	٩٢-٥٢-٤
م					٠.٠٠٤٧	٠.٠٠١	٥٤٢-٨٨-١
							١٣.٤-٨٢-١
					١.		
					٥		
					١		١٣٣٠-٤٣-٤
					٥		١٣.٣-٩٦-٤
					١		١٣١٧٩-٠.٤-٣
					١.		١٣.٣-٨٦-٢
	١.	١					١.٢٩٤-٣٣-٤
	٢.٨	١					٧٦٣٧-٠.٧-٢
			١.٣	٠.٢	٠.٦٦	٠.١	٧٧٢٦-٩٥-٦
م					٠.٧٢	٠.١	٧٧٨٩-٣-٢
+ جلد م					٥.٢	٠.٥	٧٥-٢٥-٢
					٤.٤	٢	١.٦-٩٩-٠
					١٩.٠	٨.٠	١.٦-٩٧-٨

الصفة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
$\text{CH}_3\text{CH}_2\text{CH}_2\text{CH}_2\text{OH}$	Butanol, (n)	كحول بيوتيلي عادي	٤٣
$\text{C}_2\text{H}_5\text{CHOHCH}_3$	Butanol, (sec)	كحول بيوتيلي ثانوي	٤٤
$(\text{CH}_3)_3\text{COH}$	Butanol, (tert)	كحول بيوتيلي ثلثي	٤٥
$(\text{CH}_3)_3\text{CO})_2\text{CrO}_2$	Butyl (tert) chromate, as CrO_3	كرومات البيوتيل الثلثي مقطرة CrO_3	٤٦
$\text{CH}_3\text{COO}(\text{CH}_2)\text{CH}_3$	Butyl acetate, (n)	خلات البيوتيل العادي	٤٧
CH_3COOCH $(\text{CH}_3)\text{C}_2\text{H}_5$	Butyl acetate, (sec.)	خلات البيوتيل الثانوي	٤٨
$\text{CH}_2=\text{CHCOOC}_4\text{H}_9$	Butyl acetate, (n)	اكريلات البيوتيل العادي	٤٩
$\text{C}_4\text{H}_9\text{NH}_2$	Butyl amine, (n)	بيوتيل عادي أمين	٥٠
$\text{C}_7\text{H}_{14}\text{O}_3$	Butyl lactate, (n)	لاكتات البيوتيل العادي	٥١
$\text{CH}_3(\text{CH}_2)_3\text{SH}$	Butyl mercaptan, (n)	مركبتان البيوتيل العادي	٥٢
$\text{CH}_3\text{COOC}(\text{CH}_3)_3$	Butyl acetate, (ter.)	خلات البيوتيل الثلثي	٥٣
	Cadmium and compounds, as Cd	الكادميوم ومركباته مقطرة ككادميوم - أتربة مستنشقة.	٥٤
CaCO_3	Calcium carbonate	كربونات الكالسيوم ، تشمل حجر جيرى والرغام وغيرها.	٥٥
$\text{Ca}(\text{OH})_2$	Calcium hydroxide	هيدروكسيد الكالسيوم	٥٦
CaO	Calcium oxide	أكسيد الكالسيوم	٥٧
$\text{C}_{12}\text{H}_{11}\text{NO}_2$	Carbaryl	كارباريل	٥٨
$\text{C}_{12}\text{H}_{15}\text{NO}_3$	Carbofuran	كاربوفوران	٥٩
C	Carbon black	أسود الكربون	٦٠
CO_2	Carbon dioxide	ثاني أكسيد الكربون	٦١
CS_2	Carbon disulphide	ثاني كبريتيد الكربون	٦٢
CO	Carbon monoxide	أول أكسيد الكربون	٦٣
CBr_2	Carbon tetrabromide	رابع بروميد الكربون	٦٤
CCl_4	Carbon tetrachloride	رابع كلوريد الكربون	٦٥
$\text{C}_{10}\text{H}_6\text{Cl}_8\text{Approx}$	Chlordane	كلوردان	٦٦

الوقائع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ٨٩

ملاحظات	الحدود العتبية						CASNO الترقيم الدولى
	الحد الأقصى		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز فى الثمانى ساعات		
	مجم/٢٥	جزء/المليون	مجم/٢م	جزء/المليون	مجم/٢م	جزء/المليون	
+ جلد	١٥٢	٥٠					٧١-٣٦-٣
					٣.٣	١.٠	٧٨-٩٢-٢
					٣.٣	١.٠	٧٥-٦٥-٠
+ جلد	٠.١						١١٨٩-٨٥-١
			٩٥	٢.٠	٧١٣	١٥.٠	١٢٣-٨٦-٤
					٩٥.٠	٢.٠	١.٥-٤٦-٤
						٢	١٤١-٣٢-٢
+ جلد	١٥	٥					١.٩-٧٣-٩
					٣.٠	٥	١٣٨-٢٢-٧
					١.٨	٠.٥	١.٩-٧٩-٥
					٩٥.٠	٢.٠	٥٤.٠-٨٨-٥
					٠.٠١		٧٤٤.٠-٤٣-٩
					٠.٠٢		
أثرية كنفه، لا يوجد السليكا المسبورة فيها عن ٨ / ولا تحتوى على البيروكسيد					١.٠		١٣١٧-٦٥-٣
					٥		١٣.٥-٦٢-٠
					٢		١٣.٥-٧٨-٨
					٥		٦٣-٢٥-٢
					٠.١		١٥٦٣-٦٦-٢
أثرية كلية					٣.٥		١٣٣٣-٨٦-٤
			٤٥.٠٠٠	٣.٠٠٠	٩.٠٠٠	٥.٠٠٠	١٢٤-٣٨-٩
+ جلد					٣١	١.٠	٧٥-١٥-٠
					٢٩.٠	٢٥	٦٣.٠-٠٨-٠
			٤.١	٠.٣	١.٤	٠.١	٥٥٨-١٣-٤
+ جلد ٢م			٦٣	١.٠	٣١	٥	٥٦-٢٣-٥
+ جلد ٣م					٠.٥		٥٧-٧٤-٩

الصفة الكيميائية	اسم المادة		رقم
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
$C_{10}H_{10}Cl_8$	Chlorinated champhene (Toxaphene)	كامفين مكلور (توكسافين)	٦٧
$(C_6H_2Cl_2)_2O$	Chlorinated diphenyl oxide.(o)	أكسيد ثنائي الفينيل المكلور (اورثو)	٦٨
Cl_2	Chlorine	كلور	٦٩
ClO_2	Chlorine dioxide	ثاني أكسيد الكلور	٧٠
$ClCH_2CHO$	Chloroacetaldehyde	كلورواستالدهيد	٧١
C_6H_5Cl	Chlorobenzene	كلوروبنزين	٧٢
$C_{12}H_7Cl_2$ (approx)	Chlorodiphenyl (42% Chlorine)	كلورو ثنائي الفينيل (٤٢٪ كلور)	٧٣
$C_{12}H_5Cl_2$ (approx)	Chlorodiphenyl (54% Chlorine)	كلورو ثنائي الفينيل (٥٤٪ كلور)	٧٤
$CHCl_3$	Chloroform	كلوروفورم	٧٥
CCl_3NO_2	Chloropicrin	كلوروبيكرين	٧٦
$C_9H_{11}Cl_3NO_3PS$	Chloropyrifos	كلوروبيريفوس	٧٧
Cr	Chromium, and inorganic Compounds, as cr: - Metal & Cr (III) Compounds - Water-soluble Cr(VI) comps. - Insoluble Cr (VI) comps.	الكروم والمركبات الغير عضوية ككروم : - المعدن ومركبات الكروم الثلاثي - مركبات الكروم السداسي التي تذوب في الماء. - مركبات الكروم السداسي التي لا تذوب في الماء.	٧٨
Co	Cobalt & inorganic comps as Co.	الكوبلت والمركبات غير العضوية مقدرة ككوبلت	٧٩
Cu	Copper: - Flume - Dust & mists. as Cu	نحاس: - أذخنة - أتربة وريزاز مقدرة كنحاس	٨٠
	Cotton dust, raw	قطن ، أتربة (خام) - الأتربة الكلبيية	٨١
$CH_3C_6H_4OH$	Cresol, all isomers	كريزول ، كل الأيزومرات	٨٢

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولى
	الحد السقفى		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز فى الثمانى ساعات		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
+ جلد م ^٣			١		٠,٥		٨٠-١-٣٥-٢
					٠,٥		٣١٢٤٢-٩٣-
			٢,٩	١	١,٥	٠,٥	٧٧٨٢-٥-٠
			٠,٨٣	٠,٣	٠,٢٨	٠,١	١٠٠-٤٩-٠-٤-٤
	٣,٢	١					١٠٧-٢-٠
م ^٣					٤٦	١,٠	١٠٨-٩-٠-٧
+ جلد					١		٥٣٤٦٩-٢١-٩
+ جلد م ^٣					٠,٥		١١٠٩٧-٦٩-١
م ^٣					٤٩	١,٠	٦٧-٦٦-٣
					٠,٦٧	٠,١	٧٦-٠-٦-٢
+ جلد					٠,٢		٢٩٢١-٨٨-٢
					٠,٥		٧٤٤-٠-٤٧-٣
					٠,٠٥		
م ^٣					٠,٠١		
م ^٣					٠,٠٢		٧٤٤-٠-٤٨-٤
					٠,٢		٧٤٤-٠-٥-٨
					١		
					٠,٢		
					٢,٥		
+ جلد					٢٢	٥	١٣١٩-٧٧-٣ ٩٥-٤٨-٧ ١٠٨-٣٩-٤ ١٠٦-٤٤-٥

الصفة الكيميائية	اسم المادة		٠
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
	Cyanide salts as CN	أملاح السيانيد مقدره CN	٨٣
$N=C-C=N$	Cyanogen	سيانوجين	٨٤
$Cl-C \equiv N$	Cyanogen chloride	كلوريد السيانوجين	٨٥
C_5H_4	Cyclopentadiene	بنتادين حلقى	٨٦
C_5H_{10}	Cyclopentane	بنتان حلقى	٨٧
C_6H_{12}	Cyclohexane	هكسان حلقى	٨٨
$B_{10}H_{14}$	Decaborane	ديكابوران	٨٩
$C_{12}H_{21}N_2O_3PS$	Diazinon	ديازينون	٩٠
CH_2H_2	Diazomethane	ديازوميثان	٩١
B_2H_6	Diborane	ديبوران	٩٢
CH_2Cl_2	Dichloro methane	ثنائي كلوروميثان	٩٣
C_2Cl_2	Dichloroacetylene	ثنائي كلورواستيلين	٩٤
$C_6H_4Cl_2$	Dichlorobenzene, (o)	ثنائي كلوروبنزين (أورثو)	٩٥
$C_6H_4Cl_2$	Dichlorobenzene, (p)	ثنائي كلوروبنزين (بارا)	٩٦
$C_{14}H_9Cl_5$	Dichlorodiphenyl trichloroethane, (DDT)	د. د. ت	٩٧
$(ClCH_2CH_2)_2O$	Dichloroethyl ether	اثير ثنائي كلوروايثيل	٩٨
$ClCH=CHCl$	Dichloroethylene, (١.٢) all isomers	ثنائي كلوروايثيلين (١.٢) كل الايزوميرات	٩٩
$C_4H_7Cl_2O_4P$	Dichlorvos	ديكلورفوس	١٠٠
$C_8H_{18}O_5PN$	Dichrotophos	ديكروتوفوس	١٠١
$C_{12}H_8Cl_6O$	Dieldrin	ديلدرين	١٠٢
$(CH_2CH_2OH)_2NH$	Diethanolamine	ثنائي ايثانول أمين	١٠٣
$(C_2H_5)_2NH$	Diethylamine	ثنائي ايثيل أمين	١٠٤
$C_6H_5N(CH_3)_2$	Dimethylaniline(N,N- Dimethylaniline)	ثنائي ميثيل انيلين	١٠٥
$C_6H_4(NO_2)_2$	Dinitrobenzene	ثنائي نيتروبنزين (كل الايزومرات)	١٠٦
$CH_2C_6H_2OH(NO_2)_2$	Dinitro-o-cresol	ثنائي نيترو- أورثو - كريسول	١٠٧
$CH_3C_6H_3(NO_2)_2$	Dinitrotoluene	ثنائي نيتروتولوين	١٠٨
$C_4H_8O_2$	Dioxane, (١.٤)	ديوكسان (١و٤)	١٠٩

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولي
	الحد السقفى		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز في الهواء ماعان		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
+ جلد	٥						٥٩٢-٠١-٨
					٢١	١.	٤٦-٠١٩-٥
	٠.٧٥	٠.٢					٥٠٦-٧٧-٤
					٢.٢	٧٥	٥٤٢-٩٢-٧
					١٧٢.	٦.	٢٨٧-٩٢-٧
					١.٢.	٣.	١١-٨٢-٧
+ جلد			٠.٧٥	٠.١٥	٠.٢٥	٠.٥	١٧٧-٢-٤١-٩
+ جلد					٠.١		٣٣٣-٤١-٥
٢.					٠.٣٤	٠.٢	٣٣٤-٨٨-٣
					٠.١١	٠.١	١٩٢٨٧-٤٥-٧
٢.						٥.	٧٥-٠٩-٢
٢.	٠.٣٩	٠.١					٧٥٧٢-٢٩-٤
			٣.١	٥.	١٥.	٢٥	٩٥-٥٠-١
٢.					٦.	١.	١.٦-٤٦-٧
٢.					١		٥٠-٢٩-٣
+ جلد			٥٨	١.	٢٩	٥	١١١-٤٤-٤
					٧٩٣	٢.	٥٤-٠٩-٠
							١٥٩-٥٩-٢
							١٥٦-٥٠-٥
+ جلد					٠.٩	٠.١	٦٢-٧٣-٧
+ جلد					٠.٢٥		١٤١-٦٦-٢
+ جلد					٠.٢٥		٦-٠٧-١
+ جلد					٢	٠.٤٦	١١١-٤٢-٢
+ جلد			٤٥	١٥	١٥	٥	١-٩-٨٩-٧
+ جلد			٥.	١.	٢٥	٥	١٢١-٦٩-٧
+ جلد					١	٠.١٥	٥٢٨-٢٩-٠
							٩٩-٦٥-٠
							١٠٠-٢٥-٤
+ جلد					٠.٢		٥٣٤-٥٢-١
+ جلد م ^٢					٠.٢		٢٥٣٢١-١٤-٦
+ جلد م ^٢					٧٢	٢.	١٢٣-٩١-١

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
$(C_2H_4NCH_2)_3Br_2$	Diquat : - Total dust - Respirable dust	ديكورات : - جسيمات كلية - جسيمات متنفسة	١١٠
$[(C_2H_5)_2NCS]_2S_2$	Disulfiram	ديسلفيرام	١١١
$C_9H_6Cl_6O_3S$	Endosulfan	إندوسلفان	١١٢
$C_{12}H_8Cl_6O$	Endrin	إندرين	١١٣
C_3H_5OCl	Epichlorohydrin	إبيكلوروهيدرين	١١٤
C_2H_5OH	Ethanol	إيثانول (كحول إيثيلي)	١١٥
$(C_2H_4OH)NH_2$	Ethanolamine	إيثانول أمين	١١٦
$CH_3COOC_2H_5$	Ethyl acetate	خلات الايثيل	١١٧
$C_2H_5C_6H_5$	Ethyl benzene	إيثيل بنزين	١١٨
$C_2H_5COC_4H_9$	Ethyl butyl ketone	إيثيل بيوتيل كيتون	١١٩
C_2H_5Cl	Ethyl chloride	كلوريد الايثيل	١٢٠
C_2H_5SH	Ethyl mercaptan	مركبتان الايثيل	١٢١
$C_2H_4Cl_2$	Ethylendichloride	ثنائي كلوروايثيلين	١٢٢
$HOCH_2CH_2OH$	Ethylene glycol	إيثيلين جليكول	١٢٣
C_2H_4O	Ethylene oxide	أكسيد الايثيلين	١٢٤
$H_2N-(CH_2)_2-NH_2$	Ethylenediamine	إيثيلين ثنائي الأمين	١٢٥
٣٥ : ٨٥ / فانديم	Ferrovandium dust	فروفانديم أتربة	١٢٦
	Fiber glass dust	ألياف زجاجية صناعية	١٢٧
	Fluorides as F	فلوريدات مقدرة كفلور	١٢٨
F_2	Fluorine	فلور	١٢٩
$HCHO$	Formaldehyde	فورمالدهيد	١٣٠
$HCOOH$	Formic acid	حمض الفورميك	١٣١
خليط من الهيدروكربونات المتطايرة	Gasoline	جازولين	١٣٢
$C_8H_5Cl_7 & C_{10}H_9Cl_7O$	Heptachlor & Heptachlor epoxide	هبتاكلور، هبتاكلور ايبوكسيد	١٣٣
$CH_3(CH_2)_5CH_3$	Heptane. (n)	هبتان (عادي)	١٣٤

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولى
	الحد السقنى		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز فى الثمانى ساعات		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
							٢٧٦٤-٧٢-٩
+ جلد					٠.٥		
+ جلد					٠.١		
					٢		٩٧-٧٧-٨
+ جلد					٠.١		١١٥-٢٩-٧
+ جلد					٠.١		٧٢-٢٠-٨
+ جلد م ^٢						٠.٥	١.٦-٨٩-٨
					١٨٨.	١.٠٠	٦٤-١٧-٥
			١٥	٦	٧.٥	٣	١٤١-٤٣-٥
					١٤٤.	٤.٠٠	١٤١-٧٨-٦
			٥٤٣	١٢٥	٤٣٤	١.٠٠	١.٠٠-٤.٠٠-٤
			٣٥١	٧٥	٢٣٤	٥.٠	١.٦-٣٥-٤
+ جلد م ^٢					٢٦٤	١.٠٠	٧٥-٠٠-٣
					١.٣	٠.٥	٧٥-٠٨-١
					٤.٠	١.٠	١.٧-٠.٦-٢
للإيروسول فقط	١.٠٠	٣٩.٤					١.٧-٢١-١
م ^٢					١.٨	١	٧٥-٢١-٨
+ جلد					٢٥	١.٠	١.٧-١٧-٣
			٣		١		١٢٦.٤-٥٨-٩
					٥		
					٢.٥		
				٢		١	٧٧٨٢-٤١-٤
م ^٢	٠.٣٧	٠.٣					٥.٠-٠.٠-٠.٠
			١٩	١.٠	٩.٤	٥	٦٤-١٨-٦
م ^٢			١٤٨.	٥.٠٠	٨٩.٠	٣.٠٠	٨.٠-٦-٦١-٩
+ جلد م ^٢					٠.٠٥		٧٦-٤٤-٨
							١.٢٤-٥٧-٣
			٢.٥٠	٥.٠٠	١٦٤.	٤.٠٠	١٤٢-٨٢-٥

الصفة الكيميائية	اسم المادة		رقم
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
C_5Cl_6	Hexachlorocyclopentadiene	سداسي كلور بنتا ديين حلقي	١٣٥
$C_{10}H_2Cl_6$	Hexachloronaphthalene	سداسي كلور ونفتالين	١٣٦
$CH_3(CH_2)_4CH_3$	Hexane, (n)	هكسان عادي	١٣٧
C_6H_{14}	Hexane, other isomers	هكسان ، الايزومرات الأخرى	١٣٨
HB_r	Hydrogen bromide	بروميدي الهيدروجين	١٣٩
HCN	Hydrogen cyanide as CN	سيانيد الهيدروجين مقدره CN	١٤٠
HF	Hydrogen fluoride as F	فلوريد الهيدروجين مقدره F	١٤١
H_2S	Hydrogen sulfide	كبريتيد الهيدروجين	١٤٢
I_2	Iodine	يود	١٤٣
Fe_2O_5	Iron oxide dust & fume (Fe_2O_3) as Fe	أكسيد الحديد أداة وأدمنة مقاسه Fe	١٤٤
$Fe(CO)_5$	Iron penta carbonyl	خماسي كربونيل الحديد	١٤٥
$CH_3COOCH_2CH(CH_3)_2$	Isobutyl acetate	إستات ايزوبيل	١٤٦
$(CH_3)_2CHCH_2OH$	Isobutly alcohol	كحول ايزوبوتيل	١٤٧
$CH_3CHOHCH_3$	Isopropanole	كحول ايزوبروبيل	١٤٨
$Pb_3(AsO_4)_2$	Lead arsenate, as Pb (AsO_4) ₂	زرنيخات الرصاص، مقدره $Pb_3(AsO_4)_2$	١٤٩
$PbCrO_4$	Lead chromate: - As Pb - As Cr	كرومات الرصاص : - مقدره كرساين مقدره ككروم	١٥٠
Pb	Lead, & inorganic comp. as Pb	رصاص ومركباته غير العضوية مقدره Pb	١٥١
$C_6H_6Cl_6$	Lindane	ليندان	١٥٢
بروبان، بيوتان، أيزوبيوتان ، برويلين، بيوتيلينات ومخاليطهم	Liquefied petroleum gas, (LPG)	غاز بترول مسال	١٥٣
MgO	Magnesium oxide fume	أكسيد ماغنسيوم ، أدمنة	١٥٤
$C_{10}H_{19}O_6PS_2$	Malathione	مالاثيون	١٥٥
Mn	Manganese & Inorganic compounds, as Mn	منجنيز، مركباته غير عضوية MnO_2 ، Mn_2O_3	١٥٦

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولي
	الحد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز في الثماني ساعات		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
					٠,١١	٠,٠١	٧٧-٤٧-٤
+ جلد					٠,٢		١٣٣٥-٨٧-١
+ جلد					١٧٦	٥.	١١.-٥٤-٣
				١...		٥...	
	٩,٩	٣					١٠٠٣٥-١٠-٦
+ جلد	٥	٤,٧					٧٤-٩٠-٨
	٢,٥	٣					٧٦٦٤-٣٩-٣
			٢١	١٥	١٤	١.	٧٧٨٣-٠٧-٥
	١	٠,١					٧٥٥٣-٥٦-٢
					٥		١٣.٩-٣٧-١
				٠,٢		٠,١	١٣٤٦٣-٤.-٦
					٧١٣	١٥.	١١.-١٩.-.
					١٥٢	٥.	٧٨-٨٣-١
			١٢٣.	٥...	٩٨٣	٤...	٦٧-٦٣.-.
					٠,١٥		٣٦٨٧-٣١-٨
م ^٢					٠,٠٥		٧٧٥٨-٩٧-٦
م ^٢					٠,٠١٢		
م ^٢					٠,٠٥		٧٤٣٩-٩٢-١
+ جلد م ^٢					٠,٥		٥٨-٨٩-٩
					١٨٠٠	١٠٠٠	٦٨٤٧٦-٨٥-٧
					١.		١٣.٩-٤٨-٤
					١.		١٢١-٧٥-٥
					٠,٢		٧٤٣٩-٩٦-٥

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
Hg	Mercury as Hg: - Alkyl compounds - Aryl compounds - Elemental & inorganic forms.	الزئبق : - مركبات الزئبق الإكليلية - مركبات الزئبق الأريلية - عنصر الزئبق والأنواع غير العضوية.	١٥٧
CH ₃ OH	Methanol	ميثوميل	١٥٨
C ₁₆ H ₁₅ Cl ₃ O ₂	Methoxychlor	ميثوكسى كلور	١٥٩
CH ₃ Br	Methyl bromide	برومييد الميثيل	١٦٠
CH ₃ Cl	Methyl chloride	كلوريد الميثيل	١٦١
CH ₃ CCl ₃	Methyl chloroform	ميثيل كلوروفورم	١٦٢
CH ₃ COCl ₂ H ₅	Methyl ethyl ketone (MEK)	ميثيل إيثيل كيتون	١٦٣
CH ₃ NH-NH ₂	Methyl hydrazine	ميثيل هيدرازين	١٦٤
CH ₃ NCO	Methyl isocyanate	ميثيل ايزوسيانات	١٦٥
CH ₃ SH	Methyl mercaptan	مركبتان الميثيل	١٦٦
CH ₃ COC ₆ H ₉	Methyl n-butyl ketone	ميثيل بيوتيل عادي - كيتون	١٦٧
C ₈ H ₁₀ NO ₆ PS	Methyl parathion	ميثيل باراثيون	١٦٨
CH ₃ OC(CH ₃) ₃	Methyl tert-butyl ether (MTBE)	أثير ميثيل بيوتيل ثلثي	١٦٩
(C ₆ H ₄ NCO) ₂ CH ₂	Methylene bisphenyl isocyanate (MDI)	ميشيلين ثنائي فينيل ايزوسيانات	١٧٠
C ₇ H ₁₃ C ₆ P	Mevinphos	ميفينوفوس	١٧١
	Mineral oil mist (except irritant oil)	زيوت معدنية رزاز (ما عدا الزيوت المهيجة).	١٧٢
C ₆ H ₁₄ O ₅ NP	Monocrotophos	مونوكروتوفوس	١٧٣
C ₁₀ H ₈	Naphthalene	نفتالين	١٧٤
Ni(CO) ₄	Nickel carbonyl as Ni	كربونيل النيكل مقدره كنيكل	١٧٥

ملاحظات	الحدود العتبية						CASNO الترقيم الدولي
	الحد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز في الثماني ساعات		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
							٧٤٣٩-٩٧-٦
+ جلد			٠,٠٣		٠,٠١		
+ جلد					٠,١		
+ جلد					٠,٠٢٥		
+ جلد			٣٢٥	٢٥.	٢٦.	٢.	٦٧-٥٦-١
					١.		٧٢-٤٣-٥
+ جلد					٣,٨	١	٧٤-٨٣-٩
+ جلد			٢.٧	١.	١.٣	٥.	٧٤-٨٧-٣
			٢٤٦.	٤٥.	١٩١.	٣٥.	٧١-٥٥-٦
			٨٨٥	٣.	٥٩.	٢.	٧٨-٩٣-٣
+ جلد م ^٢					٠,٠١٩	٠,٠١	٦-٣٤-٤
+ جلد					٠,٠٤٧	٠,٠٢	٦٢٤-٨٣-٩
					٠,٠٩٨	٠,٠٥	٧٤-٩٣-١
+ جلد			٤.	١.	٢.	٥	٥٩١-٧٨-٦
+ جلد					٠,٠٢		٣٩٨-...-
م ^٢					١٤٤	٤.	١٦٣٤-٠٤-٤
					٠,٠٥١	٠,٠٠٥	١.١-٦٨-٨
+ جلد			٠,٠٢٧	٠,٠٠٣	٠,٠٠٩	٠,٠٠١	٧٧٨٦-٣٤-٧
			١.		٥		
+ جلد					٠,٠٢٥		٦٩٢٣-٢٢-٤
+ جلد			٧٩	١٥	٥٢	١.	٩١-٢.-٣
					٠,٠٣٥	٠,٠٠٥	١٣٤٦٣-٣٩-٣

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
Ni	Nickel, as Ni : - Elemental - Soluble compounds (NOS) - Insoluble compounds (NOS)	نيكل مقدر كنیکل : - العنصر - المركبات القابلة للذوبان (ما عدا المخصص لها حدود) - المركبات غير القابلة للذوبان (ما عدا المخصص لها حدود)	١٧٦
C ₁₀ H ₁₄ N ₂	Nicotine	نيكوتين	١٧٧
HNO ₃	Nitric acid	حمض النيتريك	١٧٨
NO	Nitric oxide	أكسيد النيتريك	١٧٩
C ₆ H ₄ NH ₂ -NO ₂	Nitroaniline, (p)	نيتروانيلين (بارا)	١٨٠
C ₆ H ₅ NO ₂	Nitrobenzene	نيتروبنزين	١٨١
ClC ₆ H ₄ NO ₂	Nitrochlorobenzene, (p)	نيتروكلوروبنزين (بارا)	١٨٢
NO ₂	Nitrogen dioxide	ثاني أكسيد النيتروجين	١٨٣
NF ₃	Nitrogen trifluoride	ثالث فلوريد النيتروجين	١٨٤
CH ₂ NO ₃ CHNO ₃ CH ₂ NO ₃	Nitroglycerin (NG)	نيتروجلسرين	١٨٥
CH ₃ C ₆ H ₄ NO ₂	Nitrotoluene, all isomers	نيتروتولوين (كل الأيزومرات)	١٨٦
C ₁₀ Cl ₁₈	Octachloronaphthalene	أوكتاكلورونفتالين	١٨٧
O ₅ O ₄	Osmium tetroxide	رابع أكسيد الأوزميوم	١٨٨
HOCCOOH. 2H ₂ O	Oxalic acid	حمض الاكساليك	١٨٩
OF ₂	Oxygen difluoride	ثاني فلوريد الأكسجين	١٩٠
O ₃	Ozone : - Heavy work - Moderate work - Light work - Heavy, moderate, light workload (≤ 2 hours)	أوزون: - عمل شاق - عمل متوسط - عمل خفيف - عمل شاق ، متوسط ، خفيف لمدة ساعتين أو أقل	١٩١
خليط من هيدروكربونات صلبة	Paraffin wax fume	شمع البرافين ، أدخنة	١٩٢

الوقائع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ١٠١

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولي
	الحد السقي		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز في الثماني ساعات		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
أتربة كلية أتربة كلية أتربة كلية م ^١							٧٤٤٠-٠٢-٠
+ جلد					٠,٥		٥٤-١١-٥
			١٠	٤	٥,٢	٢	٧٦٩٧-٣٧-٢
					٣١	٢٥	١٠١٠٢-٤٣-٩
+ جلد					٣		١٠٠٠٠-١-٦
+ جلد م ^٢					٥	١	٩٨-٩٥-٣
+ جلد م ^٢						٠,١	١٠٠٠٠٠٠-٥
			٩,٤	٥	٥,٦	٣	١٠١٠٢-٤٤-٠
					٢٩	١٠	٧٧٨٣-٥٤-٢
+ جلد					٠,٤٦	٠,٠٥	٥٥-٦٣-٠
+ جلد					١١	٢	٨٨-٧٢-٢ ٩٩-٠٨-١ ٩٩-٩٩-٠
+ جلد			٠,٣		٠,١		٢٢٣٤-١٣-١
			٠,٠٠٠٠٠٠٦	٠,٠٠٠٠٠٠٦	٠,٠٠٠٠٠٠٣	٠,٠٠٠٠٠٠٢	٢٠٨١٦-١٢-٠
			٢		١		١٤٤-٦٢-٧
							٧٧٨٣-٤١-٧
							١٠٠٢٨-١٥-٦
						٠,٠٠٠٠٥	
						٠,٠٠٠٠٨	
						٠,٠٠٠٠١	
						٠,٠٠٠٠٢	
					٢		٨٠٠٢-٧٤-٢

الصفة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
$CH_3(C_5H_4N)_2CH_3$ 2Cl	Paraquat : - Total dust - Respirable dust	باراكوات : - أتربة كلية - أتربة متنفسة	١٩٣
$N_{10}H_{11}O_5NPS$	Parthion	براثيون	١٩٤
$C_8H_2Cl_5$	Pentachloronaphthalene	خماسي كلورونفتالين	١٩٥
C_6Cl_5OH	Pentachlorophenol	خماسي كلوروفينول	١٩٦
C_6H_5OH	Phenol	فينول	١٩٧
$C_{12}H_9NS$	Phenothiazine	فينوثيازين	١٩٨
C_6H_5SH	Phenyl mercaptan	مركبتان الفينيل	١٩٩
$C_6H_4(NH_2)_2$	Phenylenediamine. (p)	فتيلين - ثنائي أمين (بارا)	٢٠٠
$C_6H_5NHNH_2$	Phenylhydrazine	فينيل هيدرازين	٢٠١
$C_6H_5PH_2$	Phenylphosphine	فينيل فوسفين	٢٠٢
$COCl_2$	Phosgene	فوسجين	٢٠٣
PH_3	Phosphine	فوسفين	٢٠٤
H_3PO_4	Phosphoric acid	حمض الفوسفوريك	٢٠٥
P_4	Phosphorus (yellow)	فوسفور (أصفر)	٢٠٦
$C_6H_2OII(NO_2)_3$	Picric acid	حمض البكريك	٢٠٧
Pt	Platinum : - Metal - Soluble salts Pt	بلاتين : - المعدن - الأملاح القابلة للذوبان مقدرة كيلاتين	٢٠٨
KOH	Potassium hydroxide	هيدروكسيد البوتاسيوم	٢٠٩
$CH_3CH_2CH_2OH$	Propanol. (n)	كحول بروبيلى عاى	٢١٠
CH_3CH_2COOH	Propionic acid	حمض البروبيونيك	٢١١
		الأنزيمات المحللة للبروتين (١٠٠٪ أنزيم نقى مبلور)	٢١٢
C_5H_5N	Pyridine	بيريدين	٢١٣
$C_{(20-22)}H_{(20-30)}$ $O_{(3-8)}$	Pyrethrum	بيرثرم	٢١٤
$C_{23}H_{22}O_4$	Rotenone (commercial)	روتينون (تجارى)	٢١٥

الوقائع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ١٠٣

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولى
	الحد السقفى		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز فى اثنى ساعه		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
					٠.٥		٤٦٨٥-١٤-٧
					٠.١		
+ جلد					٠.١		٥٦-٣٨-٢
			٢		٠.٥		١٣٢١-٦٤-٨
+ جلد م ^٢					٠.٥		٨٧-٨٦-٥
+ جلد					١٩	٥	١٠٨-٩٥-٢
+ جلد					٥		٩٢-٨٤-٢
					٢.٣	٠.٥	١٠٨-٩٨-٥
					٠.١		١٠٦-٥٠-٣
+ جلد م ^٢					٠.٤٤	٠.١	١٠٠-٦٣-
	٠.٢٣	٠.٠٥					٦٢٨-٢١-١
					٠.٤	٠.١	٧٥-٤٤-٥
			١.٤	١	٠.٤٢	٠.٣	٧٨.٢-٥١-٢
			٣		١		٧٦٦٤-٣٨-٢
					٠.١	٠.٢	٧٧٢٣-١٤-
					٠.١		٨٨-٨٩-١
							٧٤٤-٠.٦-٤
					١		
					٠.٠٠٢		
	٢						١٣١-٠٥٨-٣
+ جلد			٦١٤	٢٥٠	٤٩٢	٢.٠	٧١-٢٣-٨
					٣.	١.	٧٩-٠٩-٤
سقفى					٠.٠٠٠٠٠٠٦		
					١٦	٥	١١٠-٨٦-١
					٥		٨٠.٣-٣٤-٧
					٥		٨٢-٧٩-٤

الصفة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
SeF ₆	Selenium hexafluoride	سداسي فلوريد السلينيوم	٢١٦
Se	Selenium, & compounds as Se	سلينيوم ومركباته مقدره Se	٢١٧
Si	Silicon	سليكون	٢١٨
SiC	Silicon carbide	كربيد السليكون	٢١٩
Ag	Silver : - Metal - Soluble compounds as Ag	فضة : - المعدن - مركبات الفضة القابلة للذوبان مقدره كفضة	٢٢٠
NaN ₃	Sodium azide : - As sodium azide - As hydrozoic acid vapour	أزيد الصوديوم : - مقدره كأزيد الصوديوم - مقدره كأبخرة حمض الهيدرازويك	٢٢١
NaHSO ₃	Sodium bisulfite	بيكبريتيت الصوديوم	٢٢٢
CH ₂ FCOON _a	Sodium fluoroacetate	فلورو خلات الصوديوم	٢٢٣
NaOH	Sodium hydroxide	هيدروكسيد الصوديوم	٢٢٤
Na ₂ S ₂ O ₅	Sodium metabisulfite	ميتا بيكبريتيت الصوديوم	٢٢٥
SO ₂	Sulfur dioxide	ثاني أكسيد الكبريت	٢٢٦
SF ₆	Sulfur hexafluoride	سداسي فلوريد الكبريت	٢٢٧
S ₂ Cl ₂	Sulfur monochloride	أول كلوريد الكبريت	٢٢٨
H ₂ SO ₄	Sulfuric acide	حمض الكبريتيك	٢٢٩
S ₂ F ₁	Sulfur penta fluoride	خامس فلوريد الكبريت	٢٣٠
	Synthetic vitreous fibers	ألياف زجاجية صناعية (أترية)	٢٣١
C ₂ H ₂ Cl ₄	Tetrachloroethane, (1,1,2,2)	رباعي كلوروايثان (١ و ١ و ٢ و ٢)	٢٣٢
Pb(c ₂ H ₅) ₄	Tetraethyl lead, as Pb	رباعي إيثيل الرصاص ، كرصاص	٢٣٣
C ₈ H ₂₀ O ₇ P ₂	Tetraethylpyrophosphate	رباعي إيثيل بيروفوسفات	٢٣٤
(NO ₂) ₃ C ₆ H ₂ N(NO) ₂ CH ₃	Tetryl	تتريل	٢٣٥
Tl.	Thallium & soluble compounds,	ثاليوم والمركبات القابلة للذوبان ، كثاليوم	٢٣٦

الوقائع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ١٠٥

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولى
	الحد السقفى		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز فى الثمانى ساعات		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
					٠.٤	٠.٠٥	٧٧٨٣-٧٩-١
					٠.٢		٧٧٨٣-٤٩-٢
					١٠		٧٤٤-٢١-٣
للأثرية الكلية لا تزيد السليكا المتبلورة فيها عن ١ ولا تحتوى على استنوس					١٠		٤٠٩-٢١-٢
							٧٤٤-٢٢-٤
					٠.١		
					٠.١		
							٢٦٦٢٨-٢٢-٨
	٠.٢٩						
		٠.١١					
					٥		٧٦٣١-٩٠-٥
+ جلد					٠.٠٥		٦٢-٧٤-٨
	٢						١٣١-٧٣-٢
					٥		٧٦٨١-٥٧-٤
			١٣	٥	٥.٢	٢	٧٤٤٦-٠٩-٥
					٥٩٧.	١.٠٠	٢٥٥١-٦٢-٤
		١					١.٠٢٥-٦٧-٩
م ^٢			٣		١		٧٦٦٤-٩٣-٩
	٠.١	٠.٠١					٥٧١٤-٢٢-٧
م ^٢					٥		
+ جلد م ^٢					٦.٩	١	٧٩-٣٤-٥
+ جلد					٠.١		٧٨-٠٠-٢
					٠.٠٥		١.٧-٤٩-٣
+ جلد					١.٥		٤٧٩-٤٥-٨
+ جلد					٠.١		٧٤٤-٢٨-٠

الصيغة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
	as Tl		
$C_6H_{12}N_2S_4$	Thiouam	ثيرام	٢٣٧
Sn	Tin, as Sn : - Metal - Oxides & inorganic comps. expect tin hydride - Organic comps	قصدير مقدرًا كقصدير : - المعدن - الأكسيد والمركبات غير العضوية ما عدا هيدريد القصدير - المركبات العضوية	٢٣٨
TiO_2	Titanium dioxide	ثاني أكسيد التيتانيوم	٢٣٩
$C_6H_3(CH_3)NH_2$	Toluidine. (o)	طوليدين (أورثو)	٢٤٠
$C_6H_5CH_3$	Toluene	طولوين	٢٤١
$CH_2C_6H_3(NCO)_2$	Toluene-2, 4- diisocyanate (TDI)	ثنائي ايزوسيانات الطولوين (٢ و ٤)	٢٤٢
CCl_3COOH	Trichloroacetic acid	ثلاثي كلورو حمض الخليك	٢٤٣
$C_6H_3Cl_3$	Trichlorobenzene, (1,2,4)	ثلاثي كلورو بنزين (١ و ٢ و ٤)	٢٤٤
$CHCl=CCl_2$	Trichloroethylene	ثلاثي كلورو إيثيلين	٢٤٥
$C_{10}H_5Cl_3$	Trichloronaphthalene	ثلاثي كلورو نفتالين	٢٤٦
$Cl_3C_6H_2OCH_2COOH$	Trichlorophenoxy acetic acid	ثلاثي كلورو فينوكسي حمض خليك	٢٤٧
$C_6H_5(CH_3)_3$	Trimethylbenzene (mixed isomers)	ثلاثي ميثيل بنزين (ايزوميرات مختلطة)	٢٤٨
$CH_3C_6H_2(NO_2)_2$	Trinitrotoluene (2,4,6) (TNT)	ثلاثي نيتروطولوين (٢ و ٤ و ٦)	٢٤٩
$(CH_3C_6H_4O)_3PO$	Triorthocresyl phosphate	فوسفات ثلاثي أورثو كريسيل	٢٥٠
U	Uranium (natural)- Soluble & insoluble compounds, as U	يورانيوم (طبيعي) المركبات القابلة وغير القابلة للذوبان مقدرًا كيورانيوم	٢٥١
V_2O_3	Vanadium pentaoxide as V_2O_5 dust or fume	خامس أكسيد الفانديوم الأثري أو الأدخنة مقدرًا V_2O_5	٢٥٢
$CHCl=CH_2$	Vinyl chloride	كلوريد الفينيل	٢٥٣
$C_{19}H_{16}O_4$	Warfarin	وارفارين	٢٥٤
	Welding fumes (NOS)	أدخنة اللحام (ماعنا المخصص لها حدود)	٢٥٥
	- Hard wood as, beech & oak - Soft wood	أثري الخشب : - الخشب الصلب مثل البلوط والزان - الخشب اللين	٢٥٦

الوقائع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ١٠٧

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولى
	الحد السقفى		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز فى الثمانى ساعات		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
							١٣٧-٢٦-٨
					١		٧٤٤-٣١-٥
					٢		
					٢		
					٠.١		
					١٠		١٣٤٦٣-٦٧-٧
+ جلد م ^٢			-		٨.٨	٢	٩٥-٥٣-٤
+ جلد					١٨٨	٥٠	١-٨-٨٨-٣
م ^٢			٠.١٤	٠.٠٢	٠.٠٣٦	٠.٠٠٥	٥٨٤-٨٤-٩
م ^١					٦.٧	١	٧٦-٠٣-٩
+ جلد م ^٢	٣٧	٥					٠١٢-٨٢-١
			٥٣٧	١٠٠	٢٦٩	٥٠	٧٩-٠١-٦
+ جلد					٥		١٣٢١-٦٥-٩
			٢٠		١٠		٤٩-٧٥-٧
					١٢٣	٢٥	٢٥٥٥١-١٣-٧
+ جلد					٠.١		١١٨-٦٩-٧
+ جلد					٠.١		٧٨-٣-٨
م ^١			٠.٦		٠.٢		٧٤٤-٦١-١
أترية متنفسة					٠.٠٥		١٣١٤-٦٢-١
م ^١					٢.٥	١	٧٥-٠١-٤
					٠.١		٨١-٨١-٢
					٥		
					١		
			١٠		٥		

الصفة الكيميائية	اسم المادة		م
	باللغة الإنجليزية	باللغة العربية	
$C_6H_4(SH_3)_2$	Xylene, (o,m,p isomers)	زايلين (أورثو ، ميتا ، بارا)	٢٥٧
$ZnCl_2$	Zinc chloride, fume	كلوريد الزنك ، أبخرة	٢٥٨
ZnO	Zinc oxide :	أكسيد الزنك :	٢٥٩
	- Fume	- الأدخنة	
Zr	- Dust	- الأتربة	
	Zirconium, compounds as Zr	زركونيوم ومركباته مقدره كزركونيوم	٢٦٠

١م : مواد مؤكدة إنها مسرطنة للإنسان .

٢م : مواد مشتبه إنها مسرطنة للإنسان .

٣م : مواد مسرطنة للحيوان .

الوقائع المصرية - العدد ١٩٩ (تابع) في ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١١ ١٠٩

ملاحظات	الحدود العتبية						CAS NO الترقيم الدولي
	الحد السقفي		حد التعرض لفترة قصيرة		متوسط التركيز في النعاني ساعات		
	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	مجم/م ^٣	جزء/المليون	
			٦٥١	١٥٠	٤٣٤	١٠٠	٩٥-٤٧-٦. ١٠٨-٣٨-٣. ١٠٦-٤٢-٣
٣م					٠,٠١		١٣٥٣-٦٥- ٩-١١١-٣- ٨٦-٩. ٣٧٣-٠-٢٣-٥
			١٠		٥ ١٠		١٣١٤-١٣-٢
			١٠		٥		٧٤٤-٦٧-٧

الحدود العتبية للتعرض للأتربة المعدنية

١- السليكا - ثاني أكسيد السليكون :

(أ) المبلورة :

الكوارتز : الحد العتبي (مليون جسيم في القدم المكعب)

٣٠٠

النسبة المئوية لتركيز الكوارتز في الأتربة + ١٠

الحد العتبي للأتربة القابلة لاستنشاق (أقل من ٥ ميكرون) (ملليجرام / متر مكعب)

١٠ مجم / م

النسبة المئوية لتركيز الكوارتز في الأتربة + ٢

الحد العتبي للأتربة الكلية (مجم / متر ٣)

٣٠ مجم / م

النسبة المئوية لتركيز الكوارتز في الأتربة + ٣

الكرستوباليت والتريديميت : تستعمل نصف القيمة المحسوبة للكوارتز .

(ب) السيليكا غير المبلورة :

الحد العتبي ٢٠ مليون جسيم في القدم المكعب .

٢ - الأسبستس :

أتربة الأسبستس التي تزيد طول أليافها عن ٥ ميكرون :

الأموسيت ٠.٥ من الألياف لكل سم ٣ هواء

الكروسيڤاوليت ٠.٢ من الألياف لكل سم ٣ من الهواء

الأنواع الأخرى ٢ من الألياف لكل سم ٣ من الهواء

٣ - التلك :

النوع الليفى ٢ من الألياف لكل سم ٣ من الألياف

النوع غير الليفى ٢٠ مليون جسيم للقدم المكعب من الهواء

٤ - الميكا : ٢٠ مليون جسيم للقدم المكعب من الهواء

٥ - الجرافيت الطبيعى : ١٥ مليون جسيم للقدم المكعب من الهواء

٦ - الفحم :

الأترية القابلة للاستنشاق

(بشرط أن تقل نسبة السليكا بها عن ٥٪) = ٢٠ مليون جسيم فى القدم المكعب من

الهواء (كل مليون جسيم فى القدم المكعب $\times ٣٥,٥$ = مليون جسيم فى المتر المكعب =

جسيم فى السنتيمتر المكعب)

١٠ مجم / م^٣

إذا زادت نسبة السليكا عن ٥٪ = نسبة السليكا فى الأترية القابلة للاستنشاق + ٢

الحدود العتبية للأترية التى تسبب المضايقة فقط :

(أقل من ١٪ كوارتز) الحد العتبى للأترية الكلية = ٣٠ مليون جسيم فى القدم المكعب .

= ١٠ ملليجرامات فى المتر المكعب

الحد العتبى للأترية القابلة للاستنشاق = ٣ ملليجرامات فى المتر المكعب

إذا زادت نسبة الكوارتز عن ١٪ يستعمل الحد العتبى للكوارتز .

أمثلة :

من الأترية التى تسبب المضايقة فقط :

- الومنيا

- كربونات الكالسيوم .

- الرخام .

- الحجر الجيرى .

- سليكات الكالسيوم .
 - الأسمت البورتلاندى .
 - الجرافيت الصناعى .
 - الجبس - كبريتات الكالسيوم .
 - كبريتات الماغنسيوم .
 - الكاولين .
 - ألياف الصوف المعدنى .
 - أكسيد الزنك .
 - ألياف السليولوز .
 - رذاذ الزيوت النباتية - ما عدا المهيجة .
- الحد العتبي لغبار القطن (الخام) :
- الحد العتبي - متوسط زمنى = ٠,٢ مجم / م^٣
- الحد العتبي - للتعرض القصير = ٠,٦ مجم /

جدول (٢) : الحدود العتبية للمواد المسرطنة والتي يشتهب في أنها مسرطنة

ملاحظات	الحد العتبي (متوسط الوقت ٨ ساعات)	CAS NO. الترقيم الدولي	الصيغة	المادة
جلد	٢ جزء في المليون	١٠٧-١٣-١	$\text{CH}_2=\text{CHCN}$	أكريلو نيتريل
	٠.١ ليفة / سم ^٣	١٣٣٢-٢١-٤		الأسبستس
	٠.٥ جزء في المليون	٧١-٤٣-٢	C_6H_6	بنزين
	٢ ميكروجرام / م ^٣	٧٤٠٠-٤١-٧	Be	البريليوم
جلد +	٠.٥ جزء في المليون	٥٦-٢٣-٥	CCl_4	رابع كلوريد الكربون
	٠.٠٠١ جزء في المليون	٥٤٢-٨٨-١	$(\text{CH}_2\text{Cl})_2\text{O}$	كلورميثيل ايثر
	١.٠ جزء في المليون	٦٧-٦٦-٣	CHCl_3	كلورفورم
	٠.١ ملليجرام / م ^٣ (كروم)		FeCr_2O_4	الكرومات (تنقية خاء الكرومات)
	٠.٠١ ملليجرام / م ^٣ (كروم)	٧٤٤٠-٤٧-٣	Cr	الكروم سداسي التكافؤ - بعض المركبات غير القابلة للذوبان
جلد +	٠.٥ جزء في المليون	٥٤٠٠-٧٣-٨	$(\text{CH}_3)_2\text{NNH}_2$	ثنائي ميثيل الهيدرازين (١،١)
جلد +	٠.١ جزء في المليون	٧٧-٧٨-١	$(\text{CH}_3)_2\text{SO}_4$	كبريتات ثنائي الميثيل
	١ جزء في المليون	٧٥-٢١-٨	$\text{C}_2\text{H}_4\text{O}$	أكسيد الإثيلين
حد سقفي	٠.٣ جزء في المليون	٥٠-٠٠-٠	H_2CO	فورمالدهيد
	٠.٠٢ جزء في المليون	٨٧-٦٨-٣	C_4Cl_6	هكسا كلورويوتادين
جلد +	٠.٠١ جزء في المليون	٣٠٢-٠١-٢	H_2NNH_2	هيدرازين
جلد + حد سقفي	٠.٠١ جزء في المليون	٦٠-٣٤-٤	CH_3NHNH_3	ميثيل هيدرازين

ملاحظات	الحد العتبي (متوسط الوقت ٨ ساعات)	CAS NO. الترقيم الدولي	الصيغة	المادة
+ جلد	٢ جزء في المليون	٧٤-٨٨-٤	CH ₃ I	يوديد الميثيل
	١ - ٠.١ ملليجرام / م ^٣ (كنيكل)	٧٤٤٠-٠٠٢-٠	Ni	أترية وأدخنة النيكل (تحميض كبريتيد النيكل)
	١٠ جزء في المليون	٧٩-٤٦-٩	CH ₃ CHNO ₂ CH ₃	نيتروبروبان (٢)
+ جلد	٠.١ جزء في المليون	١٠٠-٦٣-٠	C ₆ H ₅ NHNH ₂	فينيل هيدرازين
	٠.٥ جزء في المليون	٥٧-٥٧-٨	C ₃ H ₄ O ₂	بيتا بروبولكتون
+ جلد	٢ جزء في المليون	٧٥-٥٥-٨	C ₆ H ₅ N	بروبيلين أمين
+ جلد	٢ جزء في المليون	٩٥-٥٣-٤	C ₆ H ₄ (CH ₃) (NH ₂)	توليدين (أرثو)
	٠.٥ جزء في المليون	٥٩٣-٦٠-٢	CH ₂ =CHBr	بروميد الفينيل
	١ جزء في المليون	٧٥-٠١-٤	CHCl=CH ₂	كلوريد الفينيل
+ جلد	٠.١ جزء في المليون	١٠٧-٨٧-٦	CH ₂ CHOC ₆ H ₅ O	ثاني أكسيد فينيل سيكلوهكسين
	٢ - ٠.٢ ملليجرام/م ^٣ كمواد قابلة للنويان في البنزين	-٩٣-٢ ٦٥٩٩٦		المواد القابلة للتطاير في قطران الفحم

جدول (٣): المواد المسرطنة أو التي يشتبه في أنها مسرطنة وليس لها حدود عتبية معروفة ولا يسمح للعاملين بلامستها أو التعرض لها بأي طريقة

CAS NO. الترقيم الدولي	الصيغة	المادة
٦١-٨٢-٥	NHNC (NH ₂) NCH	أميتترول (٣ - أمينو - ١ . ٢ . ٤ ثلاثي أزول)
١٣٠٩-٦٤-٤	Sb ₂ O ₃	ثالث أكسيد الأنتيمون (إنتاج)
٧٤٤٠-٣٨-٢	As ₂ O ₃	ثالث أكسيد الزرنيخ (إنتاج)
٩٢-٨٧-٥	H ₃ N(C ₆ H ₄) ₂ NH ₂	بنزيدين
٥٠-٣٢-٨	C ₂ H ₁₂	بنزو (أ) بيرين
٧٤٤٠-٧٣-٩	CdO	أكسيد الكاديوم (إنتاج)
١٠٧-٣٠-٢	CH ₃ OCH ₂ Cl	كلوروميثيل ميثيل إيثر
٩١-٩٤-١	(C ₆ H ₅) ₃ (NH ₂ CH ₂)	ثنائي كلوروبنزيدين (٣ ٣)
٧٩-٤٤-٧	(CH ₃) ₂ NCOCl	ثنائي ميثيل كرباميل كلوريد
١٢٢-٣٩-٤	(C ₆ H ₅) ₂ NH ₂	أمينو ثنائي الفينيل (بار فينيل أمين)
١٠٦-٩٣-٤	C ₃ H ₃ Br ₂	ثنائي بروميد الإيثلين
٦٨٠-٣١-٩	[N(CH ₃) ₂] ₃ PO	هكسا ميثيل فوسفو ثلاثي أميد
٩١-٥٩-٨	C ₁₀ H ₇ NH ₂	بيتانافثيل أمين
٩٢-٩٣-٤	(C ₆ H ₅) ₂ NO ₂	نيترو ثنائي الفينيل
٦٢-٧٥-٩	(CH ₃) ₂ N ₃ O	ن . نيتروزو ثنائي ميثيل أمين
١٣٥-٨٨-٦	C ₁₀ H ₇ NHC ₆ H ₅	ن . فينيل بيتانافثيل أمين

التهوية فى أماكن العمل :

تنقسم إلى تهوية طبيعية ، تهوية صناعية .

أولاً - التهوية الطبيعية :

وتشير إلى عملية استبدال هواء أماكن العمل من خلال الاستفادة من سلوك الهواء الطبيعى بفعل تأثير القوى الطبيعية أو خواصه النوعية والتصميم الهندسى لأبنية العمل .
تخضع هذه العملية لمجموعة من العوامل والاعتبارات التى يجب الأخذ بها لدى تطبيق التهوية الطبيعية فى أماكن العمل طبقاً لقرارات وقوانين وزارة الإسكان فى هذا الشأن .

ثانياً - التهوية الصناعية :

تهدف إلى الاحتفاظ بتركيز الملوثات تحت الحدود القصوى المسموح بها لتوفير تهوية كافية داخل أماكن العمل بإحدى الطريقتين :

١- التهوية العامة .

٢- التهوية الموضعية .

١- التهوية العامة :

وهى طريقة ملائمة لتخفيف تركيز الملوثات المتولدة داخل أماكن العمل وهى غير ملائمة مع الأتربة والأدخنة والمواد السامة والملوثات المنبعثة بطريقة غير منتظمة أو بكميات كبيرة داخل أماكن العمل .

وفىها تستخدم الوسائل الميكانيكية كالمراوح أو غيرها لتجديد الهواء وهى تعمل بإحدى الطرق الآتية :

(أ) دفع الهواء النقى إلى داخل الغرف مما يتسبب فى زيادة ضغط الهواء فى

الداخل عنه فى الخارج فيخرج الهواء المراد تجديده من النوافذ والفتحات

الموجودة بالغرف .

(ب) سحب الهواء وإخراجه من داخل الغرف مما يتسبب فى حدوث خلخلة فى الهواء داخل هذه الغرف فيدخل الهواء من الفتحات إلى الداخل .

(ج) استخدام الطريقتين معاً وذلك بدفع الهواء من ناحية وسحبه من الناحية المقابلة .

(د) استخدام أجهزة تكييف الهواء ويقصد منها التحكم فى سرعة الهواء ودرجة نقاوته والصفات الطبيعية للهواء كدرجة الحرارة والرطوبة النسبية فى المكان وحفظها فى الحدود الآمنة، ويراعى ما يلى :

- اتباع النواحي الفنية والهندسية فى إنشاء نظام التهوية وأن يقوم بالإشراف على تنفيذ ذلك مهندس متخصص .

- يمكن حساب الحد الأدنى لمعدل تجديد الهواء الخارجى اللازم لتهوية الأماكن العامة والمغلقة باستخدام البيانات الموضحة بالجدول رقم (٤) .

٢ - التهوية الموضعية :

وهى أكثر فاعلية فى التحكم فى أنواع الملوثات المختلفة مثل (الأتربة - الأدخنة - الأبخرة والملوثات المنبعثة بطريقة غير منتظمة أو بكميات كبيرة داخل أماكن العمل) .

وتتكون التهوية الموضعية من برقع Hood ومجموعة من الأنابيب أو مجارى الهواء وجهاز لتنقية الهواء قبل التخلص منه إلى الخارج ومروحة لتحريك الهواء ويراعى ما يلى :

- يصمم البرقع بحيث يسمع بأن تكون سرعة الهواء عند مكان انبعاث الملوثات كافية للتحكم فيها وإزالتها قبل انتشارها فى جو العمل .

- اتباع النواحي الفنية والهندسية فى تصميم نظام التهوية الموضعية ، ويجب أن يقوم بالإشراف على التنفيذ مهندس متخصص .

- تجرى قياسات كفاءة النظام بصفة دورية .

جدول (٤) الحد الأدنى لمعدل تجديد الهواء
الخارجي اللازم لتهوية الأماكن العامة والمغلقة

م	نوع المكان والنشاط	كثافة الإشغال (شخص/١٠٠م ^٢)	الحد الأدنى لمعدل تجديد الهواء الخارجي (لتر/ث / شخص)
١	الأماكن التعليمية : - غرفة محاضرات صغيرة . - مدرج محاضرات . - معمل علوم . - ورش النجارة والحداة .	٦٥	٤,٣
		١٥٠	٤,٢
		٢٥	٨,٦
		٢٠	٩,٥
٢	المطاعم والكافيتريات : - المطاعم (غرف الطعام) - كافيتريا / أماكن الوجبات السريعة . - بار / ملهى ليلي .	٥٠	١٠
		٧٠	١٠
		٧٠	١٥
٣	الفنادق والمنتجعات : - غرف نوم / معيشة . - بهو المدخل / الصالونات . - قاعة متعددة الأغراض .	١٠	٨,٤
		٣٠	٥,٦
		٧٠	٥,٦
٤	المباني الإدارية : - غرفة مكتب . - منطقة الاستقبال / بهو المدخل الرئيسي . - قاعة اجتماعات . - قاعة مؤتمرات . - البنوك .	٥	١٠
		٣٠	٥,٥
		٥٠	٨
		٥٠	٨
		١٠	٨,٥

٣	نوع المكان والنشاط	كثافة الإشغال (شخص / ٢م ^{١٠٠})	الحد الأدنى لمعدل تجديد الهواء الخارجى (لتر/ث / شخص)
٥	أماكن التجمعات : - قاعات الحفلات سينما مسرح . - المكتبات العامة . - المتاحف . - المعارض . - مكتب البريد .	١٠٠ ١٠ ٤٠ ٤٠ ٥٠	٨ ٨,٥ ٨ ١٠ ٤,٦
٦	أماكن اللهو - الرياضية : - صالات الألعاب المغلقة (أماكن المتفرجين) . - نادى صحى (أيروبيكس) . - صالات الجمنزيوم . - قاعة رقص (ديسكو) .	١٠٠ ٤٠ ١٠ ٧٠	٨ ٨ ١٠ ١٥

ملاحظات :

- القيم الواردة فى الجدول عاليه على أساس عدم السماح بالتدخين داخل الأماكن .
- يتم استخدام « كثافة الإشغال » المذكورة بالجدول فى حالة عدم توفر بيانات عن « كثافة الإشغال الفعلية » للأماكن .

مثال :

مطلوب حساب معدل تجديد الهواء (هـ) اللازم لتهوية كافتيريا أبعادها (ل × ع × أ)

$$= ١٠ \times ٢٠ \times ٣ \text{ متر}$$

الحل :

من الجدول رقم (٤) : كثافة الإشغال (ش) = ٧٠ شخص / ٢م^{١٠٠}

الحد الأدنى لمعدل تجديد الهواء الخارجى (د) = ١٠ لتر / ث / شخص .

- مساحة سطح الكافيتريا (ل × ع) = ١٠ × ٢٠ = ٢٠٠ م^٢

- عدد الأشخاص المتوقع (ن) داخل المكان = $\frac{٧٠ \times ٢٠٠}{١٠٠}$ = ١٤٠ شخص .

- الحد الأدنى لمعدل تجديد الهواء اللازم للتهوية (هـ) = ١٠×١٤٠ = ١٤٠٠ (لتر/ث) .

ملحوظة :

في حالة معرفة العدد الفعلي للأشخاص بالكافيتريا (ن) يتم حساب كثافة الإشغال الفعلي ويراعى الآتى :

(أ) في حالة زيادة كثافة الإشغال عن القيم الواردة بالجدول يتم استخدام القيمة الأكبر في حساب معدل تجديد الهواء طبقاً للمثال .

(ب) في حالة كثافة إشغال أقل من القيم الواردة بالجدول يتم الالتزام بالقيم الواردة بالجدول .

ملحق رقم (٩)

الحد الأقصى والحد الأدنى لكل من درجتى الحرارة والرطوبة ومدة التعرض لهما

ووسائل الوقاية منهما :

١- خلال ساعات العمل فى اليوم الواحد بالكامل يجب أن لا يتعرض العامل لظروف وطأة حرارية مرتفعة ، طبقاً لما هو موضح بالجدول (١) والمحسوبة بمعادلات حساب الوطأة الحرارية .

٢- لا يسمح بتشغيل عامل بدون رقابة وقائية وقائية عند التعرض لمستويات وطأة حرارية مرتفعة .

٣- إذا تعرض أى عامل لظروف عمل لمدة ساعة مستمرة أو متقطعة خلال ساعات العمل عند وطأة حرارية تزيد عن ٢٦,١ م. للرجال ، ٢٤,٥ م. للنساء ، فيجب اتباع الآتى لضمان عدم ارتفاع درجة حرارة العامل الداخلية عن ٣٨ م .

- أقلمة العامل على درجة الحرارة لمدة ستة أيام ، بحيث يتعرض العامل إلى ٥٠٪ من مدة التعرض اليومية فى اليوم الأول من العمل ثم تزيد مدة التعرض بنسبة ١٠٪ يومياً ليصل إلى ١٠٠٪ فى اليوم السادس .
- أو التعرض لوطأة حرارية مشابهة للتي سوف يتعرض لها لمدة ساعتين يومياً لمدة أسبوعين .
- العامل الذى يتغيب لمدة ٩ أيام أو أكثر بعد أقلمته على الحرارة أو يمرض لمدة ٤ أيام متتالية لابد أن تعاد أقلمته على فترة ٤ أيام ، بحيث يتعرض إلى الحمل الحرارى لمدة تكون (٥٠٪) من إجمالى مدة التعرض اليومية ثم تزيد بنسبة (٢٠٪) يومياً ليصل إلى (١٠٠٪) من التعرض فى اليوم الرابع .
- ٤- تنظيم أوقات العمل والراحة ليقبل الحمل الفسيولوجى على العامل وليحصل على الراحة الكافية بين أوقات العمل .
- ٥- توزيع إجمالى فترة العمل بالتساوى فى اليوم الواحد .
- ٦- جدولة الأعمال بحيث تؤدى الأعمال التى تجرى تحت وطأة حرارية عالية خلال أقل فترات اليوم حرارية .
- ٧- يمنح العامل فترات راحة قصيرة مرة كل ساعة على الأقل للتزود بالماء بحيث يتم توفير ٢ لتر من مياه الشرب بصفة مستمرة مع إمداده بالملح اللازم فى صورة أقراص أو مذابا فى الماء بنسبة (٠.١٪) ويراعى زيادة الملح فى الطعام المقدم له، على أن يتواجد الماء بالقرب من العامل .
- ٨- توفير واستخدام الملابس والأجهزة الوقائية الملائمة .
- ٩- اتخاذ جميع الاحتياطات والتصميمات الهندسية والتحكم والتنفيذ الهندسى الذى يسمح بتخفيض درجة حرارة الجو .

الفحص الطبى :

- ١- الفحص الدورى الطبى طبقاً لما نصت عليه قوانين وقرارات وزارة الصحة .
- ٢- وجود شخص مدرب لملاحظة ومواجهة الحالات والأمراض الناتجة عن الحرارة أثناء العمل مع وجود الاستعدادات الأولية اللازمة .

التدريب :

يجب تعريف العمال المعرضين لدرجات حرارة عالية بالأشياء الآتية :

- ١- أهمية التزود بالماء وملح الطعام أثناء العمل .
- ٢- أهمية وزن الجسم يومياً قبل بدء العمل وعقب الانتهاء منه لاكتشاف فقدان سوائل الجسم .
- ٣- التعرف على أهم الأمراض والأعراض المرتبطة بالتعرض للحرارة . مثل : الإجهاد الحرارى والصدمة الحرارية والجفاف والإغماء والتقلصات الناتجة عن الحرارة .
- ٤- التعرف على أهمية التعرضات الأخرى المصاحبة للتعرض الحرارى .
- ٥- معرفة أهمية التأقلم الحرارى .
- ٦- تسجيل المعلومات الخاصة بكل عامل فى ملف خاص يسهل الحصول عليه .
- ٧- تعريف العمال بالحالات المرضية والعقاقير التى تؤثر على تحمل درجات الحرارة العالية .

طريقة قياس الوطأة الحرارية :

تحسب الشدة الحرارية (الوطأة الحرارية) عن طريق :

- ١- وضع ترمومتر مبلل (الترمومتر الزئبقى العادى مع تغطية خزان الزئبق بقطعة شاش مبللة) فى أماكن العمل الحارة .
- ٢- استخدام الترمومتر الأسود ترمومتر جلوب (ترمومتر زئبقى مع وضع خزان الزئبق فى غلاف معدنى أسود) إلى جانب الترمومتر المبلل .
- ٣- الترمومتر الجاف .
- ٤- الانتظار لمدة نصف ساعة ثم الحصول على قراءات كل ترمومتر .

وتحسب باستخدام المعادلات الآتية :

(أ) العمل داخل أماكن العمل المغطاة أو العمل في الظل بالأماكن المكشوفة :
(الوطأة الحرارية) = ٧ . ٠ × قراءة الترمومتر المبلل + ٣ . ٠ × قراءة ترمومتر
جلوب الأسود

(ب) العمل في أماكن العمل المكشوفة في التعرض لأشعة الشمس المباشرة :
(الوطأة الحرارية) = ٧ . ٠ × قراءة الترمومتر المبلل + ٢ . ٠ × قراءة ترمومتر جلوب
الأسود + ١ . ٠ × قراءة الترمومتر الجاف .

(ج) بالنسبة للتعرض الحرارى المتقطع والمصحوب بفترات راحة يحتسب متوسط
التعرض الحرارى كما يلى :

$$\text{متوسط التعرض الحرارى} = \frac{\text{ح ج م } ١ \times \text{و } ١ + \text{ح ج م } ٢ \times \text{و } ٢ + \dots + \text{ح ج م } \text{س} \times \text{و } \text{س}}{\text{و } ١ + \text{و } ٢ + \dots + \text{و } \text{س}}$$

حيث إن : ح ج م ١ = الوطأة الحرارية المحسوبة خلال وقت العمل و ١

ح ج م ٢ = الوطأة الحرارية المحسوبة خلال وقت الراحة و ٢

ويتكرر ذلك حتى الوقت س لكل أوقات العمل والراحة ، ويحتسب المتوسط
خلال ساعة (٦٠ دقيقة) بالنسبة لفترات التعرض والراحة القصيرة ، وفي خلال ساعتين
(١٢٠ دقيقة) بالنسبة لفترات التعرض والراحة الأطول ويجب ألا يزيد ذلك المتوسط على
المستويات المدرجة فى الجدول (١) .

ويستخدم جدول (١) لتحديد المستويات الآمنة للوطأة الحرارية فى بيئة العمل ،
بشرط أن يطبق عن كل ساعة عمل واحدة على حدة وتوافق الاشتراطات السابق ذكرها .

**جدول (١) حدود التعرض الحرارى (الوطأة الحرارية)
المسموح بها فى بيئة العمل وفقاً لنظام العمل**

الوطأة الحرارية :			نظام العمل والراحة كل ساعة
عمل شاق	عمل متوسط المشقة	عمل خفيف	
٢٥° م	٢٦.٧° م	٣٠° م	عمل مستمر
٢٥.٩° م	٢٨° م	٣٠.٦° م	٧٥٪ عمل ٢٥٪ راحة
٢٧.٩° م	٢٩.٤° م	٣١.٤° م	٥٠٪ عمل ٥٠٪ راحة
٣٠.٠° م	٣١.١° م	٣٢.٢° م	٢٥٪ عمل ٧٥٪ راحة

جدول (٢) توصيف الاعمال

توصيف العمل	توصيف النشاط الجسماني
(حركة جسم بسيطة) الأعمال الإدارية والأعمال المكتبية - غسيل الأطباق والأواني - الخياطة - العمل على ماكينات واقفاً أو جالساً ،	١- عمل خفيف
(حركة جسم متوسطة) الكنس - الطبخ - التنظيف - صناعة الأحذية - استعمال أدوات الفك والتركيب والمشى - أعمال الهدائق - قيادة السيارات - قيادة الجرارات والمحاصدات -	٢- عمل متوسط
(حركة جسم عنيفة) التجديف - الحدادة - السباكة - ركوب الخيل - الجرى ولعب الكرة - صعود السلالم بسرعة أو بأحمال - المشى السريع بأحمال - أعمال الحفر والتحميل - تطلق أبراج الكهرباء - التفريز - العمل اليدوى فى الحقل - أعمال البناء - قيادة المعدات الثقيلة	٣- عمل شاق

علمًا بأن هذه المعايير للشخص السليم المتأقلم في حالة عدم وجود تعرضات أخرى

(كيميائية ، فيزيائية ،

العمل في ظروف الحرارة المنخفضة :

في حالة ضرورة العمل في درجة حرارة منخفضة فإنه يلزم اتخاذ إجراءات السلامة المهنية المناسبة ، من حيث ارتداء جهاز تنفس يسمح بتدفئة الهواء المستنشق ، وكذلك ارتداء الملابس العازلة والواقية التي تحافظ على درجة حرارة العامل الداخلية .

ملحق رقم (١٠)

المواد الملوثة غير القابلة للتحلل والتي يحظر على المنشآت الصناعية
تصرفها في البيئة البحرية

المواد المقاومة للتحلل هي مواد لها خصائص سمية وتتراكم إحيائياً ولها تأثيرات ضارة على الصحة العامة والصحة المهنية والبيئة والتنوع البيولوجي والنظم البيئية المختلفة لفترات زمنية طويلة وإمكانية انتقالها عن طريق الهواء والماء وتستقر بعيداً عن مكان إطلاقها حيث تتجمع في النظم الأيكولوجية الأرضية والمائية .

المواد التي يحظر صرفها في البيئة البحرية تشمل على :

1- Persistent Organic Pollutants (POPs)

Toxaphene	توكسافين
Mirex	ميركس
Aldrin	ألدرين
DDT	دي. دي. تي
Chlordan	كلوردان
Endrin	إندرين
Heptachlor	هبتاكلور
Hexachlorobiphenyles	ثنائي الفينيل سداسي الكلور
Hexachlorobenzene	سداسي كلور البنزين (HCB)
Polychlorobiphenyles	ثنائي الفينيل متعددة الكلور (PCBs)
Dioxins	ثنائي بنزو بارادايوكسين متعدد الكلور (PCDD)
Furans	ثنائي بنزوفوران متعدد الكلور (PCPF)

2- Organomercuirc compounds.

3- Organolead compounds.

4- Polycyclic Aromatic Hydrocarbons (PAH).

كما يحظر إلقاء المواد الصلبة مثل (البلاستيك - شباك الصيد - الحبال - الحاويات

بأنواعها -)

ملحق (١١)

أولاً - الاشتراطات والمواصفات الخاصة بوسائل جمع ونقل المخلفات الصلبة البلدية :

(أ) وسائل جمع المخلفات :

١- أن تكون حاويات جمع المخلفات معدنية أو بلاستيكية ذات أبعاد وسعات مناسبة يقوم بتحديدتها الجهة المسئولة عن عمليات الجمع ووفقاً للتجهيزات الخاصة بسيارات ومعدات نقل المخلفات وأن تقوم الجهة المسئولة بتحديد مواقع وضع الحاويات وتوزيعها .

٢- يلتزم القائمون على جمع المخلفات الصلبة البلدية بمراعاة نظافة حاويات جمع المخلفات وأن يكون شرط نظافتها المستمر واحداً من الشروط المقررة لأمن وامتانة وسائل جمع المخلفات .

٣- أن تكون الصناديق مغطاة بصورة محكمة لا ينبعث عنها روائح كريهة أو أن تكون مصدراً لتكاثر الذباب وغيره من الحشرات .

٤- يجب أن يتم تجميع المخلفات على فترات مناسبة تتفق وظروف كل منطقة بشرط ألا تزيد كمية المخلفات في أى من تلك الصناديق وفي أى وقت عن سعته .

(ب) وسائل نقل المخلفات :

١- أن تكون سيارة نقل المخلفات مجهزة وحاصلة على تراخيص لنقل المخلفات من الإدارات المحلية المختصة .

٢- يجب أن يتم تغطية المخلفات لضمان عدم تناثرها أثناء النقل .

٣- يلتزم سائق السيارة والعاملون المساعدون بارتداء الزى الملائم وتطبيق جميع اشتراطات السلامة والصحة المهنية من قفازات وواقى رأس وأحذية ملائمة .

٤- يتم تطبيق جميع الاشتراطات السابقة على جميع السيارات والمعدات العاملة من عمال جمع ونقل المخلفات وكنس الشوارع بالإضافة إلى عمال كنس الشوارع .

٥- يجب وضع لافتات موضع عليها أرقام الهواتف المخصصة لاستقبال الشكاوى على سيارات ومعدات جمع ونقل المخلفات .

٦- يجب غسل السيارات ومعدات جمع ونقل المخلفات يومياً لضمان نظافتها وعدم نقلها للأمراض والأوبئة .

ثانياً - الاشتراطات والمواصفات الخاصة باختيار وإنشاء مراكز ومصانع تدوير ومعالجة

المخلفات الصلبة البلدية وإنتاج السماد العضوى :

- ١- أن يكون الموقع مناسباً لنشاط المنشأة من حيث اتفاه مع طبيعة تقسيم المنطقة ووفق خطة استخدام الأراضى التى تقرها وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية .
- ٢- أن يكون الموقع بعيداً عن المناطق الزراعية والمجارى المائية وذلك وفقاً للمواصفات والضوابط والحد الأدنى لبعدها عن هذه المناطق طبقاً لأحكام المادة (...) من اللائحة التنفيذية ويتم إبداء الرأى بشأن تحديد هذه المسافة طبقاً لدراسة تقويم التأثير البيئى .
- ٣- أن يكون الموقع المختار عكس اتجاه الريح السائدة فى مناطق التجمعات السكنية أو الصناعية ويتوفر به المرافق العامة اللازمة .
- ٤- ضرورة الالتزام بالتخلص من المرفوضات الناتجة بموقع التخلص بالمدفن الصحى الآمن أو المحكوم .
- ٥- أن يحاط المصنع بسور بارتفاع لا يقل عن ٢ متر مع زراعة سياج من الأشجار الخشبية .
- ٦- وجود نظام سليم للحماية والأمان مع ضرورة وضع خطة لمواجهة الطوارئ داخل المصنع وتوفير المعدات والأنظمة اللازمة لذلك مع توافر خطة مناسبة لمكافحة القوارض والحشرات الضارة والتخلص من الروائح الكريهة أثناء مراحل الإنتاج .
- ٧- ضرورة توفير غرفة إدارة ومعيشة ملائمة مع توفير البنية الأساسية اللازمة من إنارة وصرف ومياه وذلك لمواقع التخلص بالمدافن الصحية الآمنة أو المحكومة .
- ٨- ضرورة إعداد سجل بيئى للمصنع وفقاً للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ بشأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية .

يراعى توافر المسافات التالية :

- البعد عن المناطق السكنية والصناعية بمسافة لا تقل عن ٣ كم.
- البعد بمسافة لا تقل عن ٢ كم عن أى من : مخزرات السيول - شبكة الوديان - آبار المياه الجوفية - السبخات .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٥ كم عن جوانب المجارى المائية .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٣ كم عن خط الساحل وشواطئ البحيرات .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٥ كم عن أى من : المحميات الطبيعية وجوانب نهر النيل .

ثالثاً - الاشتراطات والمواصفات الخاصة باختيار مواقع التخلص النهائى من المخلفات

الصلبة البلدية بالمداخن الصحية المحكومة والأمنة أو محارق المخلفات وتوليد الطاقة :

- ١- أن تجرى الجهة المنوط بها التنفيذ دراسة متكاملة عن طبوغرافية المنطقة التى تزمع تخصيص مكان لاستقبال المخلفات الصلبة فيها ودراسة طبيعتها والكمية المراد التخلص منها طبقاً لطبيعة النشاطات بالمنطقة الحضرية والريفية وتعداد سكانها .
- ٢- تجرى الجهة المختصة دراسة تقييم الأثر البيئى وترسلها إلى جهاز شئون البيئة لمراجعتها وإبداء الرأى قبل السير فى إجراءات تخصيص الموقع وأن يتم التخصيص بالاتفاق مع جهاز شئون البيئة .
- ٣- أن يكون الموقع فى عكس اتجاه الريح السائدة للمناطق السكنية والصناعية وأن يكون فى منطقة لا تسمح بتلوث المياه الجوفية ويتم تشجير المنطقة المحيطة بالأشجار المناسبة .
- ٤- أن تكون الطرق الموصلة لهذه المواقع سهلة ممهدة وحركة المرور عليها تناسب وحجم وعدد السيارات التى تصل إليها يومياً ، ويفضل أن تبعد هذه المواقع عن الطرق الرئيسية بمسافة فى حدود ١ كم ، والطرق الثانوية بمسافة حوالى ٢٥٠ م .

٥- يجب تغطية المخلفات يوميا بالتراب أو المواد العازلة بسلك لا يقل عن ١٥ سم مع الدك جيدا ، مع ضرورة الاستعانة بالجهات المختصة لتجهيز وإعداد الموقع وفقا للأسس الفنية والبيئية المناسبة .

يراعى توافر المسافات التالية :

- البعد عن المناطق السكنية والصناعية بمسافة لا تقل عن ٣ كم .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٢ كم عن أى من : مخبرات السيول - شبكة الوديان - آبار المياه الجوفية - السبخات .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٥ كم عن جوانب المجارى المائية .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٣ كم عن خط الساحل وشواطئ البحيرات .
- البعد بمسافة لا تقل عن ٥ كم عن أى من المحميات الطبيعية وجوانب نهر النيل .